المركز الوطني لحقوق الإنسان
The National Centre for Human Rights

# التقرير السنوي التاسع عشر لحالة حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية لعام 2022م

# التقرير السنويّ التاسع عشر لحالة حقوق الإنسان في المملكة الأردنيّة الهاشميّة

لعام 1444هـ – 2022م

1 كانون الثاني – 31 كانون الأول 2022

عمان- 2023م

صاحب الجلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم
حفظه الله ورعاه

صاحب السمو الملكي الأمير الحسين بن عبدالله الثاني
ولي العهد المعظم

# أعضاء مجلس الأمناء الخامس*

سعادة السيدة سمر الحاج حسن
**رئيسة مجلس الأمناء****

سعادة السيد خلدون النسور- **نائب الرئيسة**

معالي السيدة نسرين بركات
سعادة الدكتور محمد الطراونة
سعادة السيد نائل الكباريتي
سعادة الدكتورة ريم أبو دلبوح
سعادة السيد أحمد عبد الرحمن جمالية ***
سعادة الدكتور إبراهيم البدور
سعادة السيدة ديمة خليفات
سعادة السيد سائد كراجه
سعادة السيدة هديل عبدالعزيز ****
سعادة الدكتور سامي الحوراني
سعادة الدكتور ليث نصراوين
سعادة الدكتورة وفاء الخضراء
سعادة السيدة بشرى أبو شحّوت
سعادة الدكتور محمد «عبدالحميد» القضاة
سعادة السيدة آسيا ياغي
سعدادة الأب نبيل حدّاد
سعادة السيدة بسمة العواملة
سعادة السيد فتحي الجغبير
سعادة الدكتور خير أبو صعيليك

* بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (ن ت 46/23539)، والموشح بالإرادة الملكية السامية بتاريخ 2019/8/6م
** بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (ن ت 46/77533)، والموشح بالإرادة الملكية السامية بتاريخ 2022/10/20م
*** انتقل إلى رحمة الله تعالى في 2022/2/6.
**** صدرت الإرادة الملكيّة السامية بقبول استقالتها بتاريخ 25 /5/ 2022م.

## الإشراف العام

سعادة الأستاذة سمر الحاج حسن
**رئيسة مجلس الأمناء**

سعادة الدكتورة وفاء الخضراء
**رئيسة لجنة التقرير السنويّ**

---

## لجنة التحرير العام والمراجعة

**د. نهلا المومني** **د. فريال العسّاف** **د. سيف الجنيدي** **أ. عمّار الحديد**

---

## أعضاء لجنة التقرير السنويّ في مجلس الأمناء

**د. وفاء الخضراء** **أ. سائد كراجه** **د. محمد «عبد الحميد» القضاة**

**د. ريم أبو دلبوح** **أ. آسيا ياغي** **أ. بسمة العواملة**

---

## فريق إعداد التقرير السنويّ

**الأستاذة آلاء العطيات** **الأستاذ أنس الفقهاء**
**الأستاذة بثينه فريحات** **الأستاذ خالد المومني**
**الأستاذة روان مشاقبه** **الأستاذة سما الناصر**
**الدكتور سيف الجنيدي** **الأستاذة شروق علاوي**
**الأستاذ عمار الحديد** **الأستاذ عمر بني مصطفى**
**الأستاذ عيسى الهواوشه** **الدكتورة فريال العساف**
**الأستاذ محمد الحلو** **الأستاذ محمد نور الدباس**
**الأستاذة منى ابو سل** **الدكتورة نهلا المومني**

**الدكتور هيثم شهاب**

---

**تحليل الشكاوى: وفاء الزيود**

# الفهرس


| الحــق | رقم الصفحة |
|---|---|
| المقدمة | 13 |
| **أولاً: محور الحقوق المدنية والسياسية** | |
| الحق في الحياة والحرية والسلامة الجسدية | 21 |
| الحق في الوصول إلى العدالة وضمانات المحاكمة العادلة | 29 |
| الحق في الجنسية والإقامة والتنقل واللجوء | 36 |
| الحق في الانتخاب والترشح | 39 |
| الحق في حرية الرأي والتعبير والصحافة والإعلام والحصول على المعلومات | 43 |
| الحق في التّجمع السلميّ | 50 |
| الحق في تأسيس الأحزاب السيّاسية والانضمام إليها | 53 |
| الحق في تأسيس النقابات والانضمام إليها | 59 |
| الحق في تأسيس الجمعيات والانضمام إليها | 62 |
| **ثانياً: محور الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية** | |
| الحق في التنمية ومستوى معيشي لائق | 71 |
| الحق في العمل | 77 |
| الحق في التعليم | 82 |
| الحقوق الثقافية | 90 |
| الحق في الصحة | 96 |
| الحق في بيئة سليمة | 103 |
| **ثالثاً: محور الأكثر حاجة للحماية** | |
| حقوق المرأة | 109 |
| حقوق الطفل | 118 |
| حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة | 124 |
| حقوق كبار السن | 129 |
| **رابعاً: الملاحق** | |
| ملحق تحليل الشكاوى لعام 2022 | 137 |
| ملحق إنجازات المركز لعام 2022 | 145 |

## قائمة المصطلحات المفتاحية

يكون للعبارات والكلمات التالية حيثما وردت في التقرير المعاني المخصصة لها أدناه:

**المملكة:** المملكة الأردنية الهاشمية.

**المركز:** المركز الوطني لحقوق الانسان.

**التقرير:** التقرير السنوي التاسع عشر لحالة حقوق الانسان في المملكة الأردنية الهاشمية لعام 2022م.

**سنة التقرير:** العام 2022م.

**الرصد:** الرصد المُنفذ من قبل فريق المركز الوطني لحقوق الانسان خلال العام 2022م.

**الشكاوى:** الشكاوى التي تلقاها المركز الوطني لحقوق الإنسان خلال العام 2022م.

# المقدمة

يُعد التقرير الصادر عن المركز الوطني لحقوق الإنسان وثيقة وطنيّة مرجعيّة تُشخص حالة حقوق الإنسان وفق منهج رصدي قانوني موضوعي مرتكز على أسس ومعايير تتواءم وأحكام الدستور الأردني والمعايير الدولية الناظمة للحقوق الواردة في هذا التقرير، يأتي التقرير استحقاقاً قانونيّاً بموجب المادة (12) من قانون المركز الوطنيّ لحقوق الإنسان رقم (51) لسنة 2006م وتعديلاته الذي منح المركز هذه المكنة القانونية، لتقييم وتشخيص وتحليل واقع حقوق الإنسان من خلال مسارات منبثقة عن الأهداف الرئيسية لعمل المركز الواردة في قانونه وتتمثل بمتابعة بما يلي:

- التطورات على المنظومة القانونية الوطنيّة لقياس مدى مواءمة التشريعات الوطنية النافذة والجديدة مع الدستور الأردني والمعايير الدولية لحقوق الإنسان التي التزمت بها المملكة.
- التطورات على مستوى السياسات لقياس مدى إدماج مفاهيم حقوق الإنسان في الخطط والاستراتيجيات والبرامج وبنائها وفق نهج حقوقي قائم على العدالة والمساواة وسيادة القانون.
- التطورات على مستوى الممارسات العملية لقياس مدى تعزيز قدرات المؤسسات المعنية بإنفاذ القانون من خلال تفعيل آليات الرقابة وإجراءات المساءلة والمحاسبة الرسمية وتطبيق سيادة القانون على أداء هذه المؤسسات وممارساتها.

شخّص التقرير السنويّ التاسع عشر حالة حقوق الإنسان للعام 2022م بأن قدّم تحليلاً للمضمون المعياري لتسعة عشر حقاً ضمن المحاور التي درج عليها المركز في تقسيم التقرير حيث تضمن التقرير:

تشخيص وتحليل وتقييم تسعة حقوق في محور الحقوق المدنية والسياسية، ستة حقوق في محور الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأربعة حقوق في محور الأكثر حاجة للحماية والرعاية، وذلك من خلال إجراء رصد ومراجعة لمعايير حقوق الإنسان التي تضمنتها المنظومة القانونية الوطنية والبرامج والاستراتيجيات والخطط السياساتية والممارسات على أرض الواقع ومن باب حرص المركز على تقديم تشخيص موضوعي مستند لمعايير الرصد والتقييم الحقوقية المثبتة، وبهدف تعزيز نهج التشارك والتعاون ومأسسة المسؤولية المجتمعية بحماية وتعزيز حقوق الإنسان من الأطراف كافة،

أرفق المركز مع التقرير لهذا العام ملحقين رئيسيين، وهما:

- ملحق للشّكاوى الواردة للمركز عام 2022م، تضمن تحليلاً كميًا ونوعيًا للشكاوى الواردة للمركز بمختلف وسائل الاتصال.
- ملحق إنجازات المركز الوطني لحقوق الإنسان لعام 2022م، الذي تضمن بياناً لأهم الإنجازات التي قدمها المركز وفق المؤشرات النوعية والكمية في مجالات الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحقوق الأكثر حاجة

للحماية وانجازات المركز في التدريب واعداد الدراسات والتقارير و مجال التعاون الدولي والإقليمي والمحلي. كما أشار الملحق إلى قياس وزن تأثير التقرير السنوي للعام الماضي.

يصدر المركز تقريره السنويّ التاسع عشر لحالة حقوق الإنسان لعام 2022 في ظل تعدد الظروف والتحديات التي القت بظلالها على حماية وتعزيز حقوق الإنسان التي يمكن الإشارة إليها من خلال عدد من المؤثرات ذات الصلة بالسياق الوطني والدولي، وبغض النظر عن طبيعة تلك التحديات إلا أنها تميزت بتأثيرها العابر للحقوق مما كان له أثر على مدى الوفاء بالالتزامات الواقعة على الدولة بشكل خاص تجاه التزامات حقوق الإنسان. ويمكن التأشير على تلك التحديات على النحو الاتي:

1. استمرار التحديات الاقتصادية والاجتماعية الآخذة بالاتساع والمتعلقة بثبات معدلات النمو الاقتصادي عند مستويات محدودة وارتفاع المديونية وانخفاض وتراجع حجم المساعدات والمنح المقدمة للأردن في ظل نسب الفقر والبطالة ومحدودية فرص العمل التي يولدها الاقتصاد وتأثير اللجوء المستمر للأراضي على المملكة على البنى التحتية والاقتصاد الوطني. بالإضافة إلى وجود تحديات هيكلية تحد من تنافسية الاقتصاد الأردني من أبرزها ارتفاع كلف الإنتاج وأسعار الطاقة والنقل.
2. التحديات الناجمة عن الأزمة الأوكرانية الروسية وانعكاساتها على قضايا الأمن الغذائي والأمن المائي وارتفاع مستويات التضخم وأسعار المواد الغذائية، مما أثر على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية كافة.

وعلى صعيد آخر شهد عام 2022 استمرار مواصلة الجهود الوطنية الرامية لتحقيق رؤى جلالة الملك بالإصلاح السياسي والاقتصادي والإداري للوصول إلى النموذج الديمقراطي الأردني، والدفاع عن قيم الحرية والعدالة الاجتماعية، وقيم المساواة والتسامح واحترام حقوق الإنسان، وترسيخ دولة القانون والمؤسسات يأتي ذلك في ظل إقرار مخرجات منظومة التحديث السياسي، خاصةً ما يتعلق بالتعديلات الدستورية التي أجريت بتعديل عنوان الفصل الثاني ليصبح "حقوق الأردنيين والأردنيات وواجباتهم".

وسعت مخرجات منظومة التحديث السياسيّ للوصول إلى الحكومات البرلمانية البرامجية، وتعزيز المشاركة الشعبية والحياة الحزبية والسياسية، وتمكين المرأة والشباب، ليكون الأردن بمئويته الثانية أكثر قوة وحداثة فقد تم إقرار التعديلات الدستورية، وإقرار التشريعات الناظمة للعمل السياسي التي كفلت المشاركة العامة للمرأة والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة السياسية.

ففي محور الحقوق المدنية والسياسية يسجّل المركز لهذا العام التطورات الإيجابية الرامية إلى حماية الحقوق، فقد رصد المركز سياسة الحكومة في الحدّ من التّوقيف الإداريّ من خلال إصدار مجموعة من التّعليمات للحكّام الإداريّين من قبل وزارة الداخليّة، ومن أبرزها: مراجعة سجلات وقيود الموقوفين إداريّاً بشكل دوريّ، ووضع بروتوكول للقضايا التي من المُمكن تحويلها إلى الحكّام الإداريّين حسب طبيعة الموضوع وجسامته، كما رصد المركز الوطني دور مراكز الإصلاح والتأهيل في رفع المستوى التعليمي لنزلاء المراكز من خلال تمكينهم من الاستفادة من فرص التعليم الأكاديمي والتدريب المهني، فقد عقدت (30) دورة لمحو الأمية استفاد منها (729) نزيلاً ونزيلة. كما وقد تقدم لامتحان الثانوية العامة (82) نزيلاً ونزيلةً. ومن جهةٍ أخرى قامت مراكز الإصلاح والتأهيل بالتعاون مع الجامعة الأردنية في إبراز منتوجات النزلاء من خلال معرض سُمي (صُنع بعزيمة)؛ مما يعزز ثقة النزلاء بقدراتهم ويوفر لهم فرص عمل بعد انقضاء محكوميتهم، بالإضافة إلى توقيع مذكرات تفاهم مع منصات مختصة لتسويق هذه المنتجات. إلى جانب استمرار الدور الإيجابي الذي تقوم به مجموعة من المؤسسات

الثقافيّة المعنية بتقديم الدعم للجهات والأفراد في المجالات الثقافية والإبداعية والمعرفية، التي تقوم بدور تشاركي مع إدارة مراكز إصلاح والتأهيل من خلال تأمين النزلاء بمجموعة من الكتب التي تم اختيار موضوعاتها بناءً على دراسات سابقة منفذة من قبل جهات تعليمية.

أما في مجال الحق في ضمانات المحاكمة العادلة فقد أشار التقرير وبشكل مفصل إلى التطورات التشريعية الناظمة للحق بدءًا من سن التعديلات الدستورية لعام 2022م: حيث تم تعديل العديد من النصوص الدستوريّة، وطالت هذه التعديلات (26) مادة، ومن أبرز هذه التعديلات ذات العلاقة بالحق في الوصول إلى العدالة وضمانات المحاكمة العادلة: إضافة فقرة إلى نص المادة (6) من الدستور، تؤكد على ضرورة احترام سيادة القانون، ويثمّن المركز هذا التعديل الذي يمثل تأكيداً على مبدأ سيادة القانون. وتعديل نص المادة (60) من الدستور المتعلقة بطرق الطعن أمام المحكمة الدستورية، بتخفيض النسبة المشروطة للطعن المباشر أمام المحكمة لكل من مجلسي الأعيان والنواب، باقتصارها على صدور القرار بما لا يقل عن ربع عدد أعضاء المجلس المعني بالإضافة إلى مجلس الوزراء. كما طرأ تعديل على مكنة المراجعة الدستورية بالطعن غير المباشر (الدفع الفرعي)، حيث يتم النظر بالدفع من قبل المحكمة ذاتها وفي حال جديته تحيله مباشرة إلى المحكمة الدستورية، ويثمن المركز هذا التعديل الذي بموجبه تم تقليص أمد التقاضي الدستوري. وتلا ذلك سن قانون المحكمة الدستورية المُعدّل لقانون المحكمة الدستورية للعام 2022م، الذي جاء انسجاماً مع مقتضيات التعديلات الدستورية لعام 2022م. إضافة إلى ما طرأ من تعديلات تشريعية على قانون التنفيذ رقم (5) لعام 2007 ذات العلاقة بموضوع حبس المدين وإقرار النظام المعدل لنظام المساعدة القانونية، وصدور القانون المعدّل لقانون العقوبات رقم (10) لسنة 2022، ويثني المركز على هذه التعديلات التي طالما أوصى المركز في تقاريره السابقة على ضرورة التوسع في تطبيق العقوبات البديلة كونها تتوافق مع السياسة الإصلاحية الجنائية باتجاه تحقيق الردع العام والخاص، واستثمار هذا الردع في خدمة المجتمع بعيداً عن تقييد الحرية داخل المؤسسات العقابية للتخفيف من العدوى الجرمية.

وفي مجال الحق في حرية التعبير فقد كشف التقرير أن عام 2022 لم يشهد أيّ تعديلات على التشريعات ذات العلاقة المباشرة بحرية التعبير وحرية الصحافة والإعلام، وما يزال مشروع القانون المعدل لقانون ضمان الحق في الحصول على المعلومات مطروحاً على أجندة مجلس النواب دون اتخاذ الإجراءات الدستوريّة الأصوليّة لمناقشته وإقراره.

وشهد عام 2022 مناقشة مشروع قانون حماية البيانات الشخصيّة، الذي تضمن حماية بيانات الأفراد من الجمع والمعالجة غير المشروعة، حيث ربط مشروع القانون المقترح عملية الجمع بضرورة وجود موافقة من صاحب الشأن، كما أنشأ هيئة خاصة بهذا الصدد.

وفي إطار التمكين من ممارسة الحقّ في الحصول على المعلومات، يعيد المركز التّأكيد على ملاحظاته الواردة في تقاريره السّابقة، ويؤكد على ضرورة السير بإجراءات إقرار المشروع المعدل لقانون ضمان الحق في الحصول على المعلومات الذي ما يزال لدى مجلس النواب، وعدم التّوسع في المعلومات المُصّنفة على أنّها سرّية، والمضي قدماً في إنفاذ بروتوكول تصنيف المعلومات وأرشفتها وبروتوكول إجراءات الحصول على المعلومات المقرين من قبل مجلس الوزراء وتطبيقهما من قبل الجهات ذات العلاقة.

كما شهد العام 2022 تعديل المادة (2/67) من الدستور المتعلقة، بإضافة اختصاص جديد للهيئة المستقلّة للانتخاب يتعلق بالنظر في طلبات تأسيس الأحزاب السياسية ومتابعة شؤونها وفقًا لأحكام القانون. وعلى ضوء هذا التعديل الدستوريّ تمّ نقل صلاحية الإشراف على شؤون الأحزاب السياسية ومتابعتها من اختصاص وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية إلى الهيئة المستقلّة للانتخاب، وقد بيّن قانون الأحزاب السياسية رقم

(7) لسنة 2022 اختصاصات الهيئة المستقلة للانتخاب، من حيث: النظر في طلبات تأسيس الأحزاب والإجراءات الخاصة بذلك، والموافقة على الطلبات ومتابعة شؤون الأحزاب، من حيث: عقد المؤتمرات والانتخابات والتأكد من تطبيقها للقانون وأنظمتها الأساسية، وإصدار القرارات الخاصة بشؤون الأحزاب، والتأكد من إنفاق الحزب لأمواله على الغايات والأهداف المنصوص عليها في النظام الأساسي؛ ومن هذا المنطلق عمدت الهيئة المستلقة للانتخاب ومن خلال مديرية سجل الأحزاب السياسية إلى إصدار عددٍ من الأدّلة الإرشادية تستهدف الأحزاب السياسية تّبين من خلالها الإجراءات القانونية الواجب اتباعها لتوفيق أوضاعها القانونية، وإجراءات اندماج الأحزاب السياسيّة، والمعلومات الواجب أن يتضمّنها طلب تأسيس الحزب، وكيفية عقد المؤتمر التأسيسي.

وفي محور الحق في تأسيس أحزاب فقد شهد العام 2022 حالة سياسية غير مسبوقة في مسار التحديث السياسي والحزبي الحقيقي الذي انعكس على مجمل الحياة السياسية، حيث تم إقرار قانوني الانتخاب والأحزاب وفق تعديلات جوهرية حقيقية ويُشير المركز أن التعديل الدستوري بإناطة صلاحية الإشراف على تأسيس الأحزاب السياسية ومتابعة شؤونها بجهة محايدة ومستقلّة من شأنه أن يعزز مبادئ العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص، والنأي عن أيّ تأثيرات وتجاذبات. وفي هذا الإطار يُثمّن المركز إجراء هذا التعديل، الذي كان إحدى توصياته المتكررة، بأن تتولى جهة مستقلة مسألة الإشراف والمتابعة والتقييم لعمل الأحزاب.

كما شهد عام 2022 ولأول مرّة في تاريخ المملكة صدور نظام لتنظيم ممارسة الأنشطة الحزبيَّة الطلابيَّة في مؤسَّسات التَّعليم العالي رقم (68) لسنة 2022م، وذلك بمقتضى الفقرة (أ) من المادة (20) من قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022، وبموجب هذا النظام يتوجب على مؤسسات التعليم العالي والعاملين فيها الالتزام بآلية التنظيم للأنشطة الحزبية الصادرة بموجبه من خلال إصدار التعليمات اللازمة. تطبيقًا لتوجيهات جلالة الملك عبدالله الثاني وولي عهده الأمير الحسين بن عبدالله، بالسماح لطلبة مؤسسات التعليم العالي بممارسة الأنشطة الحزبية داخل حرم الجامعة ضمن ضوابط محددة بأحكام القوانين الناظمة للحياة السياسية في الجامعات. ويرى المركز أنَّ النِّظام جاء منسجماً مع الممارسات الفُضلى المتَّبعة في العديد من مؤسَّسات التَّعليم العالي حول العالم، كونه أتاح للطلبة ممارسة التوعية والتثقيف الحزبي، والتعريف بالعملية الانتخابية وتشجيع المشاركة الطلابية بالعمل العام والانتخابات.

أما في مجال الحق في تأسيس الجمعيات والانضمام إليها فقد شهد عام 2022م، استمرار عمل لجنة تعديل قانون الجمعيات رقم (51) لسنة 2008، التي قادت حواراً مجتمعياً حول القانون الحالي، وما زال عمل اللجنة جارٍ في هذا الإطار. وفي السياق ذاته تابع المركز توصيات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية، التي تضمّنت توصية ضمن محور تمكين المرأة تتعلق بمراجعة قانون الجمعيات؛ بما يضمن تسهيل عمل مؤسسات المجتمع المدني دون تمييز، وتعزيز دورها بوصفها جزءًا من الإطار الوطني للتقدم والإصلاح. وفي هذا الإطار يجدد المركز التأكيد على توصياته الواردة في تقاريره السنوية السابقة والمتضمنة تعديل قانون الجمعيات بحيث يكون منسجماً مع المبادئ التي كفلتها نصوص الدستور الأردني والمعايير الدولية.

أما في محور الحقوق الاقتصادية والاجتماعية فقد شهد عام 2022 تقدماً واضحاً باتخاذ سلسلة من الإجراءات لمواجهة التحديات التنموية أبرزها إطلاق رؤية التحديث الاقتصادي التي جاءت نتيجة لمداولات مجموعة من الخبراء والمختصين بمبادرة ملكية سامية وتضمنت الرؤية خارطة طريق عابرة للحكومات لمدة 10 سنوات قادمة تضمنت ثمانية محاور و35 قطاع رئيسي وفرعي و366 مبادرة. تستهدف الرؤية في نهاية مدتها خلق مليون فرصة عمل، إضافة إلى زيادة الناتج الإجمالي المحلي بمقدار 27.9 مليار دينار ليصبح في نهاية

المدة ما مقداره 58.1 مليار دينار يضاف إلى ذلك تمويل رأس مالي مقداره 41.4 مليار دينار تستهدف الاستثمارات ومشاريع الشراكة بحيث يكون الاستثمار الحكومي من ضمنها وبما مقداره 11.1 مليار دينار. كما رصد المركز الوطني تضمين الرؤية جداول زمنية وخطة تنفيذية مما يستوجب على الإدارة التنفيذية إصدار برنامج تنفيذي على المدى القصير والمتوسط. كما تم إقرار قانون البيئة الاستثمارية رقم 21 لسنة 2022 حيث أشار القانون إلى أن تقوم السياسة العامة للاستثمار في المملكة على تحقيق رؤى اقتصادية وتنموية تهدف إلى توفير فرص العمل وزيادة النمو الاقتصادي وتحسين بيئة العمل وضمان ديمومة المناخ الاستثماري الجاذب وتعزيز الثقة في البيئة الاستثمارية وتنميتها وتنظيمها.

وتهدف رؤية التحديث الاقتصادي إلى انتهاج الشفافية في توفير المعلومات المتعلقة بالأهداف والأولويات الوطنية وتحديد مجالات الميزة النسبية والتنافسية التي يمكن للمملكة البناء عليها لتحفيز النمو وخلق الفرص الاقتصادية وتوحيد جهود الوزارات والمؤسسات المختلفة لدعم تحقيق أهداف الاستراتيجية الوطنية ضمن خريطة طريق واضحة المعالم وتوجيه التخطيط الوطني نحو التفكير الاستراتيجي بما يضمن تحقيق الأهداف الوطنية وغيرها من الأهداف فقد استمرت التحديات والمشكلات التي أخذت بالاتساع لا سيما تلك المتعلقة بقضايا التعطل عن العمل والبطالة واتساع جيوب الفقر وازدياد تكلفة المعيشة بسبب ارتفاع أسعار المواد الغذائية وما نتج عن ذلك من تأثير كبير على حياة شريحة كبيرة من الطبقة المتوسطة وذوي الدخل المحدود والفقراء واستمرار ظاهرة عمالة الأطفال والتسرب المدرسي وبروز ظاهرة التسول المنظم وارتفاع معدلات الطلاق والتفكك الأسري.

كما أشار التقرير إلى التحديات المتعلقة بمنظومة الأمن الغذائي والأمن المائي وأثرها على الاقتصاد الوطني. وأشار التقرير أنه مع الخروج تدريجياً من وباء كورونا، يواجه الأردن مجموعة من التحديات تتمثل باستمرار تدفق اللاجئين، وتداعيات جائحة كورونا على مختلف القطاعات، فقد كان لهذه التحديات التأثير الكبير على مستويات التنمية والنمو في الأردن، انعكست في ارتفاع معدلات البطالة، وانخفاض الاستثمار الأجنبي المباشر ومستويات التجارة، وانقطاع سلاسل التوريد، وزيادة الأعباء على الموارد الوطنية المحدودة، فضلاً عن زيادة تكاليف الطاقة والغذاء، والسلع الأساسية الأخرى وزيادة أسعار النفط، ما يثقل كاهل اقتصاد المملكة. كما يواجه الأردن صعوبات مزمنة تتعلق بنقص المياه والاعتماد على مصادر الطاقة الخارجية بالإضافة إلى زيادة المخاطر المرتبطة بتغير المناخ.

وعلى صعيد متصل فقد أشار التقرير إلى أهم القضايا المحورية المؤثرة بالعملية التعليمية من حيث استمرار العمل بنظام التناوب في عدد من المدارس الحكومية إلى جانب استمرار انتقال الطلبة من المدارس الخاصة إلى المدارس الحكومية واستمرار استئجار المدارس وأثر كل ذلك في تكريس فجوة التعليم. أما في مجال الحق في الصحة فقد رصد المركز واقع حال الخدمات الصحية المقدمة فقد أظهرت نتائج التقارير الرصدية أنّ بعض المستشفيات والمراكز الصحية، لا تزال تعاني جملة من المشاكل تعوق تحقيق أهدافها، منها على سبيل المثال التفاوت في مستوى جودة الخدمات بين المستشفيات والمراكز الصحية الشاملة. وافتقار معظم المراكز الصحية الشاملة لآلية إلكترونية لتنظيم دور المرضى والمراجعين. وافتقار بعض المراكز الصحية الشاملة لوجود عيادات متخصصة ومستقلة. بالإضافة إلى أطباء الاختصاص. واكتظاظ عدد المراجعين في معظم المراكز الصحية الشاملة في ظل غياب العديد من التخصصات الطبية وغيرها من التحديات.

وتناول محور حقوق الأكثر حاجة للحماية (حقوق المرأة، حقوق الطفل، حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، حقوق كبار السّن) التطورات التشريعية الواردة فيه، حيث تناول التقرير التطورات التشريعية الناظمة لحقوق المرأة كقانون الانتخاب لمجلس النواب وقانون الأحزاب السياسية والقانون المعدل لقانون العقوبات وغيره، والسياسات المتخذة لدعم حقوق المرأة ومشاركتها في الحياة العامة، كما

تناول رصد مشاركة المرأة في انتخابات مجالس المحافظات ومجالس البلدية وأمانة عمان وغرفتي التجارة والصناعة وانتخابات النقابات المهنية، وقضايا العنف ضد المرأة والزواج المبكر كما أشار التقرير إلى تقرير الاستعراض الوطني الطوعي الثاني لأهداف التنمية المستدامة، ومن أبرز ما تناوله التقرير الإجراءات التي اتخذتها المملكة ومنها تشكيل لجنة وزارية دائمة في رئاسة الوزراء لتعميم وإدماج النوع الاجتماعي في عمل الحكومة، وتمثل سياسة تعميم النوع الاجتماعي أول خطة حكومية لإدماج النوع الاجتماعي في الوزارات والمؤسسات الرسمية، تم البدء بتتبع الميزانية المتعلّقة بالمناخ والنوع الاجتماعي، والاستمرار في بناء القدرات للموازنات المستجيبة للنوع الاجتماعي، والبدء بمتابعة التمويل ضمن إطار الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن (2020-2025)، مواءمة استراتيجية المرأة في البرنامج التأشيري التنفيذي للحكومة (2021-2024) الذي يمثل خطة لعمل الحكومية.

ومن الجدير بالذكر أن المركز أصدر بياناً بمناسبة اليوم العالمي للمرأة طالب فيه تعديل قوانين النقابات العمالية والمهنية بحيث تنص صراحة على تحديد مقاعد خاصة للنساء في هذه المجالس وتعزيز انخراط المرأة في الأحزاب، وتعزيز وجودها شريكاً أساسياً في عملية صنع القرار. كما أشار التقرير إلى المشكلات الاجتماعية المتمثلة بعمالة الأطفال وزواج القاصرات والأطفال ضحايا العنف الأسري وغيرها من القضايا المجتمعية ذات العلاقة

وعلى صعيد متصل فقد أشّار التقرير إلى حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ورصد التقدم المحرز على صعيد التطورات التشريعية والسياسات إلا أن التقرير كشف عن بعض مواضع الخلل التي لا تزال بحاجة إلى مزيد من الحماية ومنها على سبيل المثال ضرورة الاستمرار في النهوض بواقعهم في المجالات كافة، وتعزيز مشاركتهم السياسية والاقتصادية والثقافية وحقهم في مستوى معيشي كاف وملائم، وتوفير الترتيبات التيسيرية البيئية للأشخاص ذوي الإعاقة التي تمكنهم من ممارسة حياتهم والانخراط في الحياة العامة وبما يمكنهم من الوصول إلى حقوقهم والتمتع بها، فضلاً عن ضرورة إشراكهم في وضع وتنفيذ السياسات المتعلقة بهم، وتكثيف الرقابة والإشراف على الدور الإيوائية ومعالجة الاختلالات والإشكاليات والملاحظات المتعلقة بها، بما يضمن توفير الحماية والخدمات للأشخاص ذوي الإعاقة، وضرورة إلحاق الطلبة ذوي الإعاقة بالتعليم وتوفير بيئة تعليميّة توائم احتياجاتهم، وإيلاء الوضع الصحي للأطفال ذوي الإعاقة عناية ورعاية خاصة واستقطاب الكفاءات الطبية المتخصصة، وتزويد الحدائق العامة في كافة محافظات المملكة بألعاب مخصصة للأطفال من ذوي الإعاقة ليتمكنوا من ممارسة حقهم باللعب، إضافة إلى التأكيد على الدور الذي يلعبه الإعلام في تعزيز حقوق هذه الفئة وحمايتها، مع ضرورة تفعيل جميع ما ورد في قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم (20) لسنة 2017م.

وختاماً فإن المركز الوطني لحقوق الإنسان يثمن الجهود الوطنية الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان التي هي ترجمة للإرادة السياسية بتعزيز حماية حقوق الإنسان؛ فقد جاءت التعديلات الدستورية إلى جانب القوانين النافذة ومضامين كتب التكليف السامي للحكومات المتعاقبة، وخطابات جلالة الملك إضافة إلى الأوراق النقاشية الملكية التي تعد خارطة طريق لمسار حقوق الإنسان وتعميق النهج الديمقراطي الوطني بهدف بناء المواطنة الفاعلة والشريكة في صنع القرار من خلال فتح قنوات التواصل المستمر والحوار الدائم بين الحكومة مع مؤسسات المجتمع المدني والمواطنين والمواطنات في مختلف مناطق المملكة. فقد تسارعت وتيرة الإصلاحات عن طريق تعديلات دستورية وسن قوانين جديدة، أو من خلال ملاءمة التشريعات الوطنية مع الصكوك الدولية التي انضم إليها الأردن.

ويدعو المركز إلى ضرورة الأخذ بالتوصيات الواردة في هذا التقرير كون عملية تقييم حالة الاستجابة لتوصيات تقرير حالة حقوق الإنسان في المملكة تعد أحد المؤشرات الدالة على مدى الوفاء بمعايير

حقوق الإنسان التي كفلها الدستور والاتفاقيات والمواثيق والمعاهدات الدوليّة التي صادقت عليها الدولة الأردنيّة ونشرتها في الجريدة الرسمية التي أصبحت جزءاً من المنظومة القانونية الوطنية، كون أن الوفاء بتنفيذ الالتزامات مرتبط بواقع المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية داخل المجتمع لجميع الفئات دون أي استثناء، وهذا يتطلب العمل على اتخاذ التدابير القانونية والإدارية والاجتماعية كالعمل على سن و/أو تعديل تشريعات وأنظمة، وصياغة وتطوير سياسات عامة شاملة وفق منهج حقوقي، إضافة إلى العمل على ضبط بعض الممارسات؛ وتكون النتيجة في نهاية الأمر تبني وتنفيذ نهج حقوقيّ شامل مكرس لحماية كرامة الإنسان وكينونته من قبل مؤسسات الدولة وأجهزتها المختلفة.

# محور الحقوق المدنيّة والسياسيّة

## الحقّ في الحياة والحرية والسّلامة الجسديّة

يعد الحق في الحياة والحرية والسلامة الجسديّة أحد حقوق الإنسان الأساسيّة التي كفلتها المواثيق الدوليّة والإقليميّة والوطنيّة؛[1] وذلك بالنص على توفير الضمانات القانونيّة والقضائيّة والتدابير غير التشريعيّة لحماية حقّ الإنسان في الحياة والحريّة والسلامة الجسديّة.

يتمثل المضمون المعياريّ لهذا الحق القانونية بتكاملية الحماية القانونية لمكوناته، وعلى صعيد الممارسة أيضاً، ومن خلال إنفاذ وتعزيز ضمانات حمايته من خلال تتبّع ورصد عدد من القضايا، وهي:

إيقاع وتنفيذ عقوبة الإعدام.

فعالية الإجراءات القانونية والعمليّة لمنع التعذيب وسوء المعاملة والمعاملة القاسية واللاإنسانيّة أو المُهينة.

وحالات الانتحار، والوفاة نتيجة حوادث السّير والغرق.

وفي إطار ولاية المركز في رصد واستقبال الشكاوى ومتابعتها وصولاً إلى إنهاء حالات الانتهاك، فقد استقبل المركز خلال العام 2022م (19) شكوى تتعلق بالحق في الحرية والأمان الشخصي و(9) شكاوى بالحق في معاملة إنسانية لائقة و(68) تتعلق الحق في السلامة الجسدية وأربع شكاوى تتعلق بالحق في الحياة و(42) شكوى تتعلق بحقوق نزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل.

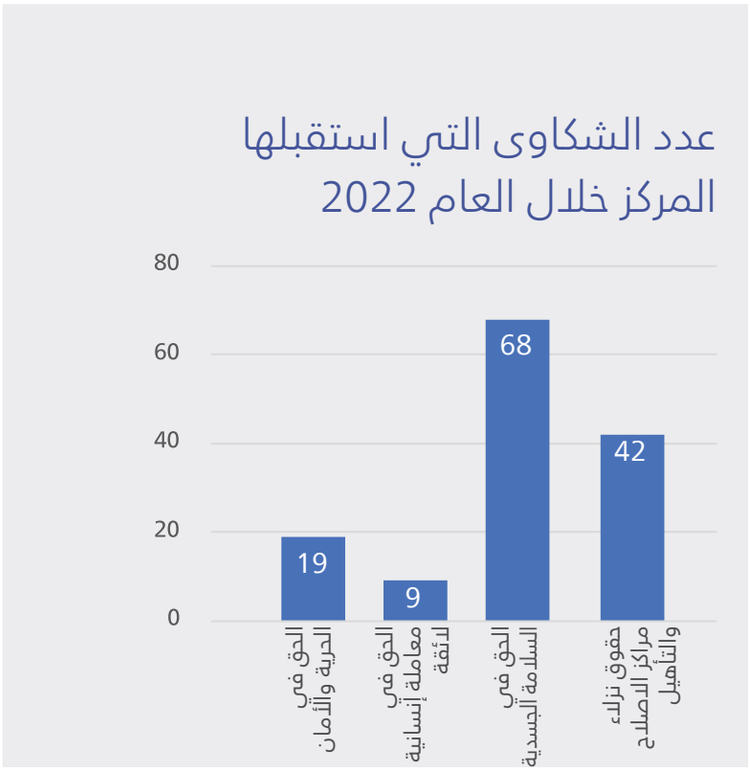


**• عقوبة الإعدام:**

كرّس القانون الدوليّ لحقوق الإنسان حق الإنسان في الحياة كحقٍ أصيل ولا يجوز الحرمان منه، وقد قصرت التشريعات الوطنيّة عقوبة الإعدام بالجرائم الأشد خطورة.[2]

ورصد المركز في العام 2022م وقوع (49) جريمة قتل عمد مقارنةً بـ(50) جريمة في العام 2021، وارتفاع عدد جرائم الشروع بالقتل، حيث بلغت (364) جريمة، مقارنةً بـ(290) جريمة في العام 2021م،

1 المادتان (3،5) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة (6) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والمادتان (5، 6) من الميثاق العربي لحقوق الإنسان، والمادة (8) الدستور الأردني التي كفلت الحق في السلامة الجسديّة.

2 المادة (6) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

بالإضافة إلى ارتفاع عدد جرائم القتل القصد؛ إذ بلغت في العام 2022م (57) جريمة مقارنةً بـ(53) جريمة في العام 2021م.[3]

وبلغ عدد الأحكام الصادرة بالإعدام عن محكمة الجنايات الكبرى خلال العام 2022م (23) حكماً،[4] في حين لم تصدر محكمة أمن الدولة أي حكم بالإعدام.[5] في حين كان عدد الأحكام الصادرة بالإعدام في العام 2021م؛ (25) حكمًا صادراً عن محكمة الجنايات الكبرى، و(6) أحكام صادرة عن محكمة أمن الدولة.[6] ولم يسجل المركز خلال العام 2022م شمول أيّاً من النزيلات و/أو النزلاء المحكومين/ات بالإعدام بعفو خاص.[7]

**أبرز ما رصده المركز من أحداث تشكّل مساساً بالحقّ في الحياة والحرية والسلامة الجسديّة خلال العام 2022م:**

- **شهداء الواجب - رحمهم الله-:**

شهد العام 2022م استشهاد خمسة من مرتبات الأجهزة الأمنيّة المختلفة، وهم الشهداء: "العميد عبدالرزاق الدلابيح، والرائد غيث رحاحلة، والملازم أول معتز النجادا، والوكيل عدي الخرابشة، والعريف إبراهيم الشقاحين رحمهم الله جميعاً"، خلال تعاملهم مع أحداث الشغب في محافظة معان/ منطقة الحسينية، وذلك أثناء أدائهم الواجب في حفظ الأمن والنظام العام. تلا ذلك مداهمة الجُناة من قبل مرتبات الأمن العام، وإلقاء القبض عليهم، وإحالتهم إلى القضاء المختص في مطلع العام 2023م.[8]

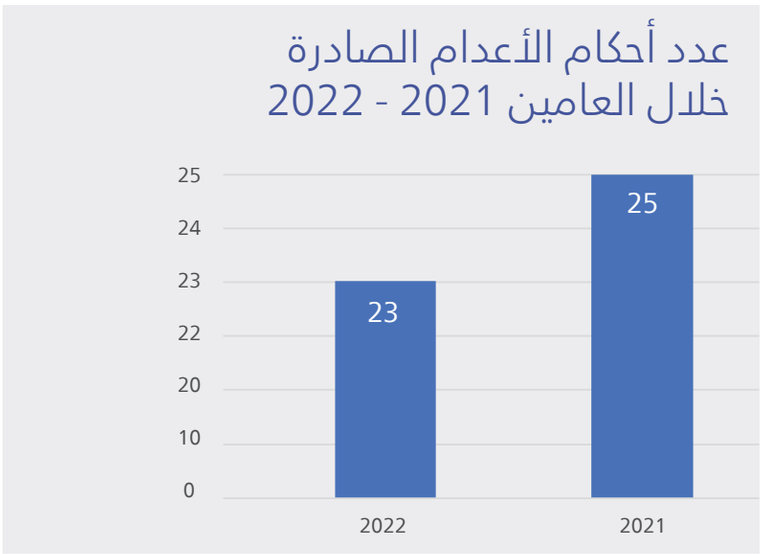


وقد أصدر المركز بياناً بتاريخ 16 كانون الأول 2022 قدّم فيه التعزية للشعب الأردنيّ وأسر الشهداء، وأكّد فيه على أنّ الحق في التجمع السلميّ هو حقٌّ كفله الدستور الأردنيّ والمعايير الدوليّة لحقوق الإنسان، شريطة مراعاة التقيد باستخدام الوسائل السلميّة وفق أطر المشروعية وسيادة القانون.[9]

- **حالات الانتحار:**

على الصعيد التشريعي طرأ في العام 2022م تعديلاً على المادة (339) من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960م وتعديلاته بتجريم الشروع بالانتحار وإقرار عقوبة الحبس لمدة لا تتجاوز ستة أشهر وبغرامة لا تزيد على مئة دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين بحقّ كلّ من شرع في الانتحار في مكان عام بأن أتى أياً من الأفعال التي تؤدي إلى الوفاة عادة، وتشدّد العقوبة إلى ضعفها إذا تم ذلك باتفاق جماعي،[10]

3 التقرير الإحصائيّ الجنائيّ للعام 2022م، مديرية الأمن العام، ص12.
4 كتاب المجلس القضائي رقم (1256/30/1/2) تاريخ 2023/4/4م.
5 كتاب نيابة أمن الدولة رقم (م ع/12/2/أمن دولة/981) بتاريخ 2023/5/31م.
6 التقرير السنوي الثامن عشر لحالة حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية لعام 2021م، محور الحق في الحياة والحرية والسلامة الجسديّة.
7 كتاب مديرية الأمن العام (44/1/ تعاون/ 15363)، تاريخ 2023/4/26م.
8 كتاب مديرية الأمن العام (44/1/ تعاون/ 15363)، تاريخ 2023/4/26م.
9 بيان المركز المنشور عبر الموقع الإلكتروني www.nchr.org.jo، بتاريخ 16-12-2022.
10 المادة (339) من القانون المعدل رقم (10) لسنة 2022 لقانون العقوبات، والمنشور الجريدة الرسمية عدد (5796) على الصفحة

وتوضح إحصائيات المركز الوطنيّ للطب الشرعي وقوع (145) حالة انتحار في العام 2022م، منها (109) ذكور و(36) إناث، مقارنةً بـ(167) حالة في العام 2021م منها (125) ذكور و(42) إناث، و بـ(148) حالات في العام 2020م منها (101) ذكور و(47) إناث، و بـ(132) حالات في العام 2019م منها (91) ذكور، (41) إناث.[11]

وقد أصدر المركز بياناً بتاريخ 29 نيسان 2022م أشار من خلاله إلى أنّ المعايير الدوليّة والممارسات الدوليّة الفُضلى لا تجرّم الشروع بالانتحار. وأكّد المركز على ضرورة ضمان الدعم الاجتماعيّ والصحيّ والنفسيّ لمرتكبي هذا الفعل؛ لغايات تجاوز الأسباب التي دفعت بهم/ن إلى هذه الممارسة، ودعا المركز إلى ضرورة التراجع عن هذا التعديل.[12]

- **الحوادث المروريّة:**

شهد العام 2022م وقوع (169408) حوادث مروريّةً، نجم عنها (562) وفاة، و(17096) إصابة ،[13] مقارنةً بـ(160600) حادث مروريّ في العام 2021م،، نجم عنها (589) وفاة.[14]

ويُشير المركز إلى صدور نظام معدل لنظام النقاط المرورية رقم (56) لسنة 2022م،[15] الذي يقوم على تسجيل نقاط بحق سائق كل مركبة عند ارتكاب بعض المخالفات المرورية؛ لحث السائقين/ات على الالتزام بالقواعد المروريّة، للحدّ من حوادث السير.[16]

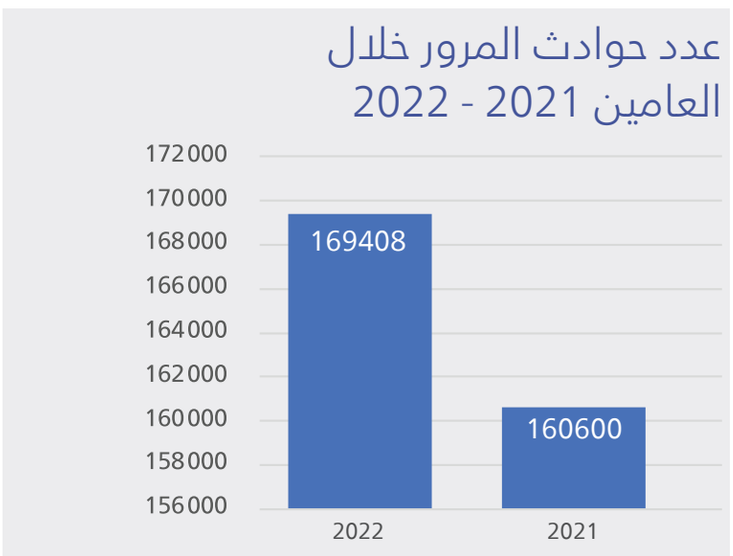


(3591) بتاريخ 2022/5/25 والساري المفعول بتاريخ 2022/6/24، التي تنص على التالي:"1. يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز ستة أشهر وبغرامة لا تزيد على مائة دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من شرع في الانتحار في مكان عام بأن أتى أياً من الأفعال التي تؤدي إلى الوفاة عادة وتشدد العقوبة إلى ضعفها إذا تم ذلك باتفاق جماعي. 2. من حمل إنساناً على الانتحار أو ساعده بطريقة من الطرق المذكورة في المادة (80) عوقب بالاعتقال المؤقت.3. وإذا بقي الانتحار في حالة الشروع عوقب ذلك الشخص بالحبس من ثلاثة أشهر إلى سنتين وتكون العقوبة حتى ثلاث سنوات إذا نجم إيذاء أو عجز دائمين".

11 تستند هذه الإحصائيات إلى الأرقام الرسميّة الواردة من وزارة الصحة، كتاب رقم (5033/2/44) بتاريخ 2023/6/19م.

12 بيان المركز المنشور عبر الموقع الإلكتروني www.nchr.org.jo، بتاريخ 2022-4-29.

13 ا كتاب مديرية الأمن العام، رقم (44/1/ تعاون/15363) تاريخ 2023/4/26م

14 التقرير السنويّ للحوادث المرورية في الأردن للعام 2021م، مديرية الأمن العام، ص9.

15 نظام معدل لنظام النقاط المرورية رقم (56) لسنة 2022م، والمنشور في الجريدة الرسمية عدد (5817) الصفحة (6769) تاريخ 2022/10/2.

16 إحصائيات مديرية الأمن العام، كتاب رقم (44/1/ تعاون/ 15363)، تاريخ 2023/4/26م.

**• حوادث الغرق:**

بلغ عدد حوادث الغرق في العام 2022م وفق إحصائيات مديرية الأمن العام (162)[17]، نجم عنها (76) حالة وفاة منها (64) ذكور و(12) إناث، وبلغ عدد الإصابات ((111 شخصاً منها (75) ذكور و(36) إناث مقارنةبـ(55) حالة وفاة منها (48) ذكور و(7) إناث، وإصابة (123) شخصاً منها (100) ذكور و(23) إناث خلال العام 2021م، بـ(42) حالة وفاة منها (36) ذكور و(6) إناث، وإصابة (54) شخصاً منها (44) ذكور و (10) إناث خلال العام 2020م، بـ(51) حالة وفاة منها (42) ذكور و(9) إناث، وإصابة (86) شخصاً منها (55) ذكور و(27) إناث خلال العام 2019م.[18] ويؤكد المركز على دور الجهات ذات العلاقة على ضرورة اتخاذ كافة طرق السلامة العامة التي من شأنها الحفاظ على حياة الأفراد.

**• حالات إطلاق العيارات النارية:**

بلغ عدد جرائم إطلاق العيارات النارية في العام 2022م (1998) جريمة مقارنةً بـ(1902) في العام 2021م.[19] ويشير المركز إلى أنّ خطورة هذه الأفعال واعتبارها تهديداً مباشرةً للحق في الحياة والسلامة الجسدية، ويحث إلى ضرورة التوعية حول مخاطر هذه الممارسات، واتخاذ التدابير التشريعيّة والإجرائية الكفيلة اللازمة لصون حق الإنسان في الحياة والسلامة الجسدية أمام هذه الممارسات.

| إطلاق العيارات النارية[20] | | |
|---|---|---|
| 2022م | الاصابات | 52 |
| | الوفيات | 6 |
| 2021م | الاصابات | 29 |
| | الوفيات | 0 |

**• الكلاب الضالة العام 2022م:**

شكّلت ظاهرة انتشار الكلاب الضالة وانتشارها في المناطق السكنية المأهولة تهديدًا واضحًا لحق الأفراد في الحياة والسلامة الجسديّة وعائقاً أمام حرية التّنقل، خصوصاً في ضوء عدم اتخاذ ما يلزم من إجراءات للتعامل معها بما يكفل حماية حياة الأفراد.

ويُشير المركز إلى أنه قد تلقى شكوى واحدة تتعلق بانتشار الكلاب الضالة في محافظة الطفيلة/ لواء البصيرة وخاطب المركز وزارة الإدارة المحلية بضرورة اتخاذ اللازم لضمان عدم تعريض حياة الأفراد لأي مخاطر.[21]

وسجّل المركز في العام 2022م، (3) وفيات ناجمة عن عقر الكلاب، مقارنةً بشكوى واحدة في العام 2021م حول انتشار الكلاب الضالة وتابعها مع الجهات ذات العلاقة وفق الأصول.[22]

| عدد حالات العقر [23] | |
|---|---|
| السنة | العدد |
| 2019م | 5428 |
| 2020م | 3453 |
| 2021م | 4333 |
| 2022م | 5177 |

17 إحصائيات مديرية الأمن العام، كتاب رقم (44/1/ تعاون/15363) تاريخ 2023/4/26م

18 إحصائيات مديرية الأمن العام، كتاب رقم (44/1/ تعاون/21431)، تاريخ 2023/6/17م

19 التقرير الإحصائيّ الجنائيّ للعام 2022م، مديرية الأمن العام، ص13.

20 إحصائيات مديرية الأمن العام، كتاب رقم (44/1/ تعاون/21431)، تاريخ 2023/6/17م

21 كتاب المركز الوطني لحقوق الإنسان الموجّه إلى وزارة الإدارة المحلية رقم (ح.أ/ 535/ص.ش) تاريخ 10/19/ 2022م، ولم يتلقَ المركز ردًا حتى تاريخه.

22 كتاب المركز الوطني لحقوق الإنسان الموجّه إلى رئيس بلدية شيحان/ محافظة الكرك رقم (ح.أ /502/ص.ش) تاريخ 2021/12/15، وكتاب المركز اللاحق (ح.أ/358/ص.ش) تاريخ 2022/6/28م.

23 تستند هذه الإحصائيات إلى الأرقام الرسميّة الواردة من وزارة الصحة، كتاب رقم (5325/2/44) بتاريخ 2023/6/14م.

**• حادثة انهيار مبنى سكني في منطقة اللويبدة/ محافظة العاصمة:**

أدّى انهيار مبنى مأهول بالسكان في منطقة اللويبدة/ عمان بتاريخ 2022/9/13م إلى وفاة (14) شخصاً،[24] نتيجة أعمال ترميم وصيانة

وقد أصدر المركز بياناً دعا من خلاله ضرورة إجراء مسح ميداني للمباني القديمة في مختلف مدن ومحافظات المملكة، للتأكد من صلاحيات المباني للسكن والاستخدام والحيلولة دون تكرار الحادث الأليم من خلال اتخاذ الإجراءات الكفيلة بحماية حياة الأفراد، وحقهم في السلامة الجسدية، وتمتعهم بسكن مناسب وملائم. كما وحث المركز الجهات ذات العلاقة في بيانه الصادر عقب هذه الحادثة على ضرورة فرض الرقابة المسبقة عند إنشاء الأبنية السكنية لضمان سلامة الأبنية وتقيدها بالمعايير الهندسية والاشتراطات الفنية والهندسية اللازمة قانونًا –كود البناء-، ودعا إلى إجراء مسح وطني للمباني القديمة كافة تجنبا لوقوع أي حوادث أخرى من النوع ذاته. وأشاد المركز في بيانه بجهود الأجهزة الأمنية وفرق الإنقاذ لدورها لإخلاء المتوفين وإنقاذ الأحياء من تحت الأنقاض.[25]

**• المخدرات:**

بلغ عدد جرائم الاتجار بالمخدرات في العام 2022م (5295) جريمة مقارنةً بـ(4858) جريمة في العام 2021م. وفي العام 2022م بلغ عدد جرائم حيازة وتعاطي المواد المخدرة (13039) جريمة مقارنةً بـ(14264) جريمة في العام 2021م.[26]

في العام 2022م بلغ عدد الأشخاص المضبوطين بتهم حيازة وتعاطي (17679) شخصاً، في حين بلغ عدد الأشخاص المضبوطين بتهم الاتجار والحيازة (9603) شخصاً،[27] مقارنة بـ(19376) شخصاً مضبوطين بتهم الحيازة والتعاطي و(9399) مضبوطاً بتهم الاتجار والحيازة خلال العام 2021م.[28]

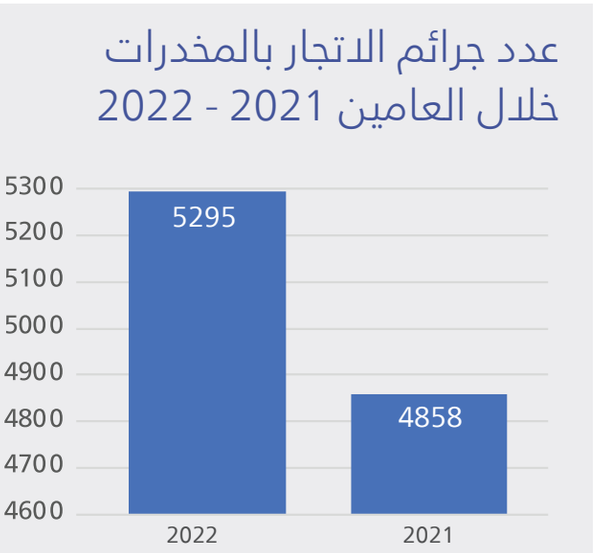


ويشيد المركز بالدور الذي تقوم به قواتنا المسلحة بحماية حدود المملكة خاصة الشمالية من خلال إلقاء القبض على مهربي ومروجي هذه الآفة وإحالتهم للقضاء، والدور الذي تقوم به إدارة مكافحة المخدرات سواء الدور الأمني المتمثل بضبط المواد المخدرة وموزعيها أو التوعوي المتمثل بعقد محاضرات دورية تستهدف في الغالب فئات الشباب سواءً في المدارس أو الجامعات التي تهدف بالتعريف بهذ المواد ومخاطرها وأثرها وسبل التصدي لها.

24 إحصائيات مديرية الأمن العام، كتاب رقم (44/1/ تعاون/15363) تاريخ 2023/4/26م
25 بيان المركز المنشور عبر الموقع الإلكتروني www.nchr.org.jo، بتاريخ 2022-9-15.
26 التقرير الإحصائيّ الجنائيّ للعام 2022م، مديرية الأمن العام، ص52.
27 إحصائيات مديرية الأمن العام، كتاب رقم (44/1/ تعاون/15363) تاريخ 2023/4/26م
28 إحصائيات مديرية الأمن العام، كتاب رقم (44/1/ تعاون/17888) تاريخ 2022/6/1م.

**الحقّ في الحرية:**

- **التوقيف الإداريّ:**

بلغ عدد الموقوفين إداريًا للعام 2022م (34411) موقوفًا منهم (32000) موقوفاً من الذكور و(2411) موقوفةً من الإناث[29]. وفي الوقت ذاته لم يطرأ خلال العام 2022م أي تعديل على قانون منع الجرائم رقم (7) لسنة 1954م، وهنا يؤكد المركز على موقفه الثابت قانون منع الجرائم، الذي دعا فيه المركز إلى ضرورة إلغاء هذا القانون، تجسيداً لمقتضيات مبدأ الفصل بين السّلطات.

ولحين التوافق على ضرورة إلغاء قانون منع الجرائم، فيشير المركز إلى ضرورة إجراء مجموعة من التعديلات على هذا القانون التي أشار إليها في تقاريره السابقة.

- كما رصد المركز في أواخر العام 2022 سياسة الحكومة في الحدّ من التّوقيف الإداريّ من خلال إصدار مجموعة من التّعليمات للحكّام الإداريّين من قبل وزارة الداخليّة، **ومن أبرزها:** مراجعة سجلات وقيود الموقوفين إداريّاً بشكل دوريّ، ووضع بروتوكول للقضايا التي من المُمكن تحويلها إلى الحكّام الإداريّين حسب طبيعة الموضوع وجسامته، مما أسهم في انخفاض أعداد الموقوفين إداريّاً.

**• أوضاع مراكز التوقيف المؤقت:**

قام المركز الوطني لحقوق الإنسان بالتعاون مع مكتب الشفافية وحقوق الإنسان في مديرية الأمن العام بتنفيذ (15) زيارة غير معلنة إلى مراكز التوقيف المؤقت في المملكة خلال العام 2022م، بهدف الاطلاع على البيئة الاحتجازية، ومدى التزام جهات إنفاذ القانون بضمان حقوق الموقوفين/ات، والاطلاع على جودة الخدمات المقدمة لهم، ومدى مواءمتها مع المعايير الدولية.

شملت العملية الرصدية كشفاً على هذه المراكز ومقابلات مع الموقوفين/ات، ولاحظ الفريق استمرار بعض الممارسات بمنع الموقوفين/ات من تلقي الزيارات من قبل ذويهم وعدم السماح لهم أحياناً بالاتصال بالعالم الخارجي من خلال عدم تسهيل الاتصال الهاتفيّ بأسرتهم لإعلامهم عن مكان وجودهم، وحاجة دورات المياه خاصة في المراكز التي تشهد اكتظاظاً للصيانة المستمرة، وتوفير وجبة واحدة على حساب المركز في حين يقوم الموقوف بشراء الوجبات الأخرى ومياه الشرب على نفقته الخاصة بالإضافة إلى بعض الملاحظات الخاصة بالبُنية التحتيّة.

- **مراكز الإصلاح والتأهيل:**

نفّذ المركز خلال العام 2022م (95) زيارة إلى مراكز الإصلاح والتأهيل و(3) زيارات لنظارات مستشفى البشير وزيارة لنظارات المركز الوطني للصحة النفسية، في حين بلغ عدد نزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل في العام (21.132) نزيلاً،30 مقارنةً بـ(18954) خلال العام 2021م،[31] وأبرز ما رصده المركز خلال تلك الزيارات على النحو الآتي:

استمرار مشكلة الاكتظاظ، باعتبارها المعضلة الأساسية التي تواجه إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل، وتشكّل مساساً بحقوق النزلاء، وتحدّ من إمكانية توفير الخدمات لهم بالشكل المطلوب، فضلاً عن اعتبارها تحدياً أساسياً لتطبيق بدائل وتطوير البرامج التأهيلية الحقيقة، ولذلك لا بد من إيجاد حل لهذه المشكلة من خلال العمل التوسع في تطبيق بدال التوقيف؛ إذ بلغت نسبة الأشغال خلال العام 2022م (158.3%).

29 كتاب وزارة الداخلية رقم 1 /م ت / 53716 تاريخ 2023/8/13
30 إحصائيات مديرية الأمن العام، كتاب رقم (44/1/ تعاون/15363) تاريخ 2023/4/26م.
31 إحصائيات مديرية الأمن العام، كتاب رقم (44/1/ تعاون/17888) تاريخ 2022/6/1م.

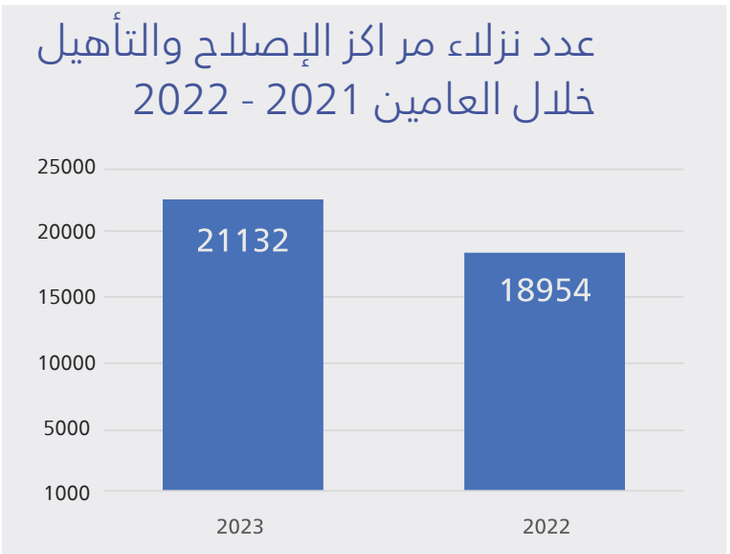


كما رصد المركز فيما يتعلق بمركز إصلاح وتأهيل الجويدة/ نساء عدم إجراء أي تعديلات بيئية تتعلق بالتهيئة البيئية المناسبة لكبيرات السن والنساء ذوات الإعاقة الحركية منها على سبيل المثال الممرات لعبور الكرسي المتحرك وعدم تهيئة المرافق الصحية والمهاجع وأماكن التدريب وغيرها.

كما بلغ عدد حالات الانتحار (4) حالات داخل مراكز الإصلاح والتأهيل خلال العام 2022م مقارنةً بـ(5) حالات خلال العام 2021م، فيما أحبطت داخل مراكز الإصلاح والتأهيل (131) محاولة انتحار خلال العام 2022م، مقارنة (149) خلال العام 2021م.[32]

ورصد المركز الوطني لحقوق الإنسان دور مراكز الإصلاح والتأهيل في رفع المستوى التعليمي لنزلاء المراكز من خلال تمكينهم من الاستفادة من فرص التعليم الأكاديمي والتدريب المهني،[33] فقد عقدت (30) دورة لمحو الأمية استفاد منها (729) نزيلاً كما وقد تقدم لامتحان الثانوية العامة (82) نزيلاً ونزيلةً.

ومن جهةٍ أخرى قامت مراكز الإصلاح والتاهيل، بالتعاون مع الجامعة الأردنية في إبراز منتوجات النزلاء من خلال معرض سُمي (صُنع بعزيمة)؛ مما يعزز ثقة النزلاء بقدراتهم ويوفر لهم فرص عمل بعد انقضاء محكوميتهم، بالإضافة إلى توقيع مذكرات تفاهم مع منصات مختصة لتسويق هذه المنتجات.

رصد المركز استمرار الدور الإيجابي الذي تقوم به مجموعة من المؤسسات الثقافيّة المعنية التطوعية بالمشاركة مع إدارة مراكز إصلاح والتأهيل من خلال تأمين النزلاء بمجموعة من الكتب التي تم اختيار موضوعاتها بناءً على دراسات سابقة.

### الحـقّ في عدم التعرض للتعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانيّة أو المُهينة:

يؤكد المركز الوطني لحقوق الإنسان على موقوفه الثابت، الذي يشير له في تقاريره السنوية بضرورة إزالة أوجه القصور التشريعي في المنظومة القانونيّة لمناهضة التعذيب، التي تتمثل بما يلي:

1. إجراء التعديل التشريعي اللازم لتوسيع مجال تجريم التّعذيب حتى لا يقتصر على تجريم التعذيب بهدف انتزاع الإقرار أو الاعتراف حسب المادة (208) من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960 وتعديلاته.
2. إجراء التعديل التشريعي اللازم لتخرج جريمة التّعذيب من نطاق أحكام التّقادم والعفو وسقوط الجريمة بالعفو.
3. إجراء التعديل التشريعي اللازم في المُلاحقة الجزائيّة في شكاوى التّعذيب على نحو يضمن تطبيق: إسناد الاختصاص النوعيّ في التّحقيق بقضايا التّعذيب وملاحقتها للنيابة العامّة الشرطيّة وللمحاكم الخاصة، وما يترتّب عليه من الوقع العمليّ التعامل مع الأفعال المُرتكبة على نحوٍ أساسي بأنّها

32 إحصائيات مديرية الأمن العام، كتاب رقم (44/1/ تعاون/ 15363) تاريخ 2023/4/26م.
33 المادة (8/13) من قانون مراكز الإصلاح والتأهيل وتعديلاته رقم (9) لسنة 2004، التي نصت على التالي: "يحق للنزيل ووفقاً للتعليمات التي يصدرها الوزير ما يلي: الاستفادة من الفرص المتاحة في المركز للتعليم الأكاديمي والتدريب المهني".

مخالفات مسلكيّة لا تستوجب تطبيق المادّة (208) من قانون العقوبات، و/أو إسباغ وصفٍ جرميّ آخر على الوقائع المؤلّفة لجريمة التّعذيب كالإيذاء بصوره المختلفة.

4. إجراء التعديل التشريعي اللازم ووضع آليات الإنصاف والتعويض ورد الاعتبار وإعادة تأهيل الضحايا نفسيّاً وجسديّاً.

**التطورات الرصديّة لعمل المركز في التعامل مع ادعاءات التعذيب وإساءة المعاملة خلال العام 2022م:**

يقوم فريق مختصص بتنفيذ زيارة رصدية للتحقق من ادعاءات التعذيب وإساءة المعاملة، وذلك من خلال:

- مقابلة المتضررين على انفراد في أماكن احتجازهم بموجب زيارات غير معلنة.

- الاستماع إلى رواية المتضررين والكشف عن حالتهم الصحية وتوثيقها.

- الاطلاع على التقارير الطبية المرفقة في ملفات المتضررين ومذكرات توقيفهم.

- الاطلاع على المحاضر التحقيقة لدى النيابة العامة الشرطية والمتصلة بادعاءات التعذيب وإساءة المعاملة المتعلقة الشكاوى الواردة للمركز.

**توصيات الاستعراض الدوري الشامل:**

تلقى المركز الوطني لحقوق الإنسان (14) توصية حول الحق في الحياة والحرية والسّلامة الجسديّة جلها حول الإشكاليات القانونيّة والعمليّة المرتبطة بتجريم التعذيب والعقوبة المقررة لها، وآليات الإنصاف والتعويض، والتوقيف الإداري وضرورة الحد من استخدام التوقيف الإداري وضمان العدالة الناجزة، بالإضافة إلى مواصلة الجهود الرامية لتحسين البيئة الاحتجازية، وتعديل الإجراءات الجنائية لضمان خضوع الشخص المحتجز لمراقبة طبية قبل دخوله إلى مركز احتجاز.

التوصيات:

**في ضوء ما سبق، يجدّد المركز الوطنيّ لحقوق الإنسان تأكيده ما جاء في تقاريره السنوية السابقة من توصيات، وأبرزها:**

1 - إزالة أوجه القصور التشريعي المتعلقة بتجريم التعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة وتعويض الضحايا، والمشار إليها في متن التقرير.

2 - إنشاء مراكز متخصصة بإعادة تأهيل ضحايا التعذيب.

3 - اتخاذ الإجراءات اللازمة من الجهات كافة للحد من مشكلة الاكتظاظ في مراكز الإصلاح والتأهيل؛ بما في ذلك التوسع في بدائل العقوبات السالبة للحرية وبدائل التوقيف.

4 - اتخاذ إجراءات السلامة اللازمة للحد من حوادث الغرق في البرك الزراعية والسداد، مع إيلاء الجانب التوعويّ الاهتمام اللازم.

5 - اتخاذ الإجراءات اللازمة للحد من الحوادث المرورية؛ بما فيها إجراء الصيانة اللازمة للطرق، وإذكاء الوعي المروريّ لدى الأفراد.

6 - إجراء الدراسات اللازمة للوقوف على أسباب الانتحار للحد منها وفق دراسات اجتماعيّة وبنهج تشاركيّ بين مؤسسات الدولة.

7 - إلغاء التعديل المستحدث بتجريم الشروع بالانتحار.

## الحق في الوصول إلى العدالة وضمانات المحاكمة العادلة

أحد حقوق الإنسان الأساسيّة التي كفلتها المواثيق الدولية والإقليمية والوطنيّة، [34] حيث كفل الدستور الأردنيّ الحقّ في محاكمة عادلة في العديد من مواده من خلال تبنّي عدّة مبادئ راسخة منها: مبدأ الفصل بين السّلطات، واستقلالية السّلطة القضائيّة، وقرينة البراءة، ومبدأ علانية المُحاكمة.

يرتكز المضمون المعياريّ لهذا الحق على رصد التقدم المحرز في ضمان احترام مبدأ سيادة القانون، ومتابعة ورصد المسائل ذات العلاقة بالحق، والمتمثلة: بالتّوقيف القضائيّ، والمحاكمات عن بُعد، والعقوبات البديلة، وحبس المدين، والمساعدة القانونية، وأذونات المخاصمة الجزائية، والجلوة العشائرية.

وفي إطار ولاية المركز في رصد واستقبال الشكاوى ومتابعتها وصولاً إلى إنهاء حالات الانتهاك، فقد استقبل المركز خلال العام 2022م (75) شكوى تتعلق بالحق في محاكمة عادلة.

على صعيد التطورات التشريعية، شهد العام 2022م تعديلات ذات علاقة في هذا المحور، نوردها على النحو التالي:

**أولاً: الدستور الأردنيّ:**

التعديلات الدستورية لعام 2022م: تم تعديل العديد من النصوص الدستوريّة، وطالت هذه التعديلات العديد من المواد، ومن أبرزها المتعلقة بضمانات المحاكمة العادلة، وهي:

- إضافة فقرة إلى نص المادة (6) من الدستور، تؤكد على ضرورة احترام سيادة القانون، ويثمّن المركز هذا التعديل.

- تعديل نص المادة (60) من الدستور والمتعلقة بطرق الطعن أمام المحكمة الدستورية، بتخفيض النسبة المشروطة للطعن المباشر أمام المحكمة لكل من مجلسي الأعيان والنواب، بقرار بما لا يقل عن ربع عدد أعضاء المجلس المعني بالإضافة إلى صلاحية مجلس الوزراء في الطعن.

كما طرأ تعديل على مكنة المراجعة الدستورية بالطعن غير المباشر (الدفع الفرعي)، حيث يتم النظر بالدفع من قبل المحكمة ذاتها وفي حال جديته تحيله مباشرة إلى المحكمة الدستورية، ويثمن المركز هذا التعديل الذي بموجبه تم تقليص أمد التقاضي الدستوري. وتلا ذلك سن قانون المحكمة الدستورية المُعدّل لقانون المحكمة الدستورية للعام 2022م، الذي جاء انسجاماً مع مقتضيات التعديلات الدستورية لعام 2022م.

**ثانياً: حبس المدين:**

1 - القانون المعدّل لقانون التنفيذ رقم (9) لعام 2022م: تم تعديل العديد من المواد الواردة في قانون التنفيذ إذ تضمن القانون المعدّل ست عشرة مادة، ومن أبرز هذه التعديلات التي لها علاقة في الحق في ضمانات المحاكمة العادلة:

- تم تعديل المادة (22) من القانون المتعلقة بحبس المدين، وذلك كما يلي:

1. تخفيض مقدار الدفعة الأولى من أصل المبلغ المحكوم به في حال تم الاتفاق على التسوية إذ أصبحت (15%) بدلاً من (25%)، كما مُنح القاضي صلاحية التحقق من المدين حول اقتداره على دفع مبلغ التسوية في حال رفض المحكوم له هذه التسوية، وللقاضي إصدار القرار المناسب فيما يتعلق بالتسوية.
2. منح المشرع قاضي التنفيذ الصلاحية التقديرية في تحديد مدة حبس المدين على الدين ذاته وذلك بما يتناسب والمبلغ

34 المادتان (8،11) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة (14) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والمادتان (27، 101) من الدستور الأردنيّ.

المطروح للتنفيذ، على أنّ لا تتجاوز مدة الحبس (60) يوماً في السنة الواحدة عن الدين الواحد كما تم وضع حد أقصى لمدة حبس المدين في السنة الواحدة وهي (120) يوماً في السنة الواحدة حتى وإن تعددت الديون أو الدائنون[35].

3. تم حظر حبس المدين إذا عجز عن الوفاء بالتزام تعاقدي باستثناء عقود إيجار العقار وعقود العمل، على أن يسري هذا الحظر بعد مرور ثلاث سنوات على تاريخ نفاذ أحكام القانون المعدّل.

- تعديل المادة (23) من القانون المتعلقة بالأشخاص المستثنون من حبس المدين، حيث تم التوسع بهذه الحالات بإضافة حالات أخرى يحظر بها حبس المدين في حال تحقق شروطها، وتشمل: إذا كان الدين موثقاً بتأمين عيني، إذا قل مجموع الدين المنفذ أو المبلغ المحكوم به عن خمسة آلاف دينار ما لم يكن بدل إيجار عقار أو حقوق عمالية، إذا ثبت وجود أموال للمدين كافية لأداء الدين وقابلة للحجز عليها، ويثمن المركز هذا التعديل ويؤكد على توصياته السابقة بالعمل على إلغاء حبس المدين بالشروط المقرّرة وفق الدستور والمعيار الدوليّ الوارد في المادة (11) من العهد الدوليّ الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسيّة.

- تعديل المادة (24) من القانون المتعلقة بحالات انقضاء الحبس، حيث أصبح الحد الأقصى للحبس المنصوص عليه في المادة (22) من هذا القانون (أي 60 يوم في السنة الواحدة عن الدين الواحد)، وتقديم المدين كفالة مصرفية كافية للوفاء بالدين وملحقاته أو كفيلاً مقتدراً يقبله الرئيس، من حالات انقضاء الحبس.

2 - البلاغ رقم (62) لسنة 2022 الصادر بتاريخ 2022/12/28 الذي تضمن تمديد أمر الدّفاع الثامن والعشرون إلى تاريخ 2023/1/31م، حيث ورد في أمر الدفاع (28) تمديد تأجيل تنفيذ قرارات حبس المدين الصادرة بمقتضى أحكام المادة (22) من قانون التنفيذ رقم (25) لسنة 2007، شريطة أن لا يتجاوز مجموع المبالغ المحكوم بها مئة ألف دينار، وتأجيل تنفيذ الأحكام الجزائية التي تقضي بعقوبة الحبس في الجرائم المتعلقة بإصدار شيك لا يقابله رصيد وفق أحكام المادة (421) من قانون العقوبات في القضايا التي لا يتجاوز مجموع قيمة الشيكات فيها مئة ألف دينار.

**ثالثاً: المساعدة القانونية:**

صدر نظام معدّل لنظام المساعدة القانونية رقم (53) لسنة 2022، احتوى النظام على (5) مواد معدّلة، ومن أبرز هذه التعديلات:

- تعديل المادة (3) من النظام والمتعلقة بمعايير استحقاق المساعدة القانونية، بحيث يتم الأخذ بعين الاعتبار راتب مقدّم الطلب وليس راتب أسرة مقدّم الطلب كما كان معمولاً به سابقاً، كما تم الأخذ بعين الاعتبار الأموال المنقولة الموجودة لمقدّم الطلب حيث كان سابقاً يتم النظر بمدى توفر الأموال لمقدّم الطلب، وتم منح وزير العدل صلاحية الموافقة بتقديم المساعدة القانونية لمن يملك أموالاً منقولة أو غير منقولة.

- تعديل المادة (8) من النظام والمتعلقة بتنظيم آلية دفع الأجور للمحامي المعين لتقديم المساعدة القانونية، تم إضافة فقرة تجيز دفع الأجور للمحامي المعين أمام الدوائر النيابة العامة في حال صدور قرار بمنع محاكمة المشتكى عليه، أو إسقاط الدعوى العامة، أو تعيين محامٍ آخر لدى المحكمة،

35 كان نص الفقرتين (ج ود) من المادة (22) كما يلي: ج. لا يجوز أن تتجاوز مدة الحبس تسعين يوماً في السنة الواحدة عن دين واحد ولا يحول ذلك دون طلب الحبس مرة أخرى بعد انقضاء السنة. د. يمكن استمرار الحبس بعد انقضاء مدته من أجل دين آخر وذلك بناء على طلب الدائن نفسه أو دائن آخر.

ويثمّن المركز هذا التعديل الذي بموجبه عالج إحدى الإشكاليات العملية لنظام المساعدة القانونية السابق، حيث كان يتعذر على المحامي المعين أخذ أجوره المستحقة في الحالات الواردة أعلاه وذلك لقصور النص التشريعي السابق الذي كان يوجب دفع الأجر عند صدور حكم قضائي قطعي.

- تعديل المادة (9) من النظام والمتعلقة بتنظيم عمل المحامي المعين، إذ تم إضافة فقرة تُمكن المحامي المعيّن بالاستمرار في تقديم المساعدة القانونية حتى اكتساب الحكم القضائي الدرجة القطعية. إذ لم يكن هناك نصوص في النظام السابق توضح فيما إذا كان تقديم الخدمة يشمل كافة درجات التقاضي بما في ذلك الاستئناف والتمييز، ويثني المركز على هذا التعديل الذي مكّن المحامي المعيّن من أداء مهامه بما يحفظ حق الموكّل تكريساً لحقه في الدفاع.

ويبين الجدول التالي أعداد طلبات المساعدة القانونية من المحاكم والادعاء العام للفترة من 2022/1/1 إلى 2022/12/31[36]

| الوصف | العدد الكلي | الادعاء العام | المحاكم |
|---|---|---|---|
| أعداد المستفيدين من خدمات المساعدة القانونية الإجبارية والاختيارية في المحاكم والادعاء العام | 1580 | 595 | 985 |
| أعداد طلبات المساعدة القانونية الاختيارية في المحاكم والادعاء العام | 957 | 708 | 244 |
| أعداد المستفيدين من خدمات المساعدة الاختيارية في المحاكم والادعاء العام | 251 | 138 | 113 |
| أعداد المستفيدين من خدمات المساعدة القانونية الاختيارية في المحاكم والادعاء العام بعد نفاذ النظام | 185 | - | - |
| عدد طلبات النساء المستفيدين من المساعدة القانونية | 66 | 26 | 40 |
| عدد طلبات الأحداث المستفيدين من المساعدة القانونية | 822 | 357 | 465 |
| عدد طلبات المسنين المستفيدين من المساعدة القانونية | 7 | 2 | 5 |
| عدد طلبات الأردنيين المستفيدين من المساعدة القانونية | 1366 | 502 | 864 |
| عدد طلبات غير الأردنيين المستفيدين من المساعدة القانونية | 214 | 93 | 121 |

36. كتاب وزارة العدل رقم (12820/7 )، تاريخ 12تموز 2023.

ويرى المركز بأن نظام المساعدة القانونية ما زال يكتنفه القصور التشريعي لتنظيم المساعدة القانونية، إذ يورد المركز الملاحظات التالية:

- افتقر النظام إلى الشمولية التي تناولتها أحكام المادتين (208) و(63 مكررة) من قانون أصول محاكمات الجزائية رقم (9) لسنة 1961، حيث تناولت بالتنظيم الأحكام المتعلقة بتوفير المساعدة القانونية الاختيارية دون تنظيم أحكام المساعدة القانونية الوجوبية التي أوجبتها المادتين أعلاه.
- عدم تطرق النظام إلى طلبات المساعدة القانونية المقدمة إلى الوزير من قبل الجهات الرسمية المختصة أو أي من الجهات المعنية واقتصرت فقط على الطلبات المقدمة من الأفراد، خلافاً لما هو وارد في المادة (208/4) من قانون أصول محاكمات الجزائية التي منحت الجهات الرسمية أو الجهات المعنية إمكانية تقديم طلبات المساعدة القانونية إلى الوزير.

**التّوقيف القضائيّ:**

رصد المركز خلال العام 2022م ارتفاع أعداد الموقوفين قضائياً لعام 2022م، حيث بلغت (37,850) موقوفاً مقارنة بنحو (20.070) موقوفاً خلال العام 2021م و(35.052) موقوفاً خلال العام 2020.[37] وفي هذا الإطار يُجدّد المركز تأكيده ضرورة التقيد بالضوابط القانونية للتوقيف الواردة في المادة (114) من قانون أصول المحاكمات الجزائيّة رقم (9) لسنة 1961 وتعديلاته، وتفعيل اللجوء إلى بدائل التوقيف.

**المحاكمات عن بُعد:**

أوصى المركز في تقريره السّابق بضرورة تعزيز منظومة المحاكمة عن بُعد في المحاكم فنيّاً، وتوسيع نطاقها، ومعالجة التحديات الفنيّة واللوجستيّة مع مراعاة ضمانات المحاكمة العادلة أثناء تطبيق المحاكمات عن بُعد.

ويثني المركز الإجراءات التي قامت بها وزارة العدل من أجل تعزيز منظومة المحاكمة عن بُعد في المحاكم فنيّاً، وتوسيع نطاقها، حيث بلغ عدد جلسات المحاكمة عن بعد التي تم عقدها لدى المحاكم الأردنية خلال العام 2022م (72.918) جلسة، وتم استكمال ربط جميع محاكم البداية وأقسام محكمة بداية عمان وعددها (18)، بالإضافة إلى محكمة الجنايات الكبرى ومحكمة استئناف عمان مع كافة مراكز الإصلاح والتأهيل، ليصبح المجموع النهائي للمحاكم التي تم تجهيزها (20) محكمة مع (17) مركز إصلاح وتأهيل.[38]

وجرى العمل على تفعيل النظام بستة مواقع إضافية لمحاكم الأحداث ودور الرعاية، وتشمل كلّاً من (محكمة أحداث عمان، ومحكمة أحداث إربد، ومحكمة أحداث الزرقاء) وكلّاً من (دار رعاية أحداث عمان، ودار رعاية أحداث إربد، ودار رعاية أحداث رصيفة)

أما فيما يتعلق بعدد القاعات التي تم إضافتها العام 2022م في المحاكم ومراكز الإصلاح والتأهيل كما يلي[39]:

37 كتاب مديرية قضاء الأمن العام، رقم (44/1/تعاون/15363)، بتاريخ 2023/4/26.

38 كتاب وزارة العدل رقم (17/5/ن/7589) تاريخ 2023/4/18.

39 كتاب وزارة العدل رقم (17/5/ن/7589)، تاريخ 2023/4/18.

| مكان القاعة | قاعات مجهزة بأجهزة ربط تلفزيوني للمحاكمات عن بعد | قاعات مجهزة بأجهزة حاسوب محمول للمحاكمات عن بعد |
|---|---|---|
| محاكم البداية | 12 | 12 |
| مراكز الإصلاح والتأهيل | 6 | 16 |
| محاكم الأحداث | 3 | 0 |
| دور رعاية الأحداث | 3 | 0 |
| إدارة حماية الأسرة | 1 | 0 |
| المجموع | 25 | 28 |

**بدائل العقوبات السالبة للحرية:**

طرأ في العام 2022 تعديل على المواد المتعلقة ببدائل العقوبات السالبة للحرية في قانون العقوبات، بموجب القانون معدّل لقانون العقوبات رقم (10) لسنة 2022، وبموجب هذه التعديلات تم التوسع بتطبيق العقوبات البديلة، وممّا يلي أبرز هذه التعديلات:

1 - شمول العقوبات البديلة جميع الجرائم الجنحوية، وذلك بناءً على تقرير الحالة الاجتماعية حتى وإن اكتسب الحكم الدرجة القطعية بشرط ألّا يكون الجرم من حالات التكرار.

2 - تم تخفيض عدد ساعات الخدمة المجتمعية إذ أصبحت من (40) ساعة إلى (100) ساعة، بدلاً من (40) ساعة إلى (200) ساعة خلال مدة لا تزيد عن سنة.

3 - إضافة نوعين من بدائل العقوبات السالبة للحرية، وهي: المراقبة الإلكترونيّة، وحظر ارتياد المحكوم عليه أماكن محدّدة لمدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة للعقوبتين.

4 - شمول العقوبات البديلة الجنايات غير الواقعة على الأشخاص بشرط ألّا تكون من حالات التكرار وأن يتم استخدام الأسباب المخففة والنزول بالعقوبة إلى سنة وأن يكون بناءً على تقرير الحالة الاجتماعية.

5 - مُنح قاضي تنفيذ العقوبة صلاحية تنفيذ العقوبات البديلة بما فيها إمكانية استبدالها أو إنقاصها أو زيادة مدتها بالإضافة إلى إمكانية إحالة ملف الدعوى إلى المحكمة التي أصدرت الحكم.

كما صدر نظام وسائل وآليات تنفيذ بدائل العقوبات السالبة للحرية رقم (46) لسنة 2022 بموجب المادة (25 مكررة ثانياً) من قانون العقوبات وتعديلاته رقم (16) لسنة 1960، الذي تضمن نصوص وأحكام تتعلق بآلية تنفيذ العقوبات المجتمعية، بالإضافة إلى النص على تطبيق أحكام المراقبة الإلكترونية.

ويثني المركز هذه التعديلات التي طالما أوصى المركز في تقاريره السابقة على ضرورة التوسع في تطبيق العقوبات البديلة كونها تتوافق مع السياسة الإصلاحية الجنائية باتجاه تحقيق الردع العام والخاص، واستثمار هذا الردع في خدمة المجتمع بعيداً عن تقييد الحرية داخل المؤسسات العقابية للتخفيف من العدوى الجرمية.

وبحسب التقرير السنوي لأوضاع المحاكم النظامية والقضاء الإداري والنيابة العامة الصادر عن المجلس

القضائي الأردني للعام 2022، فقد بلغ مجموع الأحكام التي قضت ببدائل العقوبات السالبة للحرية الصادرة (4193) حكماً، أي بنسبة زيادة بلغت (1288%), مقارنة بالعام 2021.

فيما بلغ عدد المؤسسات الحكومية الشريكة في تنفيذ العقوبات البديلة بالتعاون مع وزارة العدل (15) مؤسسة خلال العام 2022 مقارنة بـ(13) مؤسسة خلال العام 2021م[40].

كما بلغ عدد القرارات القضائية الصادرة عن المحاكم الجزائية ودوائر الادعاء العام المتضمنة فرض بدائل التوقيف ما مجموعه (322) قراراً بحسب التقرير السنوي لأوضاع المحاكم النظامية والقضاء الإداري والنيابة العامة الصادر عن المجلس القضائي الأردني للعام 2022.

**أذن المخاصمة:**

من ضمن الالتزامات التي تقع على المحامين أوجبت المادة (62) من قانون نقابة المحامين النظاميين وتعديلاته رقم (11) لسنة 1972 المحامي بعدم قبول الوكالة في دعوى بحقّ محامٍ أو مجلس النقابة قبل إجازته من قبل النقيب، حيث نصّت على التالي: "على المحامي أن لا يقبل الوكالة في دعوى ضد زميل له أو ضد مجلس النقابة قبل إجازته من قبل النقيب". ويُشكّل هذا القيد إخلالاً بمبدأ المساواة في التقاضي، وفي الوقت ذاته قيداً غير مشروع لا يتّفق والمعايير الدوليّة لحقوق الإنسان تحول دون تمكّن الأفراد من الوصول للعدالة والتمتع بضمانات المحاكمة العادلة، وأبرزها الحق في توكيل محامٍ. كما أن التشريعات الناظمة لموضوع صحة الخصومة أمام القضاء لم تُشر إلى هذا القيد. كما تثير هذه المسألة إشكالية فيما يتعلق بحالة عدم الرد على الطلب.

وفي هذا الإطار تلقى المركز شكاوى عديدة تضمنت وجود إشكاليات حالت دون قدرة الأفراد على توكيل محامٍ للدفاع عن قضاياهم.

يدعو المركز إلى ضرورة إعادة النظر بهذا النص، من منطلق عدم انسجامه مع مبدأ المساواة، والإشكاليات العمليّة التي تترتّب عليه، وتشكّل عائقاً أمام حق التقاضي المكفول للجميع دون التمييز بموجب الدستور والمعايير الدوليّة لحقوق الإنسان، والتمتّع الكامل بضمانات المحاكمة العادلة.

**الجلوة العشائرية:**

أقرّت وثيقة ضبط الجلوة العشائريّة في العام 2021، التي تختص بمعالجة الآثار السلبيّة لتقاليد وعادات شائعة كان لها أثر على تمتع الأفراد بحق الإقامة والتنقل. ويؤكّد المركز أهمية هذه الوثيقة في الواقع العمليّ، وما تضمّنته من ضماناتٍ قانونيّةٍ تُسهم في تحقيق مبدأ سيادة القانون والحقّ، من خلال الحدّ من ظاهرة "الجلوة" تمهيداً لإنهائها"، وهو ما يكفل التّمتع بطائفة واسعة من الحقوق المكفولة بالدستور الأردنيّ والمعايير الإقليميّة والدوليّة لحقوق الإنسان.

ومن أبرز الضمانات الواردة في هذه الوثيقة، التي تحقّق السّلم المجتمعيّ: اقتصار تطبيق الجلوة على القضايا العشائريّة الخاصّة بالقتل فقط، وقصر الجلوة على: القاتل، ووالد القاتل، وأبناء القاتل من الذكور فقط لا غير". ولمدة "سنة واحدة قابلة للتّجديد. كما حدّدت الوثيقة أن "مكان الجلوة يكون من لواء إلى لواء، أو من حي إلى حي داخل المدينة، وحسب نوع وظروف القضية". وحدّدت أن "تقدير قيمة الدّية يعود إلى قاضي القضاة". وقضت الوثيقة بإلزامية انتهاء كافة الإجراءات العشائرية حال صدور الحُكم القضائيّ القطعيّ؛ تجسيداً لمبدأ الفصل بين السّلطات واستقلالية السّلطة القضائيّة.

40 كتاب وزارة العدل رقم (17/5/ن/7589)، تاريخ 2023/4/18.

وبالرغم من الإيجابيات الواردة أعلاه، إلّا أن المركز يدعو إلى ضرورة التوجه التدريجي نحو إلغاء كافة مظاهر الجلوة العشائريّة، خاصةً في ظل تلقي المركز العديد من الشكاوى من الأفراد والعائلات حول الأضرار الاجتماعية والاقتصادية والنفسية التي كانت نتيجة تطبيق نظام الجلوة العشائريّة.

**التوصيات:**

1. إعادة النظر بنظام المساعدة القانونيّة بما يكفل شمولية التنظيم وفق مقتضيات المادتين (208) و(63 مكررة) من قانون أصول محاكمات الجزائية رقم (9) لسنة 1961 وتعديلاته، بتوفير تنظيم قانونيّ للمساعدة القانونية الوجوبيّة، وطلبات المساعدة القانونية المقدمة إلى الوزير من قبل الجهات الرسمية المختصة أو أي من الجهات المعنية.

2. إعادة النظر بنص المادة (62) من قانون نقابة المحامين النظاميين وتعديلاته رقم (11) لسنة 1972، من منطلق عدم انسجامه مع مبدأ المساواة بالتقاضي، والإشكاليات العمليّة التي تترتّب على بقاء هذا النص، التي تشكّل عائقاً أمام حق التقاضي المكفول للجميع دون التمييز بينهم، والتمتّع الكامل بضمانات الحق في المحاكمة العادلة.

**3.** إجراء تعديلات على قانون أصول المحاكمات الجزائيّة رقم (9) لسنة 1961 وتعديلاته، بصورة تكفل مبدأ حق الفرد في التعويض الماديّ والمعنويّ جراء الضّرر النّاجم عن التوقيف الذي لا ينسجم والضوابط القانونية الواردة في قانون أصول المحاكمات الجزائيّة، وفي حال صدور حكم ببراءته.

**4.** الاستمرار في تبنّي نهج التوسّع في تطبيق العقوبات المجتمعيّة وبدائل التوقيف على وجه الخصوص.

5. على صعيد القضاء الإداري، يوصي المركز بما يلي:

- إنشاء محاكم إداريّة في إقليميّ الشمال والجنوب.

- تعديل قانون القضاء الإداريّ رقم (27) لسنة 2014، بصورةٍ تكفل إزالة التّعارض بين المادتين (28، 34)؛ بما يسهم في حُسن تنفيذ الأحكام الصّادرة عن جهة القضاء الإداريّ.

- تحديد رسوم الدعاوى وفق أسس واضحة، وعدم ترك الموضوع للسلطة التقديرية لرئيس المحكمة الإداريّة أو حسب القضية.

## الحق في الجنسية والإقامة والتنقل واللجوء

**يرتكز المضمون المعياريّ لهذا الحقّ على تكاملية الحماية القانونيّة لمكوناته قانونيّاً وعلى صعيد الممارسة، ومن خلال إنفاذ وتعزيز ضمانات حمايته من خلال تتبّع ورصد عدد من القضايا،** وهي: الحق في الجنسية، والحق في الإقامة والتّنقل، والحق في اللجوء.

وفي إطار ولاية المركز في رصد واستقبال الشكاوى ومتابعتها وصولاً إلى إنهاء حالات الانتهاك، فقد استقبل المركز خلال العام 2022م (9) شكاوى تتعلق بالحق في الجنسية و(17) شكوى تتعلق بالحق في الحصول على الأوراق الثبوتية و(6) شكاوى تتعلق بالحق في اللجوء و(128) شكوى تتعلق بالحق في الإقامة والتنقل..

### أولاً: الحق في الجنسية

الحق في الجنسية هو حق أساسي من حقوق الإنسان، يضمن لكل فرد الحق في اكتساب جنسية وتغييرها والاحتفاظ بها. ونص الدستور الأردني في المادة (6): "الأردنيون أمام القانون سواء لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات وإن اختلفوا في العرق أو اللغة أو الدين".

لم يطرأ أي تعديل على تعليمات تنفيذ قرار مجلس الوزراء المتعلق بمنح أبناء الأردنيات المتزوجات من غير الأردنيين التسهيلات لسنة 2014، المتعلق بمنح أبناء الأردنيات مزايا عديدة تتعلق بالتعليم المدرسيّ والتعليم الجامعيّ، والإعفاء من متطلب الحصول على تصريح العمل، الشمول بالتأمين الصحيّ، وحق التملّك،... .

وما زال عمل اللجنة الوطنية لإعادة الأرقام الوطنية التي يترأسها وزير الداخلية متوقفاً منذ صدور آخر قرار للجنة بتاريخ 2021/12/23، حيث تم إعادة (31) رقماً وطنياً آنذاك. كما لم يطرأ في العام 2022 أي جديد يذكر فيما يتعلق بعديمي الجنسية (البدون).

### ثانياً: الحق في الإقامة والتّنقل.

الحق في الإقامة والتنقل هو أحد حقوق الإنسان التي كفلها الدستور والمعايير الدوليّة لحقوق الإنسان، التي تشمل حق كلّ فرد حرية التّنقل واختيار محل إقامته داخل حدود دولته، وحق كل فرد في مغادرة أي بلاد بما في ذلك بلده، وحقّه في العودة إليها.[41]

**وفي العام 2022 برزت مجموعة القضايا والأحداث المرتبطة بهذا الحق، نُوجزها بما يلي:**

1. لم يشهد العام 2022 أيّ قيود فرضت على الحق في التنقل بموجب أوامر الدفاع التي بقيت قائمة خلال العام 2022، وللعام الثالث على التوالي.
2. في إطار تعزيز سيادة القانون، أقرّت في العام 2021 وثيقة ضبط الجلوة العشائريّة، التي ما يزال العمل فيها مستمراً، والمختصة بمعالجة الآثار السلبيّة لتقاليد وعادات شائعة كان لها أثر على تمتع الأفراد بحق الإقامة والتنقل. ويؤكّد المركز أهمية هذه الوثيقة في الواقع العمليّ، وما تضمّنته من ضماناتٍ قانونيّةٍ تُسهم في تحقيق مبدأ سيادة القانون من خلال الحدّ من ظاهرة "الجلوة" تمهيداً لإنهائها"، وهو ما يكفل التّمتع بطائفة واسعة من الحقوق المكفولة بالدستور الأردنيّ والمعايير الإقليميّة والدوليّة لحقوق الإنسان.

ومن أبرز الضمانات الواردة في هذه الوثيقة، التي تحقّق السّلم المجتمعيّ: اقتصار تطبيق الجلوة على القضايا العشائريّة الخاصّة بالقتل فقط، وقصر الجلوة على: القاتل، ووالد القاتل، وأبناء القاتل من الذكور فقط لا غير". ولمدة "سنة واحدة قابلة للتّجديد. كما حدّدت الوثيقة أن "مكان الجلوة يكون من لواء إلى لواء، أو من حي إلى حي داخل المدينة، وحسب نوع وظروف القضية".

41 المادة (13) من الإعلان العالميّ لحقوق الإنسان، والمادة (12) من العهد الدوليّ الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسيّة.

وحدّدت أن "تقدير قيمة الدّية يعود إلى قاضي القضاة". وقضت الوثيقة بإلزامية انتهاء كافة الإجراءات العشائرية حال صدور الحُكم القضائيّ القطعيّ؛ تجسيداً لمبدأ الفصل بين السّلطات واستقلالية السّلطة القضائيّة.منذ تطبيق وثيقة ضبط الجلوة العشائرية في أواسط العام 2021 ولغاية 2022/12/31 بلغ عدد الأشخاص الذين تم إعادتهم إلى مناطق إقامتهم المعتادة ما يقارب (4.244) شخصاً في المملكة، حيث بلغ العدد الأكبر في محافظة الزرقاء بما يقارب (886) شخصاً، والأقل عدداً في محافظة العقبة بما يقارب (38) شخصاً، أما في محافظة العاصمة، فقد تم إعادة (123) أسرةً بعدد أشخاص يقارب (735) شخصاً.[42]

**3.** بتاريخ 11 كانون الثاني من العام 2022 صدر قرار بوقف العمل بالإقامة الجبرية (المراقبة الشرطيّة) على أصحاب السوابق الجرميّة لمدة (3) أشهر، وأكد المركز الوطني لحقوق الإنسان أن قرار وزير الداخلية بالوقف المؤقت لفرض الإقامة الجبرية لمدة ثلاثة أشهر، يعد خطوة إيجابية في الاتجاه الصحيح للحد من تطبيقات قانون منع الجرائم.[43]

**ثالثاً: اللجوء.**

يعدّ موقف المملكة الأردنية الهاشمية متقدّماً بشأن اللاجئين، ويحافظ على المعايير الدوليّة بشأن معاملتهم. وتحدّد مذكرة التفاهم التي وقّعها الأردن في العام 1998 مع المفوّضية السامية لشؤون اللاجئين إطار سياسة الأردن تجاه اللاجئين.

وبرز خلال العام 2022م تداعيات إضافية بسبب العبء الملقى على كاهل المملكة الأردنيّة جراء اللجوء، ومضاعفة حجم الضغط على المرافق الأساسية في مجال الصحة والعمل والتعليم والبنية التحتية على وجه الخصوص، خصوصاً في ظل التّحديات الإقليميّة والعالميّة وتداعياتها على الاقتصاد الوطنيّ.

وقد بلغ عدد جنسيات اللاجئين في المملكة (43) جنسية، وأظهرت إحصائيات وزارة الداخلية أن الجنسيات الأكثر عدداً داخل ارضي المملكة هي الجنسية السورية (1.372.023) لاجئاً، والجنسية العراقية (60867) لاجئاً، والجنسية اليمنية (12734) لاجئاً، والجنسية السودانية (5184) لاجئاً، والجنسية الصومالية (578) لاجئاً، بالإضافة إلى (39) جنسية مختلفة.

**اللاجئون الفلسطينيون:**

استمرت خلال العام 2022م الأزمة الماليّة لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) للعام الثالث على التوالي، وذلك بسبب مباشر لقرار الإدارة الأمريكية السابقة بوقف المساعدات والالتزامات المالية الأمريكية للأونروا، ما هدّد أعمال الوكالة بسبب القرار خاصة الخدمات التعليمية والصحية التي تقدمها.[44]

**اللاجئون السوريون:**

يُعدّ اللجوء السوريّ واحداً من أهم التحديات التي واجهها الأردن منذ عقود، فقد فرضَ تدفُّق اللاجئين السوريين إلى المملكة تحديات كبيرة على القطاعات المفصلية والمهمة، الأمر الذي ألقى بمزيد من الأعباء على كاهل المؤسسات الرسميّة.

يستضيف الأردن نحو (1.372.023) لاجئاً سورياً، منهم ما يزيد عن (671) ألفاً من اللاجئين المسجّلين لدى الأمم المتحدة، ويقطن حوالي (10%) منهم فقط في مخيمات اللجوء، بينما ينتشر الباقون في المدن والقرى الأردنية.[45]

وفي العام 2022 حصلت بعض التطورات على ملف اللاجئين السوريين نوجزها بما يلي:

1. العودة الطوعية لحوالي (3.325) لاجئاً سوريّاً إلى بلادهم.[46]

42 بحسب ما نشر عن وزارة الداخلية.

43 بيان المركز المنشور عبر الموقع الإلكتروني .www.nchr org.jo، بتاريخ 13 كانون الثاني 2022.

44 بحسب ما نشر عن دائرة الشؤون الفلسطينية.

45 حسب خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين بتاريخ 2022/9/19.

46 بحسب ما نشر عن المفوضية السامية لشؤون اللاجئين.

2. تجديد وزارة العمل لتمديد إعفاء أصحاب العمل من رسوم استصدار تصاريح عمل للعاملين حملة الجنسية السورية، بعد انتهاء تمديد الإعفاء السابق في العام 2020.[47]

3. أصدرت وزارة العمل (16.333) تصرح عمل للاجئين سوريين حتى نهاية العام 2022، منها (960) تصريحاً للنساء.[48]

أبرز توصيات الاستعراض الدوري الشامل المتعلقة بمحور الحق في الجنسية واللجوء والإقامة والتنقل:

**أولاً:** التوصية رقم (75) التي تنص على مضاعفة الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال من مجتمع المهاجرين وطالبي اللجوء، وتحسين التشريعات ذات الصدد وتطبيقها.

والجدير بالذكر بأنه تم تنفيذ هذه التوصية حيث تطبق عليهم كافة التشريعات الوطنية التي تطبق على المواطنين الأردنيين، حيث إن الدستور الأردني نص في مادته (13) على أنه لا يفرض التشغيل الإلزامي على أحد. كما صادق الأردن على الاتفاقيات الأساسية لحقوق الإنسان، التي شكلت منظومة متكاملة لمنع الاتجار بالبشر، إذ كفل العهد الدولي الخاص للحقوق المدنية والسياسية بوضع التزام على عاتق الدول الأعضاء بمنع أي ممارسة تقضي إلى الاسترقاق والعمل الجبري وحماية الأفراد من هذه الممارسات.

كما أن الأردن انضم للاتفاقية الدولية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لسنة 2000 والبروتوكولين الملحقين بها المتعلقة بمنع وحظر الاتجار بالبشر خاصة النساء والأطفال ومكافحة تهريب المهاجرين لسنة 1962.

بالإضافة إلى استحداث بعض الأحكام الجديدة بموجب القانون المعدّل لقانون الاتجار بالبشر رقم (10) لسنة 2021م، الذي تضمّن إدراج التسول المنظم ضمن مفهوم جريمة الاتجار بالبشر، وإمكانية وقف مُلاحقة أي من المجني عليهم والمتضررين من جرائم الاتجار بالبشر من قبل النيابة العامة، إضافة إلى إنشاء "صندوق مساعدة ضحايا الاتجار بالبشر"، والمخصص لتقديم المساعدة القانونيّة للمجني عليهم والمتضررين من جرائم الاتجار بالبشر، لما من شأنه تعزيز الحماية القانونية من مظاهر استغلال الأطفال في جريمة التسول.

**ثانياً:** التوصية رقم (115) التي تنص على زيادة التدابير الرامية إلى ضمان حصول جميع الأطفال اللاجئين على التعليم وكفالة الأطفال اللاجئين من الاستغلال في العمل.

نفّذت مضمون هذه التوصية، حيث ارتفعت أعداد المدارس الموجودة داخل مخيمات اللجوء، بالإضافة إلى تقسيم دوام المدارس الحكومية الأردنية إلى مرحلتين، ليتنسى للأطفال اللاجئين خارج المخيمات الحصول على التعليم، وأيضاً تطبق عليهم كافة التشريعات الوطنية المطبقة على المواطنون الأردنيون.

**التوصيات:**

1. ضرورة تعاون المجتمع الدولي مع الأردن للنهوض بأعباء اللجوء ومتطلباته في ظل الأعداد الكبيرة التي تستضيفها المملكة.

2. ضرورة الاستمرار في تطبيق وثيقة الجلوة العشائرية لحين إيجاد الحلول القانونية المناسبة التي من شأنها حل التحديات الناتجة عن القضايا المتعلقة بالجلوة العشائرية.

47 بحسب ما نشر عن وزارة العمل الأردنية.
48 بحسب ما نشر عن وزارة العمل الأردنية.

## الحق في الانتخاب والتّرشح

يرتكز الإطار المعياريّ للحق في الانتخاب والترشح وفقاً للدستور الأردنيّ والمعايير الدوليّة على ثلاثة معايير (ضمان نزاهة العملية الانتخابية، والانتخابات الدورية، وعدالة التمثيل)،[49] التي جاء فيها أنّ لكل مواطن دون أيّ تمييز المشاركة في إدارة الشؤون العامة سواءً بشكل مباشر أو من خلال ممثلين يتم اختيارهم بحرية، وأن ينتخب ويُنتخب في انتخابات نزيهة ودورية على قدم المساواة نابعة من تعبير حر لإرادة الناخبين.

وهنا يبرز نهج النظام الدستوريّ الأردنيّ في احترام مبدأ دورية الانتخابات، فالمتتّبع للواقع العمليّ يجد أن الممارسة العمليّة تكفل انتظام الدعوة لإجراء الانتخابات بمختلف درجاتها، الأمر الذي ينعكس على استقرار النظام السياسيّ، وتعزيز الشرعية الدستوريّة، والحد من سعي السّلطات من السّعي وراء النفوذ.

وفي الإطار التشريعي سنّت في العام 2022 حزمة التشريعات النّاظمة للحياة السياسية (قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (4) لسنة 2022، قانون الأحزاب السياسيّة رقم (7) لسنة 2022)، بالإضافة إلى قانون الإدارة المحليّة رقم (22) لسنة 2021.

تضمن قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (4) لسنة 2022 مجموعة من التعديلات، حيث تبنّى القانون النظام الانتخابيّ المختلط (القائمة النسبيّة المغلقة، والقائمة النسبية المفتوحة) على مستويين من التّمثيل خصص لهما )138( مقعداً؛ الدائرة الانتخابيّة العامّة التي تتشكّل بموجب قوائم حزبيّة وفقًا لنظام القائمة النسبيّة المغلقة، وخصّص لها (41) مقعدًا، مع وجود نسبة حسم (عتبة) مقدارها اثنان ونصف بالمئة (2.5%) من مجموع المقترعين على مستوى الدائرة الانتخابية العامة، والدوائر المحليّة، وخصّص لها (97) مقعدًا يتم اختيارهم وفقًا لنظام القائمة النسبيّة المفتوحة. كما كفل القانون تمكين المرأة والشباب، حيث خفّض سنّ الترشح إلى سن (25) عاماً بدلاً من (30) عاماً، واشترط أن تضمّ القوائم الحزبية، امرأة واحدة على الأقل ضمن المترشحين الثلاثة الأوائل وكذلك ضمن المترشحين الثلاثة التالين، ووجود شاب أو شابة يقل عمره عن (35) سنة ضمن أول خمسة مترشحين. بالإضافة إلى تخصيص (18) مقعد مخصّص لكوتا النساء. وقد تبنّى القانون الجديد زيادة عدد المقاعد المُخصَّصة للأحزاب والتّحالفات الحزبيّة لتبلغ ما نسبته (65%) حدّاً أدنى من عدد المقاعد النيابيّة في الانتخابات النيابيّة للمجلس الواحد والعشرين.

كما شهد العام 2022 إجراء العديد من الانتخابات التي رصدها المركز، وذلك على النحو التالي:

- انتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان الكبرى 2022:

جرت هذه الانتخابات بموجب قانون الإدارة المحلية رقم (22) لسنة 2021م، ويُجدّد المركز تأكيده بهذا الصّدد أنّ هذا القانون لم يجسد مضامين المادتين (120 و121) من الدستور الأردني، ولم يؤدِ إلى ترجمة جوهر اللامركزية الإداريّة، وهي إحدى صور الديمقراطية الإدارية أي المشاركة الشعبية على الصعيد المحلي، التي تستلزم الاعتراف بالشخصية المعنوية للمجالس المحلية، ومنحها الاستقلالية والاختصاصات الفعلية، وضبط رقابة السلطة المركزية على مجالس المحافظات ضمن نطاق الوصاية الإداريّة. ويؤكد المركز بأن القانون تبنى نظام التركيز الإداريّ ولم يترجم بمضامينه نظام اللامركزية الإداريّة، الذي يعد –أي نظام عدم التركيز الإداريّ- مرحلة وسطى بين المركزية واللّامركزية الإدارية، ويقتصر على تفويض ممثلي السلطة المركزية في المحافظات صلاحيات فعلية يمارسونها نيابة عن السلطة المركزية.

أصدر مجلس الوزراء قراره المتضمّن إجراء انتخابات مجالس المحافظات ومجالس البلديات ومجلس أمانة عمان في جلسته المنعقدة يوم الأربعاء

49 المادة (1،3/21) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة (25/أ، ب) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

الموافق 24 تشرين ثاني 2021، وبناءً على هذا قرّر مجلس مفوّضي الهيئة المستقلة للانتخاب اعتبار يوم الثلاثاء الموافق 22 آذار 2022 موعداً للاقتراع والفرز لانتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان.

ورصد المركز مجريات العملية الانتخابية منذُ تحديد الهيئة لموعد الانتخاب ونشر الجداول الأولية للناخبين والطعون التي قدمت ونتائج الطعون، حيث قُدمت أربعة طعون على الترشح وجميعها ردّت، وقد أصدر المركز بيانات متتابعة حول مجريات الاقتراع والفرز، وتقريراً متخصّصاً حول مجريات العملية الانتخابيّة منشور عبر الموقع الإلكترونيّ للمركز.

ومن أبرز الملاحظات التي رصدها المركز خلال مرحلة الدعاية الانتخابيّة،[50] (عدم التزام المرشحين بمواعيد الدعاية الانتخابيّة المحددة وفق التشريعات المعمول بها، وقيام بعض المناطق بإجراء انتخابات داخلية للعشيرة أو المنطقة قبل الإعلان عن موعد التسجيل للترشح، وقيام بعض المرشحين بدعوة الناخبين قبل بدء موعد الدعاية الانتخابية، وإعلان بعض المرشحين ترشحهم عن عشائرهم قبل الموعد المحدد لإعلان الترشح بحسب التشريعات الناظمة للعملية الانتخابية، والدعاية المباشرة للمرشحين من خلال وسائل التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام المختلفة قبل الفترة المحددة لمرحلة الدعاية الانتخابية، واستمرار الدعاية الانتخابية عبر الرسائل الهاتفية للناخبين بعد انتهاء موعد الدعاية الانتخابية (فترة الصمت الانتخابي)، واستخدام الأطفال من قبل بعض المرشحين للترويج للحملات الانتخابية سواءً في المقار الانتخابية أو أمام دور العبادة وغيرها من الأماكن خلال الفترة المحددة للدعاية الانتخابية وبعد انتهائها، ووضع الدعاية الانتخابية في الأماكن غير المخصصة لها خلافاً لأحكام القانون، وعدم وضع اليافطات الدعائية ضمن الارتفاعات المحددة، اعتداء بعض القائمين على الحملات الانتخابية على صور ويافطات مرشحين آخرين أو إزالتها).

وحول أبرز الملاحظات التي رصدها فريق المراقبة يوم الاقتراع،[51] فتتمثّل بما يلي: (عدم التزام بعض اللجان بالساعة المحددة لبدء العملية الانتخابية، وعدم توفر نماذج اعتراض لدى بعض اللجان، ووجود أشخاص من غير المصرح لهم دخول غرف صناديق الاقتراع في بعض المراكز، وعدم جاهزية بعض مراكز الاقتراع لاستقبال الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن، وعدم توفّر سجل بأسماء المرشحين في بعض مراكز الاقتراع، ومظاهر للدعاية الانتخابية أمام وداخل مراكز الاقتراع، وتوفر إرشادات واضحة للناخبين لغالبية المراكز، وتوفير المعازل التي تحقق الخصوصية للناخبين، وتوفر قائمة بجداول الناخبين ورقياً وإلكترونياً، وتوفير مادة الحبر في الصناديق التي تم مراقبتها، ومنع دخول مرافقين كبار السن في بعض مراكز الاقتراع).

كما رصد المركز بعض الملاحظات الميدانية منها: (ضعف الإقبال على صناديق الاقتراع، ومحاولات محدودة للاقتراع عن الآخرين، والاكتظاظ أمام غالبية مراكز الاقتراع، وعدم التزام الناخبين بالبروتوكول الصحي الخاص بفايروس كورونا، ومشاهدة بعض أفراد إنفاذ القانون داخل بعض مراكز الاقتراع، وعدم تهيئة التيسيرات المعقولة في بعض مراكز الاقتراع للأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن، وعدم توفر مترجمي لغة الإشارة والصم والبُكم في معظم مراكز الاقتراع، واستخدام الهواتف النقالة داخل مراكز الاقتراع).

وتجدر الإشارة إلى أن المركز، قد تلقى يوم الاقتراع (42) شكوى من خلال غرفة العمليات المعدّة لذلك، والعديد من الملاحظات من قبل المواطنين، وجرى التعامل معها وفق الأصول وإحالتها مباشرة للهيئة ومتابعتها وفق الأصول. كما اتخذت الهيئة

50 تقرير مراقبة مجريات العملية الانتخابية لمجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان الكبرى 2022، الموقع الإلكترونيّ للمركز www.nchr.org.jo

51 تقرير مراقبة مجريات العملية الانتخابية لمجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان الكبرى 2022، الموقع الإلكترونيّ للمركز www.nchr.org.jo

على الفور الإجراء اللازم حيال العديد من هذه الملاحظات، حيث تم التأكد من معالجة الملاحظة من خلال التواصل مع مقدم الشكوى أو الملاحظة فور ورود رد الهيئة المستقلة على الشكوى.

ويؤكد المركز على توصياته الواردة في التقرير الخاص في مراقبة انتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان 2022م،[52] ومن أبرزها:

1. تعديل قانون الإدارة المحلية لسنة 2021م، بما يضمن انتخاب أعضاء مجالس المحافظات والمجلس البلدية بالكامل وإلغاء التعيين، وضمان نسبة تمثيليّة للأشخاص ذوي الإعاقة.
2. رفع وعي المواطنين بممارسة حقهم في العملية الانتخابية واختيار الشخص الذي يمثلهم .
3. اتخاذ الإجراءات الكفيلة بحظر استخدام دور العبادة للدعاية الانتخابيّة، وفي الوقت ذاته الالتزام بالتعليمات الخاصّة بالدعاية الانتخابيّة.
4. التزام اللجان بمواعيد فتح صناديق الاقتراع بالوقت المحدد، وأن تكون مراكز الاقتراع مهيأة للأشخاص ذوي الإعاقة، وتوفير مترجمين للغة الإشارة، وتوفير طلبات إلكترونية لتغيير مكان الاقتراع، وتخصيص غرف للتأكد من هوية الناخبات المنقبات، والقضاء على ظاهرة المال الفاسد.

- انتخابات مجلس نقابة المحامين الأردنيين لعام 2022-2025:

- جرت انتخابات مجلس نقابة المحامين بتاريخ 2022/5/27م، وقد رصد المركز مجريات العملية الانتخابيّة، وأعدّ تقريراً مفصلاً حول مجريات العملية الانتخابيّة. وجاءت أبرز الملاحظات التي رصدها المركز لمجريات العملية الانتخابية وفق ما يلي:[53]

سهولة وصول الأشخاص ذوي الإعاقة لمراكز الاقتراع، وعدم التواجد الأمني داخل حرم مجمع النقابات المهنية، وعدم عد اللجان لأوراق الاقتراع قبل بدء الاقتراع من قبل بعض اللجان، وعدم وجود تعليمات ناظمة لاعتماد آلية التحقق من شخصية الناخب/ـة، الاكتظاظ داخل بعض مراكز الاقتراع، وعدم توفّر الارشادات اللازمة للعملية الانتخابية، واستخدام الدعاية الانتخابية داخل القاعات، استخدام الأطفال في الدعاية الانتخابية، وتلقين الناخبين بأسماء المرشحين من قبل المؤازرين، وكذلك قرب المعازل من بعضها بعضاً ووجود أكثر من ناخب داخل المكان، وعدم إغلاق ورقة الاقتراع من قبل بعض المقترعين ووضعها مفتوحة في الصناديق، تصوير أوراق الاقتراع الخاصة بهم، حدوث مشاجرات ومشادات كلامية بين بعض لجان الاقتراع ومؤازري المرشحين داخل مراكز الاقتراع.

يؤكد المركز على توصياته الواردة في تقرير انتخابات نقابة المحامين الأردنيين للدورة الرابعة والأربعين 2022– 2025، ومن أبرزها:

1. تعديل التشريعات الناظمة للعملية الانتخابية وإجراءاتها بحيث يصبح نظام الانتخاب على جولة واحدة للفوز بمركز النقيب كما هو معمول به للأعضاء، ومدى إمكانية إجراء الانتخاب على مستوى المحافظات، وتخصيص مقاعد كوتا للنساء، وتحديد الوثيقة المعتمدة لغايات التحقق من شخصية الناخب، وتحديد آليات الاقتراع بالقانون.
2. استخدام الوسائل الإلكترونية، **مثل:** توفير سجلات إلكترونية للناخبين وشاشة إلكترونية تظهر للناخبين والمراقبين آلية التحقق من معلومات الناخب، إعمالاً لمبدأ النزاهة

52 تقرير مراقبة مجريات العملية الانتخابية لمجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان الكبرى 2022، الموقع الإلكترونيّ للمركز www.nchr.org.jo

53 تقرير مراقبة انتخابات نقابة المحامين الأردنيين للدورة الرابعة والأربعين 2025-2022، الموقع الإلكترونيّ للمركز www.nchr.org.jo

والشفافية في عملية الاقتراع التي يُفترض أن تكون أساس لكل عملية انتخابية؛ مما يُعزّز أواصر الثقة بين النقابة والهيئة العامة.

3. اختيار مكان أكثر ملاءمة لإجراء العملية الانتخابية لتمكين اللجنة من إدارة العملية الانتخابية بكافة مراحلها وضبطها.

4. مراعاة التمثيل النسائي في إدارة العملية الانتخابية (لجان الانتخاب)، وتدريب لجان الانتخاب على إجراءات العملية الانتخابية، ومنع استخدام الهواتف النقالة أثناء عملية الاقتراع، والاكتظاظ، ووجود الأشخاص غير المصرح لهم بدخول مركز الاقتراع حفاظاً على السرية، وعدم إجراء الدعاية الانتخابية يوم الانتخاب (الصمت الانتخابي)، ونقل صناديق الاقتراع الخاصة بالأعضاء في ظل إجراءات واضحة ومحددة.

5. الاستعانة بالهيئة المستقلة للانتخاب لإدارة العملية الانتخابية.

**التوصيات الخاصّة بمحور الحق في الانتخاب التّرشح:**

- تعديل قانون الإدارة المحلية رقم (22) لسنة 2021، بما يضمن أن تكون صلاحية الحل وكف يد المجالس بقرار قضائي، تجسد مضامين المادتين (120 و121) من الدستور الأردني، ويؤدي إلى ترجمة جوهر اللّامركزية.
- التأكيد على ما ورد من توصيات تم ذكرها في التقارير المتخصصة بمراقبة العمليات الانتخابية ومنها تعديل قانون نقابة المحامين والتشريعات الناظمة لتلك الانتخابات.
- إعداد وتدريب وتأهيل الكوادر التي تشارك في تنفيذ جميع مراحل العملية الانتخابية وتعزيز دور الأشخاص ذوي الإعاقة والشباب والمرأة في تلك اللجان، وتحديد أسس اختيار رؤساء مراكز الاقتراع ورؤساء اللجان في كل دائرة بما يضمن الحياد والنزاهة.
- توفير أماكن للاقتراع (مراكز اقتراع) تضمن للناخبين الإدلاء بأصواتهم بصورة ميسرة مع التأكيد على تهيئة الترتيبات التيسيرية للأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن.
- تكاتف الجهود الوطنيّة في تنمية الوعي الجمعيّ بأهمية المشاركة في الانتخابات؛ باعتبارها حق وواجب في آنٍ واحد. وتكثيف الجهود الوطنية الرامية إلى تعزيز مشاركة النساء والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة في الانتخابات بكافة أشكالها.
- مواصلة الجهود في ضبط الجرائم الانتخابيّة بما في ذلك المال السياسي وتقديم مرتكبيها للقضاء بصورة تكفل حسن سير العملية الانتخابيّة من قبل الجهات المعنية.

## الحقّ في حرّية الرّأي والتّعبير والصّحافة والإعلام والحصول على المعلومات

أحد حقوق الإنسان الذي كفلته المواثيق الدوليّة والوطنيّة،[54] ونظّمته جملة واسعة من القوانين والأنظمة الوطنيّة ذات العلاقة.

يرتكز المضمون المعياريّ لهذا الحقّ؛ بوصفه شرطاً أساسياً لتحقيق مبادئ الشّفافية والمساءلة، حيث تعد حماية هذا الحقّ من أهم معززات حماية حقوق الإنسان، ومكافحة الفساد، والإسهام بالنهوض بالمجتمع اقتصادياً وسياسياً واجتماعياً وثقافياً، وعماد الدولة الديمقراطية، ومؤشراً على مدى توجه الدولة نحو مزيد من تعزيز الحقوق والحريات، وهو ضرورة لازمة للوصول ولممارسة حقوق الإنسان جميعها.

وفي إطار ولاية المركز في رصد واستقبال الشكاوى ومتابعتها وصولاً إلى إنهاء حالات الانتهاك، فقد استقبل المركز خلال العام 2022م (10) شكاوى تتعلق بالحق في حرية الرأي والتعبير و(4) شكاوى تتعلق بالحق في الخصوصية.

### على صعيد التشريعات:

لم يشهد العام 2022 أيّ تعديلات على التشريعات ذات العلاقة المباشرة بحرية التعبير وحرية الصحافة والاعلام، وما يزال مشروع القانون المعدل لقانون ضمان الحق في الحصول على المعلومات مطروح على أجندة مجلس النواب دون اتخاذ الإجراءات الدستوريّة الأصوليّة لمناقشته وإقراره. وتجدر الإشارة إلى أن قانون ضمان الحق في الحصول على المعلومات تمت مراجعته وإحالته بداية عام 2020م إلى مجلس النواب لغايات مناقشته الذي لم تتم مناقشته حتى تاريخه، علماً بأن المركز قدم موقفه القانوني من التعديلات وحرص في مقترحه -الذي عرضه على اللجنة التي شكلت لتعديل القانون والتي كان أحد أعضائها- أن يراعي المعايير الدولية لحقوق الإنسان المتعلقة بالحق في الحصول على المعلومات خاصة ما يتعلق بتحقيق مبدأ الكشف الأقصى عن المعلومات، ومبدأ الإفصاح الاستباقيّ، ومبدأ محدودية الاستثناءات، وأن تكون الأولوية في حال التعارض مع التشريعات الأخرى لقانون ضمان الحق في الحصول على المعلومات وإعادة تشكيل مجلس المعلومات بما يضمن استقلاليته وتوازن تركيبته وتسهيل إجراءات الحصول على المعلومة من قبل طالبيها[55]. وتجدر الإشارة إلى أن الهدف الإنمائي السادس عشر المتعلق بإقامة مجتمعات مسالمة لا يهمش فيها أحد وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة، قد أكد وضمن مقاصده على ضرورة كفالة وصول الجمهور للمعلومات. كما يعد الحصول على المعلومات من أهم مؤشرات تمتع الأفراد بالحق في حرية التعبير نظرًا للارتباط العضوي بين هذين الحقين وهو الأمر الذي أكد عليه العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واللجنة المعنية بتنفيذه في تعليقاتها العامة.

بدأ في العام 2022 مناقشة مشروع قانون حماية البيانات الشخصيّة، الذي تضمن حماية بيانات الأفراد من الجمع والمعالجة غير المشروعة، حيث ربط مشروع القانون المقترح عملية الجمع بضرورة وجود موافقة من صاحب الشأن، كما أنشأ هيئة خاصة بهذا الصدد.

وفي سياقٍ متصل، استمر خلال العام 2022 العمل بقانون الدفاع والأوامر الصادرة بموجبه، بما في ذلك أمر الدّفاع الثامن الصادر بتاريخ 15 /4/ 2020م،[56] والمتضمن تجريم "نشر أو إعادة نشر أو تداول أي أخبار حول الوباء من شأنها ترويع النّاس، أو إثارة الهلع بينهم عبر وسائل الإعلام أو الاتصال أو وسائل التّواصل الاجتماعيّ"، حيث كان المركز قد أوصى بإلغاء هذا البند؛ نظراً لانطواء التّجريم على

54 المادة (19) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية نصت على الحق في حرية الرأي والتعبير، والمادة (15) من الدستور.

55 وقد ضمن المركز الملاحظات التفصيلية حول القانون في تقاريره السابقة وقدّم موقفه القانوني للجهات ذات العلاقة.

56 أمر الدفاع رقم (8) لسنة 2020، المنشور في الجريدة الرسميّة، العدد رقم (5633)، تاريخ 15 نيسان لسنة 2020.

عباراتٍ فضفاضةٍ وعامّةٍ تفتح المجال للتّوسع في الملاحقة الجزائيّة، ولا يتوافق مع الشروط الواجب توفرها في القيود وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتحديداً المادة (19/3) من العهد الدوليّ الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسيّة. بالإضافة إلى كفاية المنظومة الجزائيّة القائمة بهذا الإطار. مع الإشارة إلى إلغاء قانون الدفاع والأوامر الصادرة بمقتضاه عام 2023م.

**على صعيد الممارسات:**

شهد العام 2022 حجب أحد تطبيقات التواصل الاجتماعيّ (التيك توك)، وذلك على خلفية نشر مجموعات من الأفراد مواد تضمّنت محتوى مفبرك وتحريضيّ "وفق ما وصفته الحكومة حينها"، على أنّه يمثّل واقع الاحتجاجات التي شهدتها المملكة بسبب إضراب شاحنات النقل في أواخر العام 2022.

كما رصد المركز خلال العام 2022، توقيف بعض الأفراد على خلفية الاحتجاجات ذاتها، حيث قام المركز بزيارتهم واتخاذ الإجراءات اللازمة، وتم الإفراج عن غالبيتهم بعد ساعات من عملية التوقيف، وما يزال أحد الأفراد موقوفاً بأمر قضائي بتهم إحداث شغب أو التحريض على الكراهية بأيّ وسيلةٍ كانت بالمؤسسات التعليميّة أو المنشآت الرياضيّة والحث على حمل السّلاح والإضرار بالأموال العامّة أو الخاصّة خلافاً لأحكام المادة (467/2 مكرر) من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960، وتهمة إثارة النعرات المذهبيّة أو العنصريّة خلافاً لأحكام المادة (150) من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960.

وفي سياقٍ متصل، بلغ عدد القضايا المتعلقة بذم هيئة رسمية وإطالة اللسان وإثارة النعرات والقضايا المتعلقة بالمادة (11) من قانون الجرائم الإلكترونية، وجريمة مناهضة نظام الحكم أو التحريض على مناهضته، وجريمة القيام بأعمال من شأنها أن تعرّض المملكة لخطر أعمال عدائيّة، وتعكّر صلاتها بدولة أجنبيّة، أو تعرّض الأردنيّين لخطر أعمال ثأرية تقع عليهم وعلى أموالهم خلافاً لأحكام المادة (3/ب) من قانون منع الإرهاب رقم (55) لسنة 2006 وجريمة الترويج لأفكار جماعة إرهابية على النحو الآتي:[57]

| الجريمة | عدد القضايا |
|---|---|
| ذم هيئة رسمية استناداً لاحكام المادة (191) من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960 وتعديلاته | عدد القضايا 378 ولا يوجد حالات توقيف |
| إطالة اللسان استناداً لأحكام المادة (195) من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960 وتعديلاته | 193 قضية وحالات التوقيف 76. |
| إثارة النعرات استناداً لأحكام المادة (150) من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960م | 84 قضية وعدد حالات التوقيف 41 |
| إرسال أو إعادة إرسال أو نشر بيانات أو معلومات عن طريق الشبكة المعلوماتية أو الموقع الإلكتروني أو أي نظام معلومات تنطوي على ذم أو قدح أو تحقير أي شخص استناداً لأحكام المادة (11) من قانون الجرائم الإلكترونية | 3058 قضية وعدد حالات التوقيف 382. |

57 كتاب المجلس القضائي الأردني رقم 2586/1/2تاريخ2023/7/13م وكتاب مديرية القضاء العسكري رقم (م.ع/12/2/أمن الدولة/6358)، تاريخ 15 آذار 2023.

| | |
|---|---|
| جريمة مناهضة نظام الحكم أو التّحريض على مناهضته استناداً إلى أحكام المادة (149/1) من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960 وتعديلاته | 9 |
| القيام بأعمال من شأنها أن تعرّض المملكة لخطر أعمال عدائيّة، وتعكّر صلاتها بدولة أجنبيّة، أو تعرّض الأردنيّين لخطر أعمال ثأرية تقع عليهم وعلى أموالهم خلافاً لأحكام المادة (3/ب) من قانون منع الإرهاب رقم (55) لسنة 2006 وتعديلاته. | 11 |
| الترويج لأفكار جماعة إرهابية خلافاً لاحكام المادة (3/ه) من قانون منع الإرهاب رقم (55) لسنة 2006 وتعديلاته. | 21 |

**حرّية الصّحافة والإعلام المرئيّ والمسموع والمواقع الإلكترونيّة الإخباريّة:**

**لجنة شكاوى الإعلام:**

بلغ عدد الشكاوى التي نظرتها لجنة شكاوى الإعلام المنبثقة عن قانون الإعلام المرئيّ والمسموع العام 2022 (5) شكاوى،[58] مقارنة بـ(11) شكوى في العام 2021، وهو ذات العدد الذي نظرته اللجنة لعام 2020، مقارنةً بـ(6) شكاوى عام 2019.

وفيما يتعلق بالإعلام المرئيّ والمسموع والمواقع الإلكترونيّة الإخباريّة في العام 2022، فقد شهد الآتي[59]:

- بلغ عدد المطبوعات الإلكترونيّة المرخّصة لعام 2022م (33) مطبوعة إلكترونية جديدة؛ تنوعت ما بين (31) مطبوعة إلكترونية تابعة لأحزاب سياسية مرخّصة، و(2) مطبوعة تابعة لشركات، وبلغ العدد الإجمالي (163) مطبوعة إلكترونية مرخصة قائمة حالياً، وقد تم حجب (128) مطبوعة إلكترونية عملاً بأحكام المادة (49/ز) من قانون المطبوعات والنشر رقم (8) لسنة 1998 وتعديلاته لمخالفتها أحكام الفقرة (أ) من المادة ذاتها؛ باعتبارها غير مرخصة لدى الهيئة.
- لم تتقدم أي جهة للحصول على رخصة محطة بث فضائيّ خلال العام 2022، وفي هذا الصّدد بلغ العدد الإجمالي للمحطات الفضائية المرخصة (22) محطةً.
- لم تتقدم أيّ جهة للحصول على رخصة بث محطات إذاعيّة، فيما بلغ إجمالي عدد المحطات الإذاعية المرخّصة (38) محطة إذاعية.
- لم تتقدم أيّ جهة للحصول على رخصة إعادة بث في العام 2022م، وبلغ إجمالي عدد رخص إعادة البث محطة واحدة فقط.
- تابعت هيئة الإعلام، وأجازت ما مجموعه (239) فيلماً، فيما لم تتم إجازة (6) أفلام؛ أربعة منها لتضمّنها مشاهد للمثلية الجنسية، واثنان تضمنا إساءة للأديان وللذات الإلهيّة، وذلك سنداً لأحكام المادة الرابعة من نظام إجازة المُصنّفات المرئيّة والمسموعة ومراقبتها وتعديلاته رقم (63) لعام 2004.
- بلغ عدد الكتب التي دخلت المملكة (1.576.000) كتاباً، قامت هيئة الإعلام بمتابعة (489) عنواناً، تم إجازة (390) عنواناً، فيما تم التحفظ على (99) عنواناً؛ تضمنت مخالفات لأحكام قانون المطبوعات والنشر النّافذ، من خلال احتوائها على إساءة للدين الإسلامي والمسيحي، بالإضافة إلى احتوائها على مواد غير أخلاقية وانتهاكات

58 تقرير لجنة شكاوى الإعلام.
59 كتاب هيئة الإعلام رقم (ق.ن/710)، تاريخ 2023/3/13.

لحقوق الطفل مخالفة بذلك أحكام المادة (5، 38) من قانون المطبوعات والنشر -وفق الهيئة-.

- لم يتم توجيه إنذارات لأيّ محطة إذاعية أو فضائية أو مطبوعات إلكترونية.
- لم يتم إيقاف أي برامج بُثت على المحطات الإذاعية أو الفضائية خلال العام 2022م.
- لم تتم إحالة كتب طبعت في المملكة إلى القضاء خلال العام 2022م.
- لم تقم الهيئة بتحريك أي شكوى على أي مؤسسة إعلامية مرخّصة لديها. علماً أنه ورد إلى الهيئة شكاوى من جهات رسمية جرى إحالتها للقضاء لإصدار الحكم بما ورد فيها، بواقع ثمان شكاوى، وجميعها أحيلت على سبيل البلاغ، كما وردت من الجهات ذات العلاقة إلى النائب العام.
- لم تقم هيئة الإعلام بإصدار أيّ قرار حظر نشر منذ نهاية العام 2016.

أما فيما يتعلق بتطوير قطاع الإعلام، فقد قامت هيئة الإعلام بالعمل على تأهيل وتدريب الإعلاميين من خلال برنامج الإعلام الشامل، وبلغ عدد المشاركين في البرنامج خلال العام 2022 (234) مشاركاً. كما قامت الهيئة بإعداد ونشر أربع دراسات ذات علاقة بالشأن الإعلاميّ وقضاياه.

وفي السياق ذاته، يؤكد المركز على أن المعايير الدولية والممارسات الفضلى تؤكد على عدم تسجيل المطبوعات الإلكترونيّة والاكتفاء بتقديم إشعار من قبلها في حال التأسيس للجهة المعنية، وفي حال مخالفتها أحكام التشريعات الوطنية تتم إحالتها إلى القضاء.

أما فيما يتعلق بعدد قضايا المطبوعات والنشر فقد بلغت (116) قضية تمت الإدانة في (59) قضية منها وإعلان عدم المسؤولية في (48) قضية[60].

**الحق في الحصول على المعلومات:**

بلغ عدد الشكاوى التي تلقاها مجلس المعلومات خلال العام 2022 شكوى واحدة من أحد الصحفيين، وكان قرار المجلس قبول الطلب ومخاطبة الجهة المعنية لإجابة طلبه،[61] بينما بلغ عدد الشكاوى في العام 2021 ثلاث شكاوى، قدمت إحداها من صحفي، مقارنة بـ(14) شكوى في العام 2020.

أمّا فيما يتعلق بعدد طلبات الحصول على المعلومات، فقد بلغ عدد الجهات التي استجابت للتّعميم الصّادر عن مجلس المعلومات بتزويدها بعدد طلبات الحصول على المعلومات في العام 2022 كانت (39) جهة. وقد بلغ مجموع طلبات الحصول على المعلومات المقدّمة للجهات المذكورة في العام 2023 (3930) طلباً، تمّت إجابة (3795) طلباً، ورفض إجابة (135) طلباً. أما عدد الطلبات المقدمة من صحفيين من مجموع هذا العدد (79) طلباً،[62] بينما بلغ عدد الطلبات في العام 2021 (3834) طلباً، تمت إجابة (3550) طلباً، ورفض (284) طلباً، مقارنة بـ(2300) طلباً في العام 2020، أُجيبَ عن (2135) طلباً، ورفضت الإجابة عن (165) طلباً،[63] وذلك مقارنة بـ(8534) طلباً في العام 2019، رُفض منها (99) طلباً. كما هو مبين بالرسم أدناه:

وفي إطار التمكين من ممارسة الحقّ في الحصول على المعلومات، يعيد المركز التّأكيد على ملاحظاته الواردة في تقاريره السّابقة، ويؤكد على ضرورة السير بإجراءات إقرار المشروع المعدل لقانون ضمان الحق في الحصول على المعلومات الذي ما يزال لدى مجلس النواب، وعدم التّوسع في

60. كتاب المجلس القضائي الأردني رقم 2586/1/2تاريخ2023/7/13م. أما باقي القضايا فقد انتهت لأسباب مختلفة منها الإحالة في إحدى القضايا، وأسقاط بالعفو (2)، وأسقاط بالعفو ورد الادعاء بالحق الشخصي (2)، وإعلان براءة (1) ووقف ملاحقة (39).

61 كتاب مجلس المعلومات رقم (م.م/ت/13)، تاريخ 20/ 3/ 2023.

62 كتاب مجلس المعلومات رقم (م.م/ت/13)، تاريخ 20/ 3/ 2023.

63 كتاب مجلس المعلومات رقمم م/ت/13 تاريخ2023/3/20م.

المعلومات المُصّنفة على أنّها سرّية، وعدم وجود معايير واضحة ودقيقة لعملية وإجراءات التّصنيف من قبل الجهات المعني، والمضي قدماً في إنفاذ بروتوكول تصنيف المعلومات أرشفتها وبروتوكول إجراءات الحصول على المعلومات المقرين من قبل مجلس الوزراء وتطبيقهما من قبل الجهات ذات العلاقة، وهما البروتوكولين اللذين تم إعدادهما تحت مظلة المكتبة الوطنية من خلال لجنة ترأسها مفوض المعلومات.

وفي هذا الإطار، فقد شُكّل فريق تدريب وطني للحق في الحصول على المعلومات بإدارة المكتبة الوطنية، الذي بدأ تدريب الجهات المعنية بتطبيق القانون على هذه البرتوكولات، حيث تم إعداد برنامج تدريبي بعنوان "مأسسة إجراءات إنفاذ قانون ضمان الحق في الحصول على المعلومات/ إدارة الوثائق والأرشفة" وقد تم خلال العام 2022 تنفيذ (13) دورة تدريبية، تم خلالها تدريب (273) متدرباً ومتدربةً من موظفي القطاع العام ومنتسبي القوات المسلحة. ويؤكد المركز على أهمية هذه الخطوات وضرورة التوسع في نشر ثقافة الحق في الحصول على المعلومات.

**التطورات المتعلقة بتوصيات الاستعراض الدوريّ الشامل:**

فيما يتعلق بمراجعة التشريعات ذات العلاقة بحرية التعبير لم يتم تعديل قانون المطبوعات والنشر، بما يضمن الاكتفاء بالإشعار لدى ترخيص المطبوعة وتعديل المواد التي تشكل جرائم بما يضمن ضبط الأفعال الجرمية، كما تزال العديد من التشريعات تطبق على الصحفيين، أبرزها: قانون الجرائم الإلكترونيّة، وبعض النصوص في قانون العقوبات، بسبب ما أجروه من أعمال، وكان المركز قد أوصى بأن يتم النص صراحة في قانون المطبوعات والنشر على عدم جواز محاكمة الصحفيين بسبب ما أجروه من أعمال تتعلق بمهنتهم إلّا في إطار قانون المطبوعات والنشر. وفيما يتعلق بالتوصيات حول تعديل قانون منع الإرهاب، فلم يتم حتى تاريخه إجراء أي تعديلات على قانون منع الإرهاب. أما فيما يتعلق بالتوصية المتعلقة بمراجعة وتحديد تعريف التحريض على خطاب الكراهية، فقد قام مجلس النواب بردّ مشروع قانون الجرائم الإلكترونية في العام 2018، الذي تضمّن تجريم الشائعات ووضع تعريفاً لخطاب الكراهية اتّسم بالعمومية والاتساع.

ولم تطرأ أيّ تعديلات على قانون الجرائم الإلكترونيّة رقم (27) لسنة 2015، الذي تضمّن نصّاً قانونيّاً يُجرّم ويُعاقب كلّ من قام بإرسال أو إعادة إرسال أو نشر بيانات أو معلومات عن طريق الشبكة المعلوماتية أو الموقع الإلكترونيّ أو أي نظام معلومات تنطوي على ذم أو قدح أو تحقير أيّ شخص بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر وبغرامة لا تقل عن مئة دينار ولا تزيد على ألفي دينار.

وقد سبق بأن تقدّمت الحكومة بتعديلات على قانون الجرائم الإلكترونيّة، إلّا أنّ مجلس النّواب في جلسته التشريعيّة الثانية والعشرين المُنعقدة في 19 شباط 2019، قد ردّ مشروع القانون المُعدّل لقانون الجرائم الإلكترونيّة لسنة 2018م، الذي أعادته الحكومة بعد يومين من سحب مشروع قانون سابق.

ويُوصي المركز بهذا الصّدد بإلغاء المادة (11) من قانون الجرائم الإلكترونيّة، والاكتفاء بالقواعد العامة الواردة في قانون العقوبات فيما يتعلق بتجريم الذّم والقدح والتّحقير، وبصورة عامة مراجعة المصفوفة التشريعية المتعلقة بحرية التعبير وحرية الصحافة والإعلام بما يضمن توافقها والمعايير الدولية لحقوق الإنسان بهذا الصّدد.

وفي إطار تعزيز حرّية الصّحافة والإعلام، فإنّ المركز عضو في لجنة شكاوى الإعلام المرئيّ والمسموع المشكّلة بموجب المادة (4/ي) من قانون الإعلام المرئيّ والمسموع رقم (26) لسنة 2015، حيث تختص اللجنة في النظر بالشكاوى المقدّمة من الجمهور أو أيّ جهةٍ أخرى تتعلّق بالمحتوى الإعلاميّ أو المواد المبثوثة أو المُسجّلة؛ لغايات العرض أو تداول الجمهور أو مُرخّص له على مُرخّص له آخر.

وفيما يتعلّق بالحقّ في الحصول على المعلومات،

فقد أعدّت الحكومة مسوّدة مشروع معدّل لقانون ضمان الحق في الحصول على المعلومات، التي ما تزال منذ ما يزيد على السنتين على أجندة مجلس النواب ولم تتم مناقشتها، ومن أبرز التعديلات المقترحة التي تضمّنتها التعديلات المقترحة: إعادة تشكيل مجلس المعلومات بصورة تضمن مزيداً من الاستقلالية الشخصيّة والمؤسسيّة للمجلس، وكذلك النّص على إلزامية الإفصاح الاستباقيّ، وتضييق الاستثناءات على هذا الحق الواردة في المادة (13) منه مسودة القانون، وعدم شمول المعلومات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان بأيّ استثناءات، والنّص على أولوية التّطبيق في حال التعارض مع التشريعات الأخرى لقانون ضمان الحق في الحصول على المعلومات، ما يترتّب عليه الحد من مفاعيل القوانين التقييديّة بما فيها قانون حماية أسرار ووثائق الدولة رقم (50) لسنة 1971 وتعديلاته. كما تم اقتراح تقليص مدة إجابة الطلب إلى (15) يوماً بعد أن كانت المدة (30) يوماً.

ولتعزيز الحق في الحصول على المعلومات، فقد تم إعداد بروتوكول تصنيف المعلومات، وبرتوكول إجراءات الحصول على المعلومات في إطار تنفيذ الأردن للخطة الرابعة المتعلقة بشراكات الحكومات المفتوحة، وتم تعميمهما من قبل رئاسة الوزراء على المؤسسات المعنية لتطبيقهما، واللذان تضمّنا ممارسات فُضلى، وشارك ممثلو المركز في إعداد هذين البروتوكولين. كما تم تشكيل فريق وطني لتدريب الجهات ذات العلاقة على الحق في الحصول على المعلومات وآليات إنفاذه، ويُساهم المركز في تنفيذ العديد من الورشات التدريبيّة هذه في إطار شراكته مع الفريق الوطنيّ.

ويُوصي المركز بهذا الصّدد الإسراع في مناقشة وإقرار مشروع القانون المُعدّل لقانون ضمان الحق في الحصول على المعلومات، حيث أعلن المركز عن موقفه من مشروع القانون المُعدل لعام 2019 وخاطب مجلس الأمة بذلك مطلع عام 2020، ودفعه باتجاه إقرار مشروع القانون المعدّل خلال مشاركاته في الجلسات النقاشيّة المنعقدة في إطار لجان مجلس النواب؛ لتضمّنه تعديلاتٍ من شأن تطبيقها توفير انسياب أكبر للمعلومات، وترجمة العديد من المبادئ التي يتوجّب أن يرتكز عليها القانون الناظم للحق في الحصول على المعلومات وفق الممارسات الدوليّة الفُضلى، والمعايير الدوليّة لحقوق الإنسان.

ومن الجدير بالذّكر أنّ المركز الوطنيّ لحقوق الإنسان ممثلٌ في مجلس المعلومات بموجب قانون ضمان الحق في الحصول على المعلومات رقم (47) لسنة 2007 والذي مُنح صلاحيات واسعة في إطار إنفاذ القانون، بما فيها النظر في الشكاوى المقدمة من طالبي الحصول على المعلومات والعمل على تسوية هذه الشكاوى.

أمّا فيما يتعلق باحتجاز وتوقيف الصحفيين شهدت السنوات الأربع الماضية انخفاضاً ملموساً في توقيف الصحفيين، ويعدّ ذلك من التطورات الإيجابية على مستوى الممارسات.

## التوصيات:

**يعيد المركز التأكيد على توصياته السابقة، ويضيف ما يلي:**

**1.** إعداد استراتيجيّة وطنيّة للإعلام تهدف إلى النهوض بواقع الحريات الإعلامية وتوفير البيئة التشريعية الضامنة لحرية الصحافة والإعلام.

**2.** تعديل التشريعات ذات العلاقة بحرية التعبير وبحرية الصحافة والإعلام مصفوفة تشريعية واحدة منعاً للتناقض والازدواج التشريعي.

**3.** الإسراع في إقرار المشروع المعدل لقانون ضمان الحق في الحصول على المعلومات والموجود في مجلس النواب استناداً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان والدستور الأردني.

4. تعزيز الحق في الحصول على المعلومات من خلال الرقابة على عملية تصنيف المعلومات وتعيين منسق معلومات في كل جهة ذات علاقة بتطبيق القانون.

**5.** التوسع في رفع الوعي بالحق في الحصول على المعلومات للجهات ذات العلاقة وبشكل خاص رفع الوعي بالقانون الناظم لهذا الحق وبروتوكول تصنيف المعلومات وأرشفتها وإجراءات الحصول على المعلومات المقرّين من قبل مجلس الوزراء.

## الحق في التّجمع السلميّ

كفل الدستور الأردنيّ الحق في التّجمع السلميّ،[64] كما نصت المواثيق الدولية والمعاهدات والاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها المملكة الأردنية الهاشمية على الحق في التجمع؛[65] بما فيه المسيرات والاعتصامات والمظاهرات وأيّ من الفعاليات العامة. ويرتبط هذا الحق ارتباطاً وثيقاً مع عددٍ من الحقوق المدنيّة والسياسيّة.

لم يشهد عام 2022م أيّ تعديل على قانون الاجتماعات العامة رقم (6) لسنة 2004 وتعديلاته، على الرغم من تكرار التوصية بضرورة تعديل هذا القانون بموجب تقارير المركز السنويّة لحالة حقوق الإنسان.

وفي إطار ولاية المركز في رصد واستقبال الشكاوى ومتابعتها وصولاً إلى إنهاء حالات الانتهاك، فقد استقبل المركز خلال العام 2022م (5) شكاوى ذات علاقة بالحق في التجمع السلمي.

كما بلغ عدد الاعتصامات والمسيرات خلال عام 2022م على النحو الاتي[66]:

| عدد الاعتصامات | عدد المسيرات |
|---|---|
| 1623 | 275 |

شهد العام 2022 تنفيذ العديد من الاعتصامات والمسيرات والاحتجاجات، وذلك على النّحو التالي:[67]

**احتجاجات عماليّة:**

- رصد المركز اعتصام موظفي الشركة الأردنية السورية أمام مبنى وزارة الإدارة المحلية؛ للمطالبة بمستحقات مالية ترتبت على الشركة لعدة شهور، وقد أفاد المعتصمون بأنهم اعتصموا أمام وزارة النقل لعدة مرات، إلّا أنهم لم يتحصلوا منها سوى الوعود بإنهاء ملف رواتب الموظفين.
- رصد المركز الاعتصام المفتوح لأصحاب الشقق الفندقية المفروشة والفنادق والمطاعم وغيرهم أمام مبنى سفارة الجمهورية الليبية للمطالبة بمستحقات مالية ترتبت على مواطنين ليبيين منذ العام 2011م؛ بسبب الأزمة التي تمر بها الجمهورية الليبية. وقد أفاد المعتصمون بأنهم اعتصموا أمام السفارة مرات عديدة إلا أنهم لم يتحصلوا من السفارة المذكورة آنفاً سوى الوعود بإنهاء ملف الديون العالقة منذ العام 2011م، وأكد المعتصمون بأن المبالغ المترتبة على الحكومة الليبية لمصلحة أكثر من (140) منشأة أردنية (فنادق ومكاتب سفر وشقق فندقية ومطاعم..الخ) تقدّر بحوالي (2.000.180) دولار، وأن الحكومة الليبية وعدت بدفع جميع المستحقات المترتبة على مواطنيها، إلا أن الإشكالية بقيت قائمة حتى تاريخ الاعتصام الموافق 2022/8/24. كما أضاف المعتصمون بأنه تم تدقيق جميع الفواتير من خلال شركة تدقيق بناءً على طلب السفارة الليبية في الأدم، وأن وزارة الخارجية وشؤون المغتربين الأردنيّة تتولى متابعة القضية.
- بتاريخ 2022/2/13 رصد المركز اعتصام موظفي صحيفة الرأي المفصولين من الصحيفة، وهم حوالي (20) شخصاً من أصل (358) متضرراً (صحفياً وفنياً وإدارياً)، وجرى تنفيذ الاعتصام داخل مبنى الصحيفة؛ للمطالبة بإعادتهم إلى عملهم، بالإضافة إلى المطالبة ببعض الحقوق العمالية؛ المتمثلة بصرف رواتب (8) شهور لم تصرف حينها، والتأمين الصحي والعلاوات والحوافز والإجازات. علماً بأن الاعتصام بدأ تنفيذه من تاريخ 2022/2/6.
- رصد فريق المركز العديد من اعتصامات متقاعدين شركة مناجم الفوسفات الأردنية

64 المادة (1/16) من الدستور.
65 المادة (1/20) من الإعلان العالمي لحقوق الانسان ، والمادة (21) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
66.كتاب وزارة الداخلية رقم 47596/670/30 تاريخ 23/ 7/ 2023م
67 وفق تقارير المركز الرصديّة.

أمام مقر الشركة الكائن في العاصمة/ عمان، وجرت مخاطبة رئيس مجلس إدارة الشركة حول أسباب الاعتصام؛ وذلك احتجاجاً على عدم التزام شركة مناجم الفوسفات ببنود الاتفاقية المبرمة بينها وبين المتقاعدين بتاريخ 2021/10/24، والمتضمنة عدم المساس بالتأمين الصحي، واحتجاجاً على سحب التأمين الصحي من شركة التأمين الحالية، وإعادته تحت مظلة شركة الفوسفات.

**احتجاجات المطالبة بالحصول على فرص عمل:**

- رصد المركز بتاريخ 2022/5/17 اعتصام المتعطلين عن العمل في محافظة الكرك لواء فقوع، وكان عددهم (36) شخصاً، وجميعهم من حملة الشهادات الجامعية الأولى؛ للمطالبة بتأمين وظائف لهم مستندين بذلك على المادة (23) من الدستور الأردني، وقام المركز بمخاطبة الجهات المعنية للنظر في إمكانية تلبية طلباتهم.
- كما شهد العام 2022 العديد من اعتصامات المتعطلين عن العمل، حيث رصد المركز تنفيذ وقفات احتجاجيّة في لواء ذيبان وقضاء مليح/ محافظة مأدبا، وكان جميع المعتصمون من حملة شهادة الثانوية العامة.
- كما نفّذ عدد من المتعطلين عن العمل في محافظة الطفيلة، والبالغ عددهم حوالي (30) شخصًا اعتصاماً مفتوحاً أمام مبنى المحافظة استمر أكثر من (165) يوماً.
- ونفذ أيضاً عدد من المتعطلين عن العمل، والبالغ عددهم حوالي (50) شخصًا اعتصاماً بالقرب من الديوان الملكي العامر/ منطقة رغدان، لأكثر من (24) يوماً مطالبين بفرص عمل تؤمن لهم مستوى معيشي ملائم، ومنهم حوالي (20) شخصاً من حملة الشهادات الجامعية الأولى والماجستير، والآخرون من حملة شهادة الثانوية العامة وما دون.
- نفذ عشرات من سائقي تطبيقات النقل الذكي المرخصة اعتصاماً أمام هيئة تنظيم قطاع النقل البري، للمطالبة بإعادة النظر ببعض الإجراءات التنظيميّة المتخذة من قبل الهيئة.

**احتجاجات المطالبة بالحق بمستوى معيشي ملائم:**

- نفذ العديد من سكّان قرية الثغرة/ قضاء المريغة/ محافظة معان اعتصاماً مفتوحاً شمل طلاب المدرسة، مطالبين بتوفير مياه للشرب. علماً أن مساحة القرية لا تتجاوز (4) كم مربع، ويوجد خزان ماء يتسع لحوالي (300م مكعب)، وهنالك خط ناقل للمياه من مضخة دبة حانوت واصل إلى خزان المياه الموجود في القرية، وطالبوا بتوصيل شبكة مياه داخلية لكل منزل موجود في القرية، حيث إن عدد المنازل لا يتجاوز (50) منزلاً، وتابع المركز القضية حتى باشر المتعهد بإنشاء شبكة المياه الداخلية وبناء خزان ماء ضمن المواصفات الهندسية.

**احتجاجات موظفي القطاع العام:**

- رصد المركز الوقفة الاحتجاجية لموظفي الفئة الثالثة لدى وزارة التربية والتعليم أمام وزارة التربية والتعليم، احتجاجا ً على عدم تنفيذ الوزارة مطالبهم التي تقدموا بها سابقاً؛ والمتمثلة بـ"زيادة رواتبهم أسوة بالوزارات الأخرى، وشمول أبنائهم بالمكرمة الملكية أسوةً بالمعلمين من أجل دراستهم بالجامعات، وصرف بدل علاوة "عدوى" لبعض موظفي الفئة الثالثة؛ كونهم يتعاملون مع مواد خطرة أثناء تنظيف المدارس، وصرف بدل تنقلات، وتوفير بديل للحارس، وصرف عمل إضافي بدل دوام الجمعة والسبت والعطل الرسمية والمناسبات الوطنية والدينية حسب نظام الخدمة المدنية، وتقديم تسهيلات لهم للحصول على الإجازات، وزيادة عدد بعض موظفي الفئة الثالثة في المدارس؛ لتخفيف الجهد على هذه الفئة، وشمول مرافقات الحافلات التي تقلّ الأشخاص ذوي الإعاقة بعلاوة أسوة بالمعلمات والإداريين، وبالنتيجة

تم الوصول إلى اتفاق بين اللجنة ووزارة التربية.

- نفذ عدد من أطباء وزارة الصحة من حملة البورد الأجنبيّ اعتصاماً أمام مبنى مجلس النواب؛ احتجاجاً على مقترح وارد في القانون المعدّل لقانون المجلس الطبي لسنة 2022.
- محاولة عدد من معلمين وزارة التربية والتعليم تنفيذ وقفة احتجاجية أمام الوزارة، احتجاجاً على إحالة عدد من المعلمين إلى التقاعد، وإصدار قرارات تقتضي بنقل عدد من المعلمين، وللمطالبة أيضاً بفتح أبواب النقابة تنفيذاً لقرار المحكمة.

**الاحتجاجات على رفع أسعار المشتقات النفطيّة:**

في مطلع شهر كانون الأول من لعام 2022 نفّذ العديد من سائقي النقل العمومي والشاحنات على مستوى المملكة اعتصاماً مفتوحاً كلٌ ضمن محافظته؛ على إثر رفع الحكومة أسعار المشتقات النفطية. وفي هذا الإطار شكّل المركز فريقاً متخصصاً لرصد ردود الفعل الشعبية حيال القرار68، وكيفية تعامل أجهزة انفاذ القانون مع هذه الاحتجاجات الشعبية، وتابع المركز التطورات في محافظات المملكة كافة، وتخلل الاعتصام إغلاقٌ لبعض الطرق الحيوية في المملكة؛ الأمر الذي تسبب بإغلاق ميناء العقبة بشكل كلي لعدد من الأيام، وقام بعض أصحاب المحلات التجارية بالإضراب عن العمل من خلال إغلاق المحال التجارية،، ونتج عن ذلك في بعض المناطق أعمال عنف وتخريب أدّت إلى استشهاد عدداً من مرتبات الأمن العام.69

وعلى ضوء تسارع الأحداث آنذاك، وتوقيف عدد من المواطنين، شكّل المركز فريقاً متخصصاً لتقصي الحقائق وزيارة الموقوفين، حيث تمكّن الفريق من مقابلة جميع الموقوفين في مراكز الإصلاح والتأهيل، وأصدر المركز العديد من البيانات حول هذه الوقفات.

**التوصيات:**

يجدّد المركز تأكيده جميع التوصيات الواردة في تقاريره السابقة، بالإضافة إلى ما يلي:

- إعادة تعريف الحق في الاجتماع بحيث يتضمن العناصر الأساسية لأيّ تجمّعٍ سلميّ (عنصر التّنظيم، التّوقيت، الغاية من الاجتماع، العمومية وعلانية الاجتماع، وعنصر العدد).
- تضمين قانون الاجتماعات العامّة قيوداً تنظيميّة وإجرائيّة على سلطات الحاكم الإداريّ بما يتوافق مع الدستور الأردني والمعايير الدولية لحقق الإنسان.

68 البيان الصادر عن المركز الوطنيّ لحقوق الإنسان بتاريخ 2023/12/15، الموقع الإلكترونيّ للمركز .www.nchr.org jo

69 البيان الصادر عن المركز الوطنيّ لحقوق الإنسان بتاريخ 2023/12/16، الموقع الإلكترونيّ للمركز .www.nchr.org jo

## الحقّ في تأسيس الأحزاب السياسية والانضمام إليها

أحد الحقوق السياسيّة التي كفلتها المواثيق الدوليّة،[70] وكفلها الدستور الأردني في نص المادة (16) مع اشتراط أن تكون غاياتها مشروعة ووسائلها سلميّة وذات نظم لا تخالف أحكام الدستور وعلى أن يُنظم القانون طريقة تأليفها وآلية مراقبة مواردها.

يرتكز المضمون المعياريّ لرصد الحق في الأحزاب السياسية للعام 2022م، على مدى كفالة الضمانات القانونية للأحزاب السيّاسية المتمثلة بالتأسيس وتوفيق الأوضاع حسب المقتضى القانوني والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضى القانون الجديد للأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022، ومدى قدرة الأحزاب السياسية على تكوين الائتلافات وتحقيق الاندماج، إضافةً إلى قياس مؤشرات تمكين المرأة والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة من تأسيس الأحزاب والانضمام إليها، والسعي للمشاركة في إدارة الشأن العام، وطرح البرامج والمشاركة في الانتخابات، بما في ذلك طرح مرشحين لانتخابات تنظم من خلال تشريع مستقل وجهة إشرافية محايدة.[71]

في إطار ولاية المركز في رصد واستقبال الشكاوى ومتابعتها وصولاً إلى إنهاء حالات الانتهاك، فقد استقبل المركز خلال العام 2022م(3) شكاوى تتعلق بالحق في تأسيس الأحزاب السياسية والانضمام اليها.

70 المادة (20) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة (22) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والمادتين (24، 35) من الميثاق العربيّ لحقوق الإنسان.

71 تعريف المقرر الخاص المعني بالحق بالتجمع السلميّ في تقريره حول الحق بالتجمع السلميّ وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان (16/21)، تاريخ

**يتعين على الأحزاب السياسية الاستمرار في تطوير نظمها الداخلية، بحيث تتطور إلى أحزاب برامجية ذات كفاءة وتأثير وحضور على مستوى الوطن، قادرة على الفوز بأغلبية أصوات الناخبين، كما عليها ان تولي جلّ عنايتها ايضاً لتأهيل قدرات كفؤة وقادرة على توليّ المناصب الحكومية وصولاً إلى تطبيق متقدم للحكومات البرلمانية"**

**الورقة النقاشّية الخامسة: تعميق التحول الديمقراطي: الأهداف، المنجزات، والأعراف السياسية**

**جلالة الملك عبد الله الثاني بن الحسين**
**13/ تشرين اول /2014**

### التطورات على صعيد المنظومة التشريعية الناظمة للحق:

شهد العام 2022 تعديل المادة (2/67) من الدستور المتعلقة، بإضافة اختصاص جديد للهيئة المستقلّة للانتخاب يتعلق بالنظر في طلبات تأسيس الأحزاب السياسية ومتابعة شؤونها وفقًا لأحكام القانون.[72] وعلى ضوء هذا التعديل الدستوريّ تمّ نقل صلاحية الإشراف على شؤون الأحزاب السياسية ومتابعتها من اختصاص وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية إلى الهيئة المستقلّة للانتخاب، وقد بيّن قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022 اختصاصات الهيئة المستقلة للانتخاب، من حيث: النظر في طلبات تأسيس الأحزاب والإجراءات الخاصة بذلك، والموافقة على الطلبات ومتابعة شؤون الأحزاب، من حيث: عقد المؤتمرات والانتخابات والتأكد من تطبيقها القانون وأنظمتها الأساسية، وإصدار القرارات الخاصة بشؤون الأحزاب، والتأكد من إنفاق الحزب لأمواله على الغايات والأهداف المنصوص

72 تعديل المادة 67 من الدستور الأردني، المنشور في الجريدة الرسمية، العدد رقم (5770)، تاريخ 2022/1/31.

> **إن الوصول إلى نظام الحكومات البرلمانية الشامل يعتمد على ثلاثة متطلبات أساسية ترتكز على الخبرة المتراكمة والأداء الفاعل، ..منها: "حاجتنا إلى بروز أحزاب وطنية فاعلة وقادرة على التعبير عن مصالح وأولويات وهموم المجتمعات المحلية ضمن برامج وطنية قابلة للتطبيق. ولا شك أن هذه العملية تحتاج إلى وقت حتى تنضج. ومع وصول أحزاب سياسية تتنافس على مستوى وطني، ووفق برامج تمتد لأربع سنوات إلى مجلس النواب، وحصولها على مزيد من المقاعد، وتشكيلها لكتل نيابية ذات قواعد صلبة، سيكون هناك قدرة أكبر على إشراك نواب كوزراء في الحكومة".**
>
> **الورقة الملكية النقاشية الثانية**
>
> **بقلم جلالة الملك عبد الله الثاني بن الحسين 16 كانون الثاني 2013**

عليها في النظام الأساسي؛ ومن هذا المنطلق عمدت الهيئة المستقلة للانتخاب ومن خلال مديرية سجل الأحزاب السياسية إلى إصدار عددٍ من الأدّلة الارّشادية تستهدف الأحزاب السياسية تّبين من خلالها الإجراءات القانونية الواجب اتباعها لتوفيق أوضاعها القانونية، وإجراءات اندماج الأحزاب السياسيّة، والمعلومات الواجب أن يتضمّنها طلب تأسيس الحزب، وكيفية عقد المؤتمر التأسيسي.[73]

يُشير المركز أن التعديل الدستوري بإناطة صلاحية الإشراف على تأسيس الأحزاب السياسية ومتابعة شؤونها بجهة محايدة ومستقلّة من شأنه أن يعزز مبادئ العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص، والنأي عن أيّ تأثيرات وتجاذبات. وفي هذا الإطار يُثمّن المركز إجراء هذا التعديل، الذي كان إحدى توصياته المتكررة، بأن تتولى جهة مستقلة مسألة الإشراف والمتابعة والتقييم لعمل الأحزاب.

كما شهد العام 2022 إقرار قانون الأحزاب رقم (7) لسنة 2022،[74] حيث تضمن القانون ولأول مرة نصاً يسمح للأحزاب بالمشاركة في الانتخابات النيابيّة عبر قوائم تقتصر على مرشحين حزبيين، الأمر الذي يساهم في تطوير العمل البرلمانيّ وتعزيز منظومة العمل الحزبي للوصول إلى حكومات برلمانيّة.

كما تمّ استحداث نص في قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022 يقضي بمنع المؤسسات الرسمية أو العامة أو الشركات التي تملك الحكومة أكثر من نصفها بتمويل أو منح الهبات أو التبرعات للأحزاب، حيث تنص المادة (24/ج/3) من قانون الأحزاب السياسية على ما يلي: (يحظر على الحزب تلقي أي تمويل أو هبات أو تبرعات نقدية أو عينية من الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين.

ويرى المركز بأنّ هذا النص يؤكد على حيادية الأحزاب وعدم التأثير عليها من خلال تمويل أو منح الهبات أو التبرعات النقدية أو العينية من المؤسسات الرسمية أو العامة أو الشركات التي تملك الحكومة أكثر من نصف أسهمها، وكذلك تحقيق المساواة بين الأحزاب، ويتمثل ذلك بعدم تلقي الدعم المادي لأي حزب من الجهات المبينة في متن النص، ويقتصر الدعم الحكومي للأحزاب

73 يمكن الحصول على تلك الأدلة من خلال الهيئة المستقلة للانتخابات أو زيارة الموقع الإلكتروني الخاص بالهيئة.

74 قانون الأحزاب السياسيّة رقم (7) لسنة 2022، ونشر في الجريدة الرسمية، العدد رقم (5784)، تاريخ 2022/4/14.

على ما ورد في المادة (27) من قانون الأحزاب رقم (7) لسنة 2022.

كما تضمن قانون الأحزاب السياسية الجديد نصاً يهدف إلى تمكين الأحزاب السياسية من المشاركة في الحياة السياسية والعمل العام بطرق سليمة ديمقراطية، حيث ورد في تعريف الحزب في المادة (3) من القانون: (الحزب تنظيم سياسي وطني، يتألف من أردنيين تجمعهم قيم المواطنة وأهداف وبرامج ورؤى وأفكار مشتركة، ويهدف إلى المشاركة في الحياة السياسية والعمل العام بطرق سلمية ديمقراطية لغايات مشروعة ومن خلال خوض الانتخابات بأنواعها، بما فيها الانتخابات النيابية، وتشكيل الحكومات البرلمانية أو المشاركة فيها وفقاً للمادة (35) من الدستور). كما تضمن القانون ذاته نصاً يسعى إلى قيام أحزاب سياسية ذات تمثيل واسع للمجتمع الأردني ويمكن بيان ذلك من خلال: زيادة عدد المواطنين والمواطنات المشاركين في هذه الأحزاب، حيث اشترط قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022 أن لا يقل عدد المؤسسين عند انعقاد المؤتمر التأسيسي للحزب عن ألف شخص، حيث تنص المادة (11/أ/1) من القانون على ما يلي: (أن لا يقل عدد الأعضاء المؤسسين للحزب تحت التأسيس عند انعقاد المؤتمر التأسيسي عن ألف شخص)، وهذه خطوة متقدمة في الوصول إلى أحزاب ذات تمثيل واسع على مستوى المملكة، وتضمن حداً مقبولاً ومعقولاً من حيث عدد منتسبي الحزب.

وفي هذا الإطار، يؤكد المركز على موقفه تجاه قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022 الوارد في تقريره السنوي للعام الماضي، ويضيف، أن قانون الأحزاب، جاء متوائماً مع المعايير الدوليّة الناظمة للحق في تأليف الأحزاب السياسية، الذي أضاف 31 تعديلاً. أنظر مخطط المعلومات البياني (الأنفوغراف) أدناه.

أبرز المحاور التي شملتها التعديلات والإضافات على قانون الأحزاب السياسية

وبهذا الصدد يُثّمن المركز أخذ المشرّع بعدد من التوصيات التي سبق للمركز أن قدّمها في تقاريره السابقة، وأهمها: تعديل القوانين الناظمة للحياة السياسية؛ قانوني الأحزاب السياسية والانتخاب الهادفة إلى تمكين الأحزاب من القيام بدور سياسي يقوم على أسس برامجية في الحياة العامة والحياة البرلمانية الأردنية وتمكين الأكثر حاجة للحماية -المرأة والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة– من المشاركة الحزبية، والسعي لتمكين الأحزاب السياسية من الوصول إلى البرلمان بهدف إنشاء برلمان سياسي حزبي تعددي تمثيلي قائم على تشكيل الكتل الحزبية البرلمانية ضافة إلى نقل الإشراف والمتابعة والتسجيل لهيئة ومستقلة.[75]

كما شهد العام 2022 ولأول مرّة في تاريخ المملكة صدور نظام لتنظيم ممارسة الأنشطة الحزبيّة الطلابيّة في مؤسّسات التّعليم العالي، رقم (68) لسنة 2022م،[76] وذلك بمقتضى الفقرة (أ) من المادة (20) من قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022، وبموجب هذا النظام يتوجب على مؤسسات التعليم العالي والعاملين فيها الالتزام بآلية التنظيم للأنشطة الحزبية الصادرة بموجبه من خلال إصدار التعليمات اللازمة. [77]

وأكدّ نظام ممارسة الأنشطة الحزبية الطلابية في مؤسسات التعليم العالي رقم (68) لسنة 2022 في نصوصه أن جميع الأنشطة تعبر عن وجهة نظر الطلبة أو الحزب الذي ينتمون إليه ولا تعبر عن المؤسسة التعليمية التي يدرس فيها الطلبة وحظر النظام على مؤسسة التعليم مساءلة الطالب أو التعرض له بسبب ممارسة النشاط الحزبي المسموح بممارسته وفقاً لأحكام هذا النظام والتعليمات الصادرة بمقتضاه أو الانحياز لصالح أي حزب أو التأثير على الطلبة المنتمين للأحزاب بأي شكل من الأشكال أو الترويج لأي حزب بأي وسيلة من الوسائل

يرى المركز أنَّ النِّظام جاء منسجماً مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان والممارسات الفُضلى المتَّبعة في العديد من مؤسّسات التَّعليم العالي حول العالم، كونه أتاح للطلبة ممارسة التوعية والتثقيف الحزبي، والتعريف بالعملية الانتخابية وتشجيع المشاركة الطلابية بالعمل العام والانتخابات التي تنظمها مؤسسة التعليم العالي لمجالس الطلبة أو الاتحادات أو الجمعيات أو النوادي الطلابية فيها. وعقد المناظرات السياسية والمشاركة فيها، مع التأكيد بعدم المساس بسير العملية التعليميّة داخل هذه المؤسسات، والحفاظ على حياديّتها وكوادرها من الأكاديميين والإداريين، والنأي بهم عن التجاذبات السِّياسيّة والحزبيّة. وأنْ على جميع مؤسّسات التّعليم العالي تعديل أنظمتها وتعليماتها الداخليّة بما يتوافق مع مواد هذا النِّظام، إضافة إلى ضرورة قيام هذه المؤسّسات بتوعية الطلبة وتحفيزهم على العمل الحزبي المبني على البرامج التي تهدف إلى خدمة الوطن والمواطنين. كون أنّ النظام المشار إليه أعلاه يراعي التّوازن بين المحافظة على البيئة التعليمية في الجامعات والكليات وعدم المساس بدورها الرئيس كمنارات للعلم من جهة، وبين حرية الطّلبة في ممارسة الأنشطة الحزبية من جهة أخرى. مع الحرص على دعم الأنشطة اللامنهجية للطلبة ومنها الأنشطة الحزبية، تطبيقًا لتوجيهات جلالة الملك عبدالله الثاني وولي عهده الأمير الحسين بن عبدالله، بالسماح لطلبة مؤسسات التعليم العالي بممارسة الأنشطة الحزبية داخل حرم الجامعة ضمن ضوابط محددة بأحكام القوانين الناظمة للحياة السياسية في الجامعات.

75 وثيقة اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسيّة، أيلول 2021، ص 136.

76 المنشور في الجريدة الرسمية، العدد رقم (5828)، بتاريخ 2022/1/12.

77 تعليمات تنظيم ممارسة الأنشطة الحزبية الطلابية في مؤسسات التعليم العالي.بمقتضى أحكام المادتين (8) و(11) من نظام تنظيم ممارسة الأنشطة الحزبية الطلابية، المنشورة في الجريدة الرسمية في العدد 5868 تاريخ 2023/6/15.

**الترخيص والتشكيل للأحزاب السياسية لعام 2022:**[78]

بلغ عدد الأحزاب التي وفقت أوضاعها استناداً لقانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022 (3) أحزاب.

بلغ عدد الأحزاب السياسية تحت التأسيس (2).

بلغ عدد طلبات اندماج الأحزاب (2) ولا يزال قيد النظر بهما من قبل الهيئة وبانتظار استكمال الشروط الخاصة بالاندماج وفق القانون.

بلغ عدد الأحزاب السياسية التي تقدمت بطلب توفيق أوضاعها للهيئة وبانتظار استكمال الشروط الواردة في المادة (11/أ) من القانون رقم 7 لسنة 2022 (7) أحزاب سياسية.

**المرأة والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة بقانون الأحزاب السياسية:**

شهد العام 2022 إقرار التعديلات الدستورية التي شملت تعديل عنوان الفصل الثاني من الدستور تحت عنوان «حقوق الأردنيين والأردنيات وواجباتهم»، بتعديل للمادة (6)، لتنص في الفقرة (5) منها على أن يحمي القانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ويعزز مشاركتهم واندماجهم في مناحي الحياة المختلفة. كما يحمي الأمومة والطفولة والشيخوخة ويرعى النشء ويمنع الإساءة والاستغلال. وفي الفقرة (6) تكفل الدولة تمكين المرأة ودعمها للقيام بدور فاعل في بناء المجتمع بما يضمن تكافؤ الفرص على أساس العدل والإنصاف وحمايتها من جميع أشكال العنف والتمييز. وفي الفقرة (7) بحيث تكفل الدولة تعزيز قيم المواطنة والتسامح وسيادة القانون وتكفل ضمن حدود إمكانياتها تمكين الشباب للمساهمة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتنمية قدراتهم ودعم إبداعاتهم وابتكاراتهم.

كما كفل قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022 تفعيل دور الشباب والمرأة والأشخاص ذوي الإعاقة في المشاركة الحزبية، فقد جاء في المادة (5) من نفس القانون: "يؤسس الحزب على أسس المواطنة والمساواة بين الأردنيين والالتزام بالديمقراطية واحترام التعددية السياسية"، أمّا المادة (11) من نفس القانون، فقد بيّنت بعد اشتراط أن لا يقل عدد المؤسسين للحزب تحت التأسيس عند انعقاد المؤتمر التأسيسي عن ألف شخص، بأن لا تقل نسبة تمثيل المرأة فيه عن (20) بالمئة من المؤسسين، وألّا تقل نسبة الشباب منهم (35-18 سنة) عن 20 بالمئة كذلك.

ولأجل ضمان وتفعيل دور المرأة والشباب، فقد ألزم القانون في الفقرة (ي) من المادة (15) من قانون الأحزاب "ضمان حق منتسبيه من فئتي المرأة والشباب تولّي المواقع القيادية فيه، وقد نصت الفقرة (ه) من المادة (25) على ما يلي: "على الحزب تمكين الشباب والمرأة والأشخاص ذوي الإعاقة من الاستفادة من موارد الحزب المتوافرة بشكل عادل ومتكافئ، خاصة أثناء الحملات الانتخابية" ".

وفي هذا السياق وبتاريخ 2022/12/6، نظّم المركز الوطني لحقوق الإنسان في الجامعة الهاشمية حلقة نقاشية حول (المشاركة السياسية للشباب)، انطلاقاً من دور المركز في تعزيز ونشر ثقافة حقوق الإنسان، وتوعية الشباب بالتعديلات القانونية الناظمة للحياة السياسية على النحو الكفيل بتمتين مشاركتهم في الحياة السياسية، حيث جدد المركز من خلال هذه الحلقة النقاشية التأكيد على أهمية تعزيز دور الشباب في المشاركة بالحياة السياسية وإن التعديلات المتعلقة بدور الشباب في قانوني الأحزاب والانتخاب، والتعديلات الدستورية، ونظام تنظيم ممارسة الأنشطة الحزبية الطلابية في مؤسسات التعليم العالي، كلها ضمانات تشريعية لتعزيز مشاركة الأكثر حاجة للحماية في الحياة العامّة.

78 كتاب الهيئة المستقلة للانتخاب رقم ت ه /3/4/5 تاريخ 2023/1/2، كما يؤكد المركز على أن الأحزاب السياسية لا تزال توفق أوضاعها وفق أحكام القانون الجديد.

## التوصيات:

**يعيد المركز تأكيده على توصياته السّابقة، ويضيف ما يلي:**

1. ضرورة تطوير برامج تدريبية لامنهجية للطلبة حول الممارسات الديمقراطية السليمة والعمل الجماعي المنظّم وتطور الحياة الحزبية في الأردن؛ لتهيئتهم للانخراط في العمل السياسي والحزبي، وتطبيق هذه الممارسات على أرض الواقع من خلال انتخابات مجالس الطلبة في المدارس والجامعات.
2. تكثيف البرامج التدريبية المعنية بتدريب الشباب الحزبيّ على المهارات اللازمة لإدارة الحملات الانتخابية وكسب التأييد والمناصرة.
3. تعزيز انخراط الشباب في الأحزاب وضمان الوصول العادل إلى مواردها المالية ومناصبها القيادية.
4. مواصلة الجهود الرامية إلى تمكين المرأة والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة في المشاركة السياسية من خلال قنوات ثقافية وإعلامية تشجعهم على المشاركة السياسية والانضمام إلى الأحزاب السياسية.

## الحق في تأسيس النقابات والانضمام إليها

كفل الدستور الأردني حق الأردنيين في تأسيس النقابات والانضمام إليها،[79] كما كفلت العديد من المعايير الدولية هذا الحق.[80] وتعد النقابات المهنية والعمالية ركنًا من أركان المجتمع المدني في الأردن، وتضطلع بدور مهم في خدمة المجتمع والمشاركة في وضع السياسات التي تتعلق بالمهنة والقطاع، كما وتعد النقابات من الروافع المهمة لتفعيل الممارسة الديمقراطية ودفعها للأمام، وتعدّ صناديقها ذراعًا تنمويًا إذا ما تم استثمارها وإدارتها بحكمة.

في إطار ولاية المركز في رصد واستقبال الشكاوى ومتابعتها وصولاً إلى إنهاء حالات الانتهاك، فقد استقبل المركز خلال العام 2022م (2) شكوى تتعلق بالحقّ في تأسيس النقابات والانضمام اليها.

لم يشهد العام 2022 أي إجراءات تشريعية لإنفاذ قرار المحكمة الدستورية رقم (6/2013) الذي أعطى الحق لجميع العاملين في القطاع العام بحرية تنظيم أنفسهم بنقابات عماليّة، وإن كانوا من الموظفين الخاضعين لنظام الخدمة المدنية.

وعلى صعيدٍ آخر، شهد العام 2022 انتخابات مجالس النقابات التالية: (المهندسين، الأطباء، أطباء الاسنان، الصيادلة، المهندسين الزراعيين، الممرضين، المحامين، المقاولين) التي استحقت انتخاباتها العام الماضي، وتم تأجيلها بسبب تداعيات جائحة كورونا.

وصدر في العام 2022 القرار القضائي النهائي عن محكمة بداية عمان بصفتها الاستئنافية بالقضية رقم (185/2021) بتاريخ 2022/6/26 القاضي بإلغاء قرار حل نقابة المعلمين وإصدار قرار حل مجلس النقابة، ويثمن المركز القرار القضائي الذي توافق أيضاً مع ما أكدته المحكمة الإدارية العليا في قرارها رقم (2017/62) الصادر بتاريخ 2017/3/1 بأن النقابات المهنية التي تنشأ بموجب قانون خاص تعتبر من أشخاص القانون العام التي أسبغ عليها المشرع صفة الإدارة العامة، وبالتالي فإنها تخرج من نطاق أحكام المواد (36 و37) من قانون العقوبات المتعلقة بوقف الهيئة العامة أو حلها، فكل هيئة عامة أنشئت بموجب قانون خاص لا يمكن إلغاؤها إلا بعد إلغاء القانون الذي أنشأها.

**النقابات المهنية:**

شهد العام 2022 انتخاب مجالس جديدة للنّقابات المهنيّة لاختيار النقيب وأعضاء مجلس النقابة، وذلك على النحو الآتي:

1. انتخابات نقابة المهندسين[81].
2. انتخابات نقابة المهندسين الزراعيين[82].
3. انتخابات نقابة الأطباء[83].
4. انتخابات نقابة أطباء الأسنان[84]
5. انتخابات نقابة الممرضين والممرضات والقابلات القانونيات[85]

79 المادتان (2/16، 23) من الدستور الأردني.

80 المادة (4/23) من الإعلان العالميّ لحقوق الإنسان، والمادة (8) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والمادة (22) والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

81 أجريت هذه الانتخابات بتاريخ13 /2022/5 على أربعة مراحل، بدأت بانتخاب مجالس الفروع في المحافظات، ثم انتخابات الشعب الهندسية، تلتها انتخابات هيئة المكاتب والشركات الهندسية، وانتهت بانتخابات مجلس نقابة المهندسين. وقد بلغ عدد المسددين من الهيئة العامة لاشتراكاتهم السنوية الذين يحق لهم التصويت (73966) مهندسا/ـة. وشارك في عملية الاقتراع (8316) مهندسا/ـة.

82 أجريت هذه الانتخابات بتاريخ 2022/3/25، وقد بلغ عدد المسددين من الهيئة العامة لاشتراكاتهم السنوي الذين يحق لهم التصويت (6953) مهندسا/ـة من أصل (18) ألف مهندس/ـة. وشارك في عملية الاقتراع (3101) مهندساً/ـة

83 أجريت هذه الانتخابات بتاريخ 2022/6/17، وقد بلغ عدد المسددين من الهيئة العامة لاشتراكاتهم السنوي الذين يحق لهم الانتخاب (14439) طبيبا/ـة. وشارك في عملية الاقتراع (4247) طبيبا/ـة.

84 أجريت هذه الانتخابات بتاريخ 2022/5/20، وقد بلغ عدد المسددين من الهيئة العامة لاشتراكاتهم السنوي الذين يحق لهم الانتخاب (3595) طبيبا/ـة. وشارك في عملية الاقتراع (1818) طبيباً/ـة.

85 أجريت هذه الانتخابات بتاريخ 2022/4/1، وقد بلغ عدد

6. انتخابات نقابة المحامين الأردنيين.[86]
7. انتخابات نقابة المقاولين[87].
8. نقابة الجيولوجيين الأردنيين[88].

أما فيما يتعلق بصناديق التقاعد في النقابات المهنية، فقد رصد المركز تعثر بعضها كما هو الحال في نقابة الأطباء والمهندسين والجيولوجيين، الذي يعود -وفقًا لمنتسبيها -لانخفاض الأقساط مقابل الرواتب التقاعدية، وارتفاع أعداد المتقاعدين.

عدم إلزامية الاشتراك بالصناديق.

تزايد نسبة البطالة بين منتسبي النقابات من المهندسين والاطباء بالإضافة إلى سوء الاستثمار وعجزه.

ويثمن المركز الإجراءات التي باشرت النقابات العمل عليها من خلال إجراء دراسات اكتوارية وإجراء تعديلات على قوانينها للوصول إلى ما فيه مصلحة كافة المنتسبين.

**النقابات العماليّة:**

شهد عام 2022 حملة إلكترونية تتعلق بالتنظيم النقابي قادتها إحدى التحالفات، للمطالبة بمراجعة وطنية شاملة لقانون العمل الأردني رقم (8) لسنة وتعديلاته 1996 ومراعاة القواعد الأساسية لحقوق العمل التي ضمنها الدستور الأردني ومعايير العمل الدولية التي التزم بها الأردن واتفاقيات العمل الدولي، من خلال دراسة شاملة وفي إطار حوار وتشاور حقيقي على مستوى ثلاثي -ممثلي العمال وأصحاب العمل والحكومة-.

ومن الجدير بالذكر أنه سبق وأشار المركز الوطني لحقوق الإنسان بتقريره السنوي للعام 2019 للمواد التي تتطلب المراجعة بما في ذلك إعادة النظر بتعريف النزاع العماليّ الجماعيّ، وإعادة النظر بمضمون المادة (98) من القانون، وإعادة النظر بصلاحية وزير العمل بحل النقابة إذا ما توافرت أسباب معينة المادة (116).[89]

كما شهد العام 2022م صدور قرار عن وزير العمل بتصنيف الصناعات والأنشطة التي يجوز للعاملين فيها تأسيس نقابات تمثلهم لسنة 2022 بمقتضى أحكام الفقرة (د) من المادة (98) من قانون العمل الأردني رقم (8) لسنة 1996 بضمّ عمّال الزراعة إلى النقابة العامة للعاملين في المياه والزراعة والصناعات الغذائية وضم عمال المنازل إلى نقابة العاملين في الخدمات العامة وضم عمّال الإسمنت إلى نقابة العاملين في المناجم والتعدين بدلاً من نقابة العاملين في البناء.[90]

كما شهد العام 2022 انتخابات النقابة العامة للعاملين في الكهرباء بتاريخ 2022/6/16 في أربعة فروع لشركة الكهرباء وتوليدها، التي جاءت بعد مطالبات عديدة تم ذكر تفاصيل ذلك في تقرير المركز الوطني للعام 2021، وبذلك تكون النقابة العامة للعاملين في الكهرباء هي النقابة الوحيدة التي أجرت انتخابات من بين النقابات الأعضاء في الاتحاد العام لنقابات عمال الأردن التي شكّلت جميعها بالتّزكية.

كما لم يشهد عام 2022 أيّ مبادرة حكوميّة لإصدار قانون ينظّم العمل النقابيّ للموظفين العموميين، وتشير القيود الرسميّة في وزارة العمل إلى

المسددين من الهيئة العامة لاشتراكاتهم السنوي الذين يحق لهم الانتخاب (9309) ممرضاً/ـة. وشارك في عملية الاقتراع (1812) ممرضاً/ـة.

86 أجريت هذه الانتخابات بتاريخ 2022/5/27، وقد بلغ عدد المسددين من الهيئة العامة لاشتراكاتهم السنوي الذين يحق لهم الانتخاب (14746) محامياً/ـة. وشارك في عملية الاقتراع (9259) محامياً/ـة.

87 أجريت هذه الانتخابات بتاريخ 2022/3/25، وقد بلغ عدد المسددين من الهيئة العامة لاشتراكاتهم السنوي الذين يحق لهم الانتخاب (1466) مقاولاً. وشارك في عملية الاقتراع (1224) مقاولاً.

88 أجريت هذه الانتخابات بتاريخ 2022/5/13، وقد بلغ عدد المسددين من الهيئة العامة لاشتراكاتهم السنوي الذين يحق لهم الانتخاب (1041) جيولوجي/ـة وشارك في عملية الاقتراع (400) جيولوجي/ـة.

89 المادة (116/ب) في حال استمرار المخالفة فللوزير بناء على تنسيب مسجل النقابات إصدار قرار بحل الهيئة الإدارية ويكون القرار قابلاً للطعن أمام المحكمة الإدارية وذلك خلال ثلاثين يومًا من تاريخ تبليغه.

90 الجريدة الرسمية، العدد رقم (5808) تاريخ 2022/8/1.

الموافقة على تسجيل نقابة تجار ومنتجي الأدوات المنزلية ليصبح عدد نقابات أصحاب العمل (57) نقابة،[91].

**التوصيات:**

لتحسين واقع الحق في تأسيس النقابات والانضمام إليها يؤكّد المركز الوطني لحقوق الإنسان على توصياته الواردة في تقاريره السنوية السابقة، ويوصي أيضًا بما يلي:

1. إعادة النظر بالمادة (116) من قانون العمل رقم (8) لسنة 1996 وتعديلاته التي منحت وزير العمل صلاحية حل الهيئة الإدارية للنقابة وتعيين هيئة إداريّة مؤقتة، ومنح هذه الصلاحية للقضاء.
2. المصادقة على اتفاقية العمل الدولية رقم (87) الخاصة بالحرية النقابية وحماية حق التنظيم النقابي.

91 كتاب وزارة العمل رقم (علاقات عمل/6255/1 )، تاريخ 2023/3/23.

## الحق في تأسيس الجمعيات والانضمام اليها

هذا الحق هو أحد الحقوق المدنية والسياسية التي كفلتها المواثيق الوطنية والإقليمية والدوليّة؛ فقد نص الدستور الأردني على حق الأردنيين في تأليف الجمعيات، وقصرت دور القانون على تنظيم طريقة تأليف الجمعيات ومراقبة مواردها فحسب؛ ورد ذلك في نص المادة (16/2) على أنه "للأردنيين حق تأليف الجمعيات على أن تكون غايتها مشروعة ووسائلها سلمية وذات نظم لا تخالف أحكام الدستور. كما كفلت الشرعة الدولية لحقوق الإنسان الحق في تكوين الجمعيات والانضمام إليها لجميع المواطنين[92]، وأكدت على أنه لا يجوز وضع قيود على ممارسة هذا الحق إلا تلك التي تشكل تدابير ضرورية في مجتمع ديمقراطي[93]، كما كفل الميثاق العربي لحقوق الإنسان هذا الحق.[94]

يرتكز المضمون المعياريّ لرصد الحقّ بتأسيس الجمعيات السياسية والانضمام إليها للعام 2022، على تكاملية الحماية القانونيّة لمكوناته قانونيّاً، وعلى صعيد الممارسة، ومن خلال إنفاذ وتعزيز ضمانات حمايته من خلال تتبّع ورصد عدد من القضايا: كفالة حق الأفراد في تكوين الجمعيات بمختلف الأهداف المشروعة، وتوفير الضمانات لتأسيس الجمعيات، وحق كل جمعية في تنظيم الفعاليات والاجتماعات، ووضع نظامها الأساسي وحرية الوصول إلى الموارد المالية لتنفيذ أنشطتها وتكوين التحالفات والائتلافات مع الجمعيات الأخرى الشبيهة.

في إطار ولاية المركز في رصد واستقبال الشكاوى ومتابعتها وصولاً إلى إنهاء حالات الانتهاك، فقد استقبل المركز خلال العام 2022م شكوى واحدة فقط تتعلق بالحق بتأسيس الجمعيات والانضمام اليها.

### التطورات على صعيد منظومة التشريعية الناظمة للحق:

- شهد العام 2022 استمرار عمل لجنة تعديل قانون الجمعيات رقم (51) لسنة 2008، التي استمرت بعقد الحوارات والمشاورات حول القانون الحالي؛ إلا أنّ اللجنة لم تتمكن من استئناف أعمالها ولم يصدر عنها نسخة نهائية عن مخرجات أعمالها حتى إعداد هذا التقرير.[95] وفي السياق ذاته تابع المركز توصيات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية، التي تضمّنت توصية ضمن محور تمكين المرأة تتعلق بمراجعة قانون الجمعيات؛ بما يضمن تسهيل عمل مؤسسات المجتمع المدني وتعزيز دورها بوصفها جزءًا من الإطار الوطني للتقدم والإصلاح.

وفي هذا الإطار يجدد المركز التأكيد على توصياته الواردة في تقاريره السنوية السابقة والمتضمنة تعديل قانون الجمعيات بحيث يكون منسجماً مع المبادئ إلى كفلتها نصوص الدستور الأردني والمعايير الدولية، ويجدّد التأكيد على ما يلي:[96]

(1)توحيد مرجعية الإشراف والمتابعة على عمل الجمعيات وإناطتها بهيئة مستقلة (2( توحيد مرجعية تقديم التمويل الأجنبي والمحلي (3) حق كل جمعية في الحصول على التمويل الداخلي والخارجي شريطة أن تعلن عن مبالغ التمويل التي تلقتها ومصادر هذا التمويل وسبل استخدامه بدقة على أن يكون كل ذلك مؤيداً بالوثائق الثبوتية، وأن

92 المادة (20) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة (22) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

93 انظر المادتين (21، 2/22) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

94 نصت المادة (24) من الميثاق العربي لحقوق الإنسان على: حرية الاجتماع وحرية التجمع للمواطنين بصورة سلمية ولا يجوز ممارسة أي من هاتين الحريتين إلا ما تستوجبه دواعي الأمن القومي أو السلامة العامة أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم.

95 كتاب وزارة التنمية الاجتماعية رقم (ش.ق/6976/3)، تاريخ 2023/5/14.

96 تقارير المركز الوطني لحقوق الإنسان لحالة حقوق الإنسان للفترة الزمنية 2008 ولغاية 2021، محور الحق في تأسيس الجمعيات والانضمام إليها.

تلتزم بنشر ميزانيتها السنوية في الصحف اليومية، بالإضافة لاطلاع هيئتها العامة (4) حق الإدارة بمراقبة عمل الجمعيات، فإذا وجدت خروجاً على القانون فتتم معالجته باللجوء إلى المرجع القضائي المختص (5) عدم جواز حل الجمعية إلا بموافقة هيئتها العامة أو بقرار قضائي، كما لا يجوز وقف أي جمعية عن العمل إلا بقرار قضائي (6) إلغاء العقوبات الواردة في قانون الجمعيات الحالي وإحالة أي مخالفات ترتكبها الجمعيات إلى التشريعات ذات العلاقة (7) بيان الأسس والشروط التي يتم من خلالها تقديم الدعم المالي للجمعيات، حيث خلال القانون الحالي من بناء تصور وطني شمولي نحو دعم الجمعيات بصورة مباشرة أو غير مباشرة وتقديم التسهيلات المالية كالإعفاءات الجمركية والضريبية وتسهيل قيامها بنشاطات استثمارية تؤمن لها التمويل الذاتي.[97]

**الدعم المالي للجمعيات:**

1. شهد العام 2022 إقرار توصيات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية، وورد ضمن محور تمكين المرأة توصية متعلقة بتعزيز الدعم المالي للجمعيات من خلال توصيتها التي جاءت على النحو الآتي: "تطوير وتفعيل الأطر القانونية والإجرائية الناظمة لعمل مؤسسات المجتمع المدني، بما يضمن إفساح المجال لها للاستمرار في الاضطلاع بمسؤولياتها بكفاءة وفعالية من خلال تخفيف القيود المتعلقة بالوصول لمصادر التمويل الداخلية والخارجية، والحصول على المعلومات والبيانات الوطنية وتعزيز دورها الرقابيّ على تنفيذ الخطط والبرامج الحكومية".

2. جرى خلال العام 2022 تقديم الدعم النقدي لـ(391) جمعية ضمن برنامج المكرمة الملكية السامية بقيمة (1.000.000) مليون دينار مقدمة من صندوق دعم الجمعيات للعام م2022، وذلك على النّحو التالي:[98]

| المحافظة | عدد الجمعيات | قيمة الدعم |
|---|---|---|
| اربد | 68 | 143900 |
| البلقاء | 31 | 74400 |
| الزرقاء | 37 | 100500 |
| الطفيلة | 16 | 44600 |
| العاصمة | 85 | 324300 |
| العقبة | 13 | 34800 |
| الكرك | 32 | 75900 |
| المفرق | 38 | 63800 |
| جرش | 16 | 44100 |
| عجلون | 17 | 31900 |
| مادبا | 17 | 26100 |
| معان | 21 | 35700 |
| المجموع | | 1000000 |

3. تقديم الدعم النقدي لـ(22) جمعية ضمن برنامج اللامركزية بقيمة (40.000) أربعين ألف دينار للعام 2022،[99] على النحو الآتي:

97 تنص المادة (22) من قانون الجمعيات على أنه" أ-ينشأ في الوزارة صندوق يسمى (صندوق دعم الجمعيات) يهدف إلى دعم الجمعيات ويتمتع بشخصية اعتبارية واستقلال مالي وإداري، وله تملك الأموال المنقولة وغير المنقولة واستثمارها بالطريقة التي يراها مناسبة، وينوب عنه في الإجراءات القضائية المحامي العام المدني. ب-9. تحدد أوجه الإنفاق ودعم الجمعيات من أموال الصندوق بناء على أسس وشروط يحددها مجلس الوزراء وفقاً لتعليمات يصدرها لهذه الغاية ويتولى المجلس الصرف بموجب تلك التعليمات"

98 كتاب وزارة التنمية الاجتماعية رقم (ش.ق/6976/3)، تاريخ 2023/5/14.

99 كتاب وزارة التنمية الاجتماعية رقم (ش.ق /3/)،6976 تاريخ 2023/5/14.

| المحافظة | عدد الجمعيات | قيمة الدعم |
|---|---|---|
| العاصمة / الموقر | 8 | 10000 |
| العقبة | 14 | 30000 |

- بلغ عدد الجمعيات الحاصلة على تمويل أجنبي (239) جمعية، بقيمة بلغت (22.995.021) ديناراً أردنيّاً.[100]
- لم يتم تقديم دعم ضمن برنامج إعانات الجمعيات/الدعم النقدي-مديرية الجمعيات لعام 2022م/ نظراً لتحويل مخصصات البرنامج إلى برامج أخرى-مديرية الموارد المالية.[101]
- كما تم تقديم الدعم النقدي المباشر لجمعية واحدة بقيمة (3000) لعام 2022 في محافظة البلقاء.[102]
- تقديم دعم المراكز والجمعيات التي تقوم على رعاية وكفالة الأيتام في مختلف محافظات المملكة (مكرمة جلالة الملك المعظم عبدالله الثاني حفظه الله ورعاه)، استفادت منه (319) جمعية ومركزاً، وكانت مساهمة صندوق دعم الجمعيات بمبلغ (5.000.00) خمسمئة ألف دينار.[103]

100 كتاب وزارة التنمية الاجتماعية رقم (ش.ق /6976/3)، تاريخ 2023/5/14.

101 كتاب وزارة التنمية الاجتماعية رقم (ش.ق /6976/3)، تاريخ 2023/5/14.

102 كتاب وزارة التنمية الاجتماعية رقم (ش.ق /6976/3)، تاريخ 2023/5/14

103 كتاب وزارة التنمية الاجتماعية رقم (ش.ق /6976/3)، تاريخ 2023/5/14.

**السياسات والممارسات:**

1. شهد العام 2022 إقرار "خارطة طريق تحديث القطاع العام"،[104] التي أوصت باعتماد مراقبة الشركات مرجعية موحدة لتسجيل كافة النشاطات الاقتصاديّة، التي تشمل الشركات الربحية وغير الربحية والجمعيات؛ بما في ذلك التعاونيات من أجل تعزيز التكاملية والشمولية في السجلات وتوحيد المرجعيات والجهات التي تنفذ مهام تسجيل المنشآت على اختلاف مجالاتها وأنواعها والاستغلال الأمثل للموارد.
2. استمرار مطالبة منظمات المجتمع المدني بتعديل قانون الجمعيات بإيجاد جهة مرجعية واحدة مستقلة تختص بالتسجيل، والمتابعة، والرقابة والإشراف على عمل منظمات المجتمع المدني، ووضع سياسات حوكمة عليها، وتمكين المبادرات وتنظيمها، ومعالجة آليات قبول التمويل الأجنبي ورقابته اللاحقة بموجب القانون، وتوحيد مرجعية الدعم الحكومي، واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بوصفها وسيلة للتعامل مع منظمات المجتمع المدني بدلًا من البيروقراطية التي تشهدها الوزارات المختصة.
3. وفي السياق ذاته استمرت مؤسسات المجتمع المدني في ممارسة أعمالها ونشاطاتها خلال العام 2022، وتركزت الجهود على تنفيذ مشاريع تعنى برصد واقع حقوق الإنسان في مجالات الطفل والمرأة والأشخاص ذوي الإعاقة، ورصد أوضاع اللاجئين والعمالة الوافدة، ومدى تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل ودعم حرية الإعلام.

104 شكلت لجنة تحديث القطاع العام برئاسة رئيس الوزراء وعضوية ممثلين عن القطاعين العام والخاص بتاريخ 26 /2021/12.

4. شهد عام 2022م، تأسيس التحالف الوطني للآليات الدولية لحقوق الإنسان بمبادرة مشتركة من قبل 14 مؤسسة مجتمع مدني بهدف تعزيز إيفاء الأردن بالتزاماته الدولية المترتبة على الاتفاقيات المصادق عليها.

5. تابع المركز خلال العام 2022 رصد ممارسة الحق بتأسيس الجمعيات، وقد رصد المركز جملةً من التحديات والمعيقات الداخلية، التي جاءت على النحو الآتي:

i. غياب مبدأ الانتخاب وتداول السلطة في بعض الجمعيات، وسيطرة عدد من أعضاء الجمعية على غالبية أنشطة الجمعية.

ii. غياب الحاكمية الرشيدة بعمل بعض الجمعيات تمثل ذلك بخلو الأنظمة الداخلية للعديد من الجمعيات من تحديد إطار زمني لتولي المناصب القيادية ووسائل دعم المرأة والشباب فيها.

iii. تركّز المنح الخارجيّة لبعض مؤسسات المجتمع المدني وحرمان الشريحة الأكبر من هذا الدعم، مما نتج عنه تعثر مشاريع كثير من المؤسسات.

iv. عدم التزام كثير من الجمعيات بنطاق عملها الجغرافي المحدد في نظامها الداخلي وممارسة نشاطات وأهداف مختلفة عن الاختصاص الذي رخّصت من أجله.

v. عدم التزام بعض من الجمعيات بتقديم الحد الأدنى للأجور للعاملين فيها، إضافة إلى حرمانهم من التسجيل في مؤسسة الضمان الاجتماعي والتأمين الصحي.

vi. قلّة عدد الموظفين المعنيين بمتابعة نشاطات مؤسسات المجتمع المدني في الميدان، مما يتطلب تشكيل فريق (متابعة وتفتيش وتقييم) لمؤسسات المجتمع المدني في كل وزارة معنية ذات اختصاص.

**تشكيل الجمعيات:**

ما تزال التشريعات النافذة في المملكة، تظهر أنّ واقع حال مؤسسات المجتمع المدني يشهد تعدداً في المرجعية القانونية، تشمل الجمعيات والنقابات المهنية والعمالية، والأندية الرياضية، والهيئات الشبابية، ونقابات أصحاب العمل، وغرف التجارة، والصناعة، والشركات غير الربحية وغيرها.

وسنداً لأحكام قانون الجمعيات، ووفقاً لإحصائيات سجل الجمعيات للعام 2022؛[105] فقد بلغ عدد الجمعيات المسجلة في المملكة (6.611) جمعية، شكّلت نسبة (78.46%) من مجموع مؤسسات المجتمع المدني في الأردن، وتتركّز في الوزارات التالية: وزارة التنمية الاجتماعية، ووزارة الداخلية، ووزارة الثقافة، ووزارة الشؤون السياسية والبرلمانية، ووزارة البيئة، ووزارة الصحة، ووزارة السياحة، ووزارة الزراعة، ووزارة الصناعة والتجارة، ووزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلاميّة، ووزارة العدل، ووزارة الاقتصاد الرقميّ والريادة، ووزارة الشباب؛ وهي بهذا تشكِّل أكثر من ثلثي مؤسسات المجتمع المدني؛ تتبع نسبة (62%) منها وزارة التنمية الاجتماعية، وأقلها جمعية واحدة تتبع وزارة التخطيط والتعاون الدوليّ، وتهدف هذه الجمعيات إلى تحقيق أهداف اجتماعية وسياسية وثقافية؛ وتقديم خدمات اجتماعية لفئات المجتمع المختلفة من أطفال وأشخاص ذوي إعاقة وكبار سن ونساء، وتتوزع على كافة محافظات المملكة، وكما هو مبين بالجدول والشكل التاليين:

105 أجريت مقارنة عدد الجمعيات للفترة -2018 2022، وفقاً لإحصائيات وزارة التنمية الاجتماعية.

**جدول يظهر توزيع الجمعيات حسب الوزارة المشرفة لعام 2022**

| الوزارة | عدد الجمعيات 2022 [106] |
|---|---|
| تنمية اجتماعية | 3853 |
| داخلية | 1243 |
| ثقافة | 748 |
| الشؤون السياسية والبرلمانية | 212 |
| بيئة | 176 |
| صحة | 128 |
| سياحة وآثار | 89 |
| زراعة | 81 |
| صناعة وتجارة | 28 |
| أوقاف | 27 |
| عدل | 6 |
| التخطيط والتعاون الدولي | 1 |
| المياه والري | 4 |
| وزارة الاقتصاد الرقمي | 10 |
| المجموع | 6611 |

- بلغ عدد الجمعيات المسجلة في العام 2022 (338) جمعية؛ منها (195) جمعية ضمن اختصاص وزارة التنمية الاجتماعية.[107]
- بلغ عدد الجمعيات التي تم حلها خلال العام 2022 (326) جمعية (77 اختياري، 206 حكمي، 42)، وبلغ عدد الجمعيات الواقعة ضمن اختصاص الوزارة، التي تم لجنة حل لإتمام إجراءات حلها (204) جمعية في العام 2022.[108]

وقد أوضحت وزارة التنمية الاجتماعية أسباب حل الجمعيات، التي استندت بقرارها إلى أحكام المادة (20) من قانون الجمعيات النافذ للأسباب التالية[109]:

i. توقف الجمعية عن ممارسة أعمالها لمدة سنة.

ii. تعذر انتخاب هيئة إدارية للجمعية وفق أحكام نظام الجمعية الأساسي وأحكام القانون والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه وذلك بعد استنفاذ الوزير المختص للإجراءات الواردة في المادة (19) من القانون.

iii. قيام الجمعية بالاحتفاظ أو باستخدام تبرع أو تمويل من أشخاص غير أردنيين خلافاً لأحكام المادة (17) من القانون

iv. ارتكاب الجمعية للمرة الثانية المخالفة التي سبق إنذارها بشأنها ولم تقم بإزالة المخالفة استناداً للمادة (19) من القانون.

- فيما بلغ عدد الجمعيات التي تم إنذارها لمخالفتها أحكام قانون الجمعيات النافذ والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه (213) جمعية في العام 2022، ومعظمها لمخالفتها أحكام المادة (16) من قانون

106 كتاب وزارة التنمية الاجتماعية رقم ش ق /3/6976 تاريخ 2023/5/14

107 كتاب وزارة التنمية الاجتماعية رقم (ش.ق /3/6976)، تاريخ 2023/5/14.

108 كتاب وزارة التنمية الاجتماعية رقم (ش.ق /3/6976)، تاريخ 2023/5/14.

109 كتاب وزارة التنمية الاجتماعية رقم (ق /1 /897)، تاريخ 2022/1/19.

الجمعيات النافذ لتخلفها عن إيداع التقارير السنوية لأعمالها.[110]

- بلغ عدد الجمعيات التي تم تعيين هيئة إدارية مؤقتة استناداً لأحكام المادة (19) من قانون الجمعيات النافذ (183) جمعية، لمخالفتها أحكام قانون الجمعيات النافذ وأحكام الأنظمة الصادرة بمقتضاه (بخاصة أحكام النظام الأساسي للجمعية والمتعلق بمدة ولاية الهيئة الإدارية).[111]
- شهد العام 2022 استمرار ممارسة الحق بتأسيس الجمعيات الثقافية إذ بلغت عدد الجمعيات المسجلة (40) جمعية، فيما بلغ عدد الجمعيات التي تمّ حلّها وفق أحكام القانون (16) جمعية، وجرى نقل جمعية واحدة إلى إشراف وزارة أخرى.[112]
- بلغ عدد الجمعيات التي تم إنذارها خلال العام 2022 (86) جمعية نتيجة مخالفتها أحكام القانون.[113]
- استمر خلال العام 2022 تقديم الدعم المالي للجمعيات الثقافية، فقد بلغ عدد الجمعيات التي تلقت الدعم المالي (458) جمعية.[114]
- بلغ عدد الجمعيات التي التزمت بأحكام القانون وقدمت تقاريرها المالية والإدارية وفقاً للنموذج المعتمد من سجل الجمعيات (632) جمعية.[115]
- بلغ عدد المشاريع المنفذة من خلال ألوية الثقافة - مدن الثقافية الأردنية (264) مشروعاً. كما بلغ عدد المهرجانات التي تم تنفيذها (55) مهرجاناً.[116]

استمر في العام 2022 تسجيل الهيئات الثقافية التابعة لوزارة الثقافة بين جمعيات وملتقيات وفرق ثقافية متنوعة، إضافةً إلى المراكز والنوادي الثقافية، إذ بلغت (739) هيئة موزّعة على مختلف محافظات المملكة، كما يظهرها الجدول أدناه:

إحصائية نشاطات مديرية الهيئات الثقافية خلال الفترة (2022-2021)

| | السنة | 2021 |
|---|---|---|
| 1 | عدد الجمعيات المسجلة | 37 |
| 2 | عدد الجمعيات المحلولة | 33 |
| 3 | عدد الجمعيات المنقولة إلى وزارات أخرى | 0 |
| 4 | عدد الجمعيات الكلي حتى نهاية العام | 707 |
| 6 | عدد الجمعيات التي تم توجيه إنذارات لها خلال العام | 147 |
| 7 | عدد الجمعيات المدعومة بناء على التقييم السنوي | 441 |
| 8 | عدد الجمعيات التي سلمت التقرير المالي والإداري على النموذج المعتمد من سجل الجمعيات | 589 |
| 9 | عدد المشاريع المنفذة من خلال ألوية الثقافة (مدن الثقافية الأردنية) | 25 مخطوط 281 فعالية |
| 10 | عدد المهرجانات الثقافية | 8 |

- كما بلغ عدد الجمعيات المسجلة تحت إشراف وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية (235) جمعية؛ تم حل (34) جمعية[117]، وبلغ عدد

110 كتاب وزارة التنمية الاجتماعية رقم (ش.ق /6976/3)، تاريخ 2023/5/14.
111 كتاب وزارة التنمية الاجتماعية رقم (ش.ق /6976/3)، تاريخ 2023/5/14.
112 إحصائيات وزارة الثقافة وردها على مخاطبة المركز المرسلة عبر الإيميل.
113 إحصائيات وزارة الثقافة وردها على مخاطبة المركز المرسلة عبر الإيميل.
114 إحصائيات وزارة الثقافة وردها على مخاطبة المركز المرسلة عبر الإيميل.
115 إحصائيات وزارة الثقافة وردها على مخاطبة المركز المرسلة عبر الإيميل.
116 إحصائيات وزارة الثقافة وردها على مخاطبة المركز المرسلة عبر الإيميل.
117 إحصائيات وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية، كتاب رقم (139/58/1)، تاريخ 2023/1/11.

الجمعيات المخالفة منها لأحكام قانون الجمعيات (28) جمعية.[118] وبلغ عدد الجمعيات الحاصلة على تمويل أجنبي (42) جمعية.[119]

ويشير المركز بهذا الصدد أن مؤسسات المجتمع المدني لها دور تكاملي لممارسة بعض الحقوق للمواطنين، ورديف لمؤسسات الدولة وعوناً لها، وتحديداً دورها في تنفيذ الأنشطة في المناطق النائية.

**استمرّ المركز خلال العام 2022 برصد واقع حال الجمعيات بمختلف المحافظات، وخلصت نتائج الرصد إلى ما يلي:**

1. كثير من الجمعيات يكون نطاق عملها المحدد بإحدى القرى، وموقعها الفعلي في قصبة المحافظة.
2. بعض الجمعيات مضى على نشأتها ما يقارب ربع قرن، دون تغيير لرئيس الجمعية وهيئتها الإدارية.
3. كثير من الجمعيات تمارس نشاطات مختلفة عن الاختصاص الواردة بأهدافها، واختصاصها المحدد عند تأسيسها، ومخالفة لأهدافها لا سيما بعض الجمعيات الأجنبية، وبعض الجمعيات المتصلة بها مالياً تتلقى الدعم وتنفّذ برامج في مجال حقوق الإنسان مثلاً مع أنها هيئة خيرية وفق الترخيص.
4. أغلب الجمعيات لا تملك القدرة على تحديد هدف مستقبلي واضح لها تبنى عليه خططها مشاريعها وليس لديها رؤية واضحة أو خطة واضحة لتحقيق أهدافها.
5. هناك عدم فهم حقيقي لأغلب العاملين بمؤسسات المجتمع المدني لمفهوم التطوع وأسسه ومبادئه، ويعملون وفق اجتهاداتهم وقدراتهم.

118 إحصائيات وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية، كتاب رقم (139/58/1)، تاريخ 2023/1/11.
119 إحصائيات وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية، كتاب رقم (139/58/1)، تاريخ 2023/1/11.

## التوصيات:

**يجدد المركز تأكيده على توصياته المتكررة في التقارير السابقة، ويضيف التوصيات التالية:**

1. توحيد مرجعية الإشراف والمتابعة على عمل الجمعيات.
2. تعزيز الشراكات بين المؤسسات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني في مجالات إعداد الخطط والاستراتيجيات.
3. تطوير وتفعيل الأطر القانونية والإجرائية الناظمة لعمل مؤسسات المجتمع المدني، بما يضمن إفساح المجال لها للاستمرار في الاضطلاع بمسؤولياتها بكفاءة وفعالية من خلال تخفيف القيود المتعلقة بالوصول لمصادر التمويل الداخلية والخارجية، والحصول على المعلومات والبيانات الوطنية وتعزيز دورها الرقابيّ على تنفيذ الخطط والبرامج الحكومية
4. استحداث آلية مؤسسية لإدامة التواصل والمشاورات والحوارات والشراكات بين المؤسسات الحكومية والهيئات العامة ومنظمات المجتمع المدني ومجلس الأمة تعمل تحت جهة مستقلة.
5. تطبيق مبادئ الحوكمة الرشيدة في مؤسسات المجتمع المدني.
6. إجراء دراسة مسحية تشمل جميع مؤسسات المجتمع المدني، ولكافة الاختصاصات، وكذلك استطلاع آراء المنضمين لهذه المؤسسات بالإطار القانوني الناظم لعملها تمهيداً لتطوير هذه التشريعات بما يلبي احتياجاتهم وطموحاتهم، ويتوافق مع الإصلاحات السياسية والتعديلات الدستورية، ومفاهيم ونُظم حقوق الإنسان، ويتماشى مع رؤية الخطة الوطنية لحقوق الإنسان، وينبني على تشاور وتوافق وطني حقيقي بما يتصل بالعمل التطوعي؛ على أن يرافق ذلك وضع خطة وطنية تكفل التعليم والتدريب على العمل التطوعي في الجامعات، والمدارس الثانوية؛ وإعادة تأهيل وتدريب العاملين في العمل التطوعي وفق خطة شاملة.

# محور الحقوق الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثقافيّة

## الحق في التنمية ومستوى معيشي لائق

يعد كل من الحق في التنمية[120] والحق في مستوى معيشي لائق[121] من الحقوق التي كفلتها المواثيق الدولية لحقوق الإنسان. وهي حقوق غير قابلة للتصرف، وتعد هذه الحقوق عنصراً أساسياً للاستقرار والتطور الإنساني والاجتماعي.

دمج المركز هذا العام الحق في التنمية والحق بمستوى معيشي لائق بحق واحد نظراً للتداخل والترابط بين الحقين عند إجراء الرصد والتقييم والتقويم لهما؛ حيث يجد الحق في مستوى معيشي لائق معطاه وسياقه في الهدف الحادي عشر من أهداف التنمية المستدامة للأُمم المتحدة المعنون –مدن ومجتمعات محلية مستدامة- «جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة»، ويتمثل هدف عام 2030 في ضمان الوصول إلى مساكن آمنة وبأسعار معقولة وهذا الهدف له عدة مقاصد لتنفيذ ضمان حصول الجميع على مساكن وخدمات أساسية ملائمة وآمنة وميسورة التكلفة، ورفع مستوى الأحياء الفقيرة، بحلول عام 2030، وتعزيز التوسع الحضري الشامل للجميع والمستدام للجميع دون أي تمييز.

يرتكز المضمون المعياري لرصد الحق بالتنمية ومستوى معيشي لعام 2022 على تكاملية الحماية القانونيّة لمكوناته قانونيّاً وعلى صعيد الممارسة، ومن خلال إنفاذ وتعزيز ضمانات حمايته من خلال تتبّع ورصد عدد من القضايا وهي: البطالة، والأمن المائي، والأمن الغذائي، ومؤشرات التنمية المستدامة.

في إطار ولاية المركز في رصد واستقبال الشكاوى ومتابعتها وصولاً إلى إنهاء حالات الانتهاك، فقد استقبل المركز خلال العام 2022م (3) شكاوى تتعلق بالحق بتأسيس الجمعيات والانضمام اليها.

### التحديات التنموية خلال عام 2022:

#### أولاً: البطالة والاقتصاد

أظهرت بيانات دائرة الإحصاءات العامة لعام 2022م بأن معدلات البطالة لعام 2022 كانت على النحو الاتي:[122]

- بلغ معدل البطالة خلال الربع الأول من عام 2022 (21,9%)، وقد بلغ معدل البطالة للذكور

120(1) م/22 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، م/1من العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية، م/1 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، قرارات لجنة حقوق الإنسان القرار رقم (-4د)33 المؤرخ في 21 فبراير 1977 والقرار رقم (-5د) المؤرخ في 2 مارس 1979، والقرار رقم 174/35 المؤرخ في 15 ديسمبر 1980، إعلان الحق في التنمية الذي اعتمدته الجمعية الأمة للأمم المتحدة بموجب قرار 128/41 في كانون الثاني 1986.

121(2) الإعلان العالمي لحقوق الانسان المادة (25) منه والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي ضمن حق الفرد في مستوى معيشي كاف وملائم له ولأسرته، والتحسين المتواصل لظروفه المعيشية إضافة إلى اعترافه بحق كل فرد في التحرر من الجوع والفاقة والحصول على الغذاء الكافي وتحسين إنتاج وحفظ وتوزيع المواد الغذائية والمادتين (27/26) من اتفاقية حقوق الطفل.

122 التقارير الربعية لدائرة الإحصاءات العامة حول معدلات البطالة المنشورة على موقعها الإلكتروني.

خلال الربع الثالث من عام 2022 (19,6%) مقابل (30,7%) للإناث.

- بلغ معدل البطالة خلال الربع الثاني من عام 2022 (22,6%)، وقد بلغ معدل البطالة للذكور خلال الربع الثالث من عام 2022 (20,7%) مقابل (29,4%) للإناث.
- بلغ معدل البطالة خلال الربع الثالث من عام 2022 (23,1%)، وقد بلغ معدل البطالة للذكور خلال الربع الثالث من عام 2022 (20,5%) مقابل (33,1%) للإناث.
- بلغ معدل البطالة خلال الربع الرابع من عام 2022 (22,9%) وقد بلغ معدل البطالة للذكور خلال الربع الثالث من عام 2022 (20,6%) مقابل (31,7%) للإناث. كما بلغ النمو الاقتصادي في عام 2022 ما مقداره (2.5%) [123].

شهد عام 2022 تقدماً واضحاً باتخاذ سلسلة من الإجراءات لمواجهة التحديات التنموية على النحو الآتي:

1. إطلاق رؤية التحديث الاقتصادي التي جاءت نتيجة لمداولات مجموعة من الخبراء والمختصين بمبادرة ملكية سامية وتضمنت الرؤية خارطة طريق عابرة للحكومات لمدة (10) سنوات قادمة تضمنت ثمانية محاور و(35) قطاع رئيسي وفرعي و(366) مبادرة. تستهدف الرؤية في نهاية مدتها خلق مليون فرصة عمل، إضافة إلى زيادة الناتج الإجمالي المحلي بمقدار (27.9) مليار دينار ليصبح في نهاية المدة ما مقداره (58.1) مليار دينار يضاف إلى ذلك تمويل رأس مالي مقداره (41.4) مليار دينار تستهدف الاستثمارات ومشاريع الشراكة بحيث يكون الاستثمار الحكومي من ضمنها وبما مقداره (11.1) مليار دينار. كما رصد المركز الوطني تضمين الرؤية جداول زمنية وخطة تنفيذية، مما يستوجب على الإدارة التنفيذية إصدار برنامج تنفيذي على مدى قصير ومتوسط وهو ما بدأت به الحكومة بالفعل. كما تم إقرار قانون البيئة الاستثمارية رقم (21) لسنة 2022 حيث أشار القانون إلى أن تقوم السياسة العامة للاستثمار في المملكة على تحقيق رؤى اقتصادية وتنموية تهدف إلى توفير فرص العمل وزيادة النمو الاقتصادي وتحسين بيئة العمل وضمان ديمومة المناخ الاستثماري الجاذب وتعزيز الثقة في البيئة الاستثمارية وتنميتها وتنظيمها

وتهدف رؤية التحديث الاقتصادي إلى انتهاج الشفافية في توفير المعلومات المتعلقة بالأهداف والأولويات الوطنية وتحديد مجالات الميزة النسبية والتنافسية التي يمكن للمملكة البناء عليها لتحفيز النمو وخلق الفرص الاقتصادية وتوحيد جهود الوزارات والمؤسسات المختلفة لدعم تحقيق أهداف الاستراتيجية الوطنية ضمن خريطة طريق واضحة المعالم وتوجيه التخطيط الوطني نحو التفكير الاستراتيجي بما يضمن تحقيق الأهداف الوطنية وغيرها من الأهداف.

ويظهر الجدول التالي محركات النمو لتنفيذ رؤية التحديث الاقتصادي:

| الأهداف | |
|---|---|
| الصناعات عالية القيمة | تطوير الأردنّ ليكون مركزًا للصناعة في المنطقة من خلال رفد الصادرات سريعة النّموّ بالمنتجات المتميّزة وذات القيمة العالية. |
| الخدمات المستقبلية | تحقيق التميّز في القطاعات الخدميّة بهدف دعم التّنمية الوطنيّة وزيادة الصادرات الخدميّة على الصّعيدين الإقليميّ والعالمي. |
| الأردن وجهة عالمية | ترسيخ مكانة الأردنّ كوجهة رئيسة للسّياحة والإنتاج السّينمائيّ. |
| الريادة والإبداع | إعداد المواهب المواكبة لمتطلبات المستقبل والموارد والمؤسّسات القادرة على تسريع النّموّ الاقتصاديّ الأردنيّ وأهداف نوعيّة الحياة. |
| الموارد المستدامة | تحسين استخدام الموارد الطبيعيّة في الأردنّ واستدامتها؛ لإطلاق نموّ قطاعيّ شامل وتحسين نوعيّة الحياة. |
| الاستثمار | تحفيز الاستثمارات المحليّة والدّوليّة من خلال إعداد إطار لبيئة جاذبة للاستثمار. |
| بيئة مستدامة | تعزيز الممارسات المستدامة بوصفها جزءًا أصيلًا من النّموّ الاقتصاديّ المستقبليّ للأردنّ وتحسين نوعيّة الحياة. |
| نوعية الحياة | تحسين نوعيّة الحياة لجميع الأردنيّين من خلال تطوير وتطبيق مفاهيم حياتية شاملة تتمحور حول المواطن والبيئة. |

123دائرة الاحصاءات العامة/ بيانات دائرة الإحصاءات العامة المنشورة على الموقع الرسمي.

2. إعداد البرنامج التنفيذي التأشيري (2021-2024) الذي يشتمل على الرؤية والمنهجية الشاملة للتعامل مع القضايا الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لمختلف القطاعات وفق الإطار الزمني للبرنامج وأدوات واضحة للقياس. ويهدف هذا البرنامج إلى الاستمرار في الإصلاحات الهيكلية والاقتصادية، وتطوير الحياة السياسية، وتعزيز سيادة القانون، ومكافحة الفساد، والتحول إلى الاقتصاد الرقمي والأخضر، وتحفيز الاستثمار والقطاعات الإنتاجية، وتطوير ورفع مستوى خدمات البنية التحتية، وتحسين الخدمات الاجتماعية، وزيادة فرص العمل والتشغيل، ومكافحة الفقر. وسيغطي هذا البرنامج أربعة وعشرين قطاعاً تنموياً في مختلف المجالات.

3. إطلاق برنامج التشغيل الوطني (2022-2023)، والذي يستهدف المتعطلون عن العمل ضمن سن العمل (40-18) من خريجي الجامعات والكليات ومعاهد التدريب وحملة شهادة الثانوية العامة فما دون من خلال مظلة تكاملية تعمل على الربط بين مخرجات التعليم والتدريب واحتياجات سوق العمل لتمكين الأردنيين وبناء قدراتهم، وذلك لتوحيد كافة الجهود والبرامج المعنية بالتدريب والتشغيل، وانتقالهم إلى فرص عمل لائقة في السوق الأردني والأسواق الخارجية.

(4) متابعة مستهدفات الاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية (2019-2025).

متابعة برنامج أولويات عمل الحكومة الاقتصادي (2021-2023)، الذي يهدف إلى تمكين الاقتصاد الوطني من التعافي في ظل التحديات التي نجمت عن جائحة كورونا وتداعياتها، وذلك من خلال تبني سياسات وإصلاحات ومشاريع ذات أولوية تسعى إلى تركيز الجهود على إعادة الاقتصاد الوطني إلى المسار المطلوب للتعافي والبدء في النمو من خلال ثلاثة أهداف رئيسية لبرنامج أولويات عمل الحكومة الاقتصادي (2021-2023)، وهي: تمكين القطاع الخاص من خلق فرص العمل المطلوبة لتشغيل الأردنيين وزيادة وتحفيز الاستثمار المحلي والأجنبي. وزيادة حجم الصادرات الوطنية من السلع والخدمات.

**الأمن المائي:**

يُعد الأردن من أكثر دول العالم فقراً بحصة الفرد من المياه العذبة والمتجددة، فقد بلغت هذه الحصة في العام 2021 ما مقداره 61 متراً مكعباً، حيث أدى التغير المناخي والإفراط في الاستخدام إلى تناقص موارد المياه الجوفية والسطحية، بينما يستمر معدل النمو السكاني في الارتفاع بشكل ملحوظ، واضعاً الأردن ضمن قائمة أعلى خمسة دول في معدل النمو السكاني على مستوى العالم تاريخياً. ويعد الأمن المائي المستدام مطلباً أساسياً للصحة والازدهار والأمن الغذائي في الأردن[124].

يواجه الأردن تحدياً حقيقياً في سد الفجوة الآخذة في الاتساع ما بين الطلب على المياه والتزويد ضمن المصادر المتاحة، ويستمر الطلب على المياه في الازدياد من أجل دعم النمو الاقتصادي، وري المحاصيل، وتزويد مياه الشرب، وغيرها وتعزى ذلك إلى استمرار ارتفاع النمو السكاني السريع، والتدفق المتكرر للاجئين، واحتياجات التنمية الاقتصادية، والضغط المستمر للتوسع فيالمناطق الزراعية.[125]

رصد المركز خلال عام 2022 البيانات المتضمنة لمؤشر الإجهاد المائي[126](Water stress) من ضمن مؤشرات الهدف السادس من أهداف التنمية المستدامة". وهذا المؤشر، "يصنف الأردن من ضمن أكثر الدول في الإجهاد المائي؛ إذ من المتوقع أن يزداد هذا الإجهاد؛ بسبب زيادة الطلب على المياه وزيادة عدد السكان مقارنة بالمصادر المائية المتوافرة التي تتأثر أيضاً بعوامل التغير المناخي[127]". لا تزال الجهود مستمرة للتصدي

124 الاستراتيجية الوطنية للمياه 2023-2040

125 المرجع السابق

126 يشير مفهوم الاجهاد المائي إلى: زيادة كميات المياه العذبة المستهلكة والمستخدمة في جميع القطاعات الرئيسية بالدولة عن إجمالي كميات الموارد المائية المتجددة وغير المتجددة التي تعتمد عليها الدولة في تلبيه احتياجات هذه القطاعات./ تقرير الأمم المتحدة عن تنمية المياه في العالم 2021: تقدير قيمة المياه.

127منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة / https://www.

للتحديات القائمة التي يواجها الأردن بهذا الصدد. فقد أمضت وزارة المياه والري خلال العقود القليلة الماضية البحث عن حلول طويلة الأمد لأزمة نقص المياه في المحافظات في وقت تم فيه تصنيف المملكة على أنها رابع أفقر دولة مائية[128]. بينت وزارة المياه والري/ سلطة وادي الأردن أن مجموع ما خزنته السدود الـ(14) الرئيسية في جميع مناطق المملكة بحلول نهاية الموسم المطري 2021/2022 بتاريخ 2022/3/27 بلغ 90 مليون م3 من طاقتها التخزينية الكلية البالغة 280,759 مليون م3، في حين أن تخزينها الحالي هو 74,3 مليون م3 بنسبة تخزين 26,5% مقارنة مع العام الماضي 75,4 مليون م3 بنسبة تخزين 26,8%، علماً بأن السدود التي تستخدم لأغراض الشرب هي سد الوحدة والموجب،.وفي إطار جهود التخفيف من حدة الأزمة تم شراء 50 مليون متر مكعّب من المياه من إسرائيل وذلك تبعاً لاتفاقية التي وقعت سابقاً وتمتد لـ(3) سنوات، وتفيد بشراء الأردن لـ(150) مليون متر مكعب للأعوام الثلاث 2021 و 2022 و 2023. من بحيرة طبريا بواقع 50 مليون متر مكعب سنويًا.[129]

**الأمن الغذائي:**

الحق في الغذاء الكافي هو أحد حقوق الإنسان الأساسية التي تضمنها المعاهدات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان. تستند هذه المواثيق إلى الهدف الثاني من أهداف التنمية المستدامة، وهو القضاء على الجوع وتعزيز الزراعة المستدامة.

يعرف الأمن الغذائي بأنه: الحالة التي يتحقق فيها الحصول المادي والاقتصادي على الغذاء الكافي والآمن والمغذي لكل الناس وفي كل الأوقات بشكل يلبي احتياجاتهم الغذائية، كما يناسب أذواقهم الغذائية المختلفة فيما. يشير مصطلح النظام الغذائي إلى: مجموعة الأنشطة التي ينطوي عليها إنتاج الأغذية وتجهيزها ونقلها ويمكن هنا ملاحظة أن الأمن الغذائي هدف وطني شامل، في حين أن النظام الغذائي نهج تكاملي.

تشير إحصائيات عام 2022 أنّ الأردن "أصبح في المرتبة 47 عالمياً والسابع عربياً ضمن مؤشر الأمن الغذائي بعد أن كان في المرتبة 49 في العام 2021.

شهد عام 2022 إطلاق الاستراتيجية الوطنية للأمن الغذائي 2021-2030 كأول استراتيجية يتم إعدادها للأمن الغذائي في الأردن تنفيذاً لتوجيهات جلالة الملك عبدالله الثاني بإعلان عام 2021 عاماً للأمن الغذائي وأن يكون الأردن مركزاً إقليمياً للأمن الغذائي. وأنّ النظرة الاستشرافية لجلالة الملك عبدالله الثاني يعضده سمو الأمير الحسين بن عبدالله الثاني ولي العهد، توفير السلع الأساسية وقبل أن تداهم العالم أزمة كورونا والاستثمار في البنية التحتية المتعلقة بأماكن التخزين والمستوعبات الأفقية

تتصف النظم الغذائية في الأردن بالهشاشة والضعف؛ إذ يقع الأردن في منطقة جافة أو شبه جافة مع هطول نسبة أمطار منخفضة ومتذبذبة من عام إلى آخر، بالإضافة إلى محدودية المياه الأرضية المتجددة واعتماد الأردن بشكل كبير على المدخلات الغذائية والزراعية المستوردة.[130]

يواجه الأردن ثلاثة عوامل رئيسية لانعدام الأمن الغذائي هي: أزمة اللاجئين المطولة، وتداعيات جائحة فيروس كورونا 2019، والزيادات العالمية في أسعار الغذاء الناجمة عن الأزمة الأوكرانية، مع ارتفاع معدلات البطالة وزيادة الفقر وشح المياه، ما يؤثر على وصول الناس اقتصاديًا إلى الغذاء؛ وزيادة تواتر الصدمات المتعلقة بالمناخ ونتيجة لجهود الحكومة في قمة النظم الغذائية، اختير الأردن من ضمن 5 دول ليكون جزءاً من مبادرة عالمية تهدف لتعزيز قدرة الدول للتحول إلى نُظم غذائية فعّالة ومستدامة بحلول عام 2030.[131]

indica-/sustainable-development-goals/fao.org /ar/642/tors

128البرنامج التنفيذي التأشيري للحكومة (2021-2024)

130 لمزيد من التفاصيل انظر الاستراتيجية الوطنية للأمن الغذائي (2021-2030)

131 مزيد من التفاصيل انظر الاستراتيجية الوطنية للأمن الغذائي (2021-2030)

**التقدم المحرز في تحقيق أهداف التنمية المستدامة:** [132]

**أظهر تقرير الاستعراض الوطني الطوعي لأهداف التنمية المستدامة ما يلي:**

- أظهرت حوالي 61% من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة التي تم تحليلها اتجاهاً إيجابياً وتطوراً أفضل،
- 20٪ أهدف التنمية المستدامة كان لديها سلوك مستقر أو منتظم.
- 19٪ أهدف التنمية المستدامة فقط من المؤشرات أظهرت اتجاهاً سلبياً.
- أما فيما يتعلق بأهداف التنمية المستدامة التي حققت أكبر تقدم من حيث المؤشرات فهي: (1 و2 و4 و6 و9 و12 و14)، بينما أقل تقدم كان في الأهداف (8 و10).

كما رصد المركز أهم الإنجازات لأهداف التنمية المستدامة مدار التركيز خلال المُنتدى السياسي رفيع المستوى في مقر الأمم المتحدة في نيويورك لتقديم تقرير الاستعراض الطوعي الوطني الثاني حول أجندة التنمية المستدامة 2030 على النحو الآتي[133]:

| أهم الانجازات | الهدف |
|---|---|
| • تشكيل الفريق الوطني للتعليم بحلول عام 2030<br>• المراجعة السنوية لجميع غايات الهدف الرابع<br>• المشاركة في عملية قياس الأداء الإقليمي، بما في ذلك تحديد قيم معيارية لغايات الهدف | الرابع |
| • تشكيل لجنة وزارية دائمة في رئاسة الوزراء لتعميم وإدماج النوع الاجتماعي في عمل الحكومة ، تمثل سياسة تعميم النوع الاجتماعي أول خطة حكومية لدمج النوع الاجتماعي في الوزارات والمؤسسات الرسمية.<br>• تم البدء في تتبع الميزانية المتعلقة بالمناخ والنوع الاجتماعي (SDG budget tagging).<br>• الاستمرار في بناء القدرات للموازنات المستجيبة للنوع الاجتماعي والبدء بمتابعة التمويل ضمن إطار الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2020-2025.<br>• موائمة استراتيجية المرأة في البرنامج التأشيري التنفيذي للحكومة 2021-2024، والذي يمثل خطة العمل الحكومية.<br>• وضع قائمة وطنية لمؤشرات أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالنوع الاجتماعي تتضمن 67 مؤشراً | الخامس |
| • الإعلان عن تأسيس محمية العقبة البحرية عام 2020. | الرابع عشر |
| • تطوير الإطار التشريعي والتنظيمي لهذا الهدف<br>• استمرار الأردن في إعلان محميات جديدة وتعزيز الجهود لحماية البيئة. | الخامس عشر |
| • حرص الأردن على تعزيز قاعدة إيراداته المحلية<br>• دمج التكنولوجيا والرقمنة في عمل الحكومة<br>• بالتوازي مع العمل على تعزيز أطر التعاون والشراكات مع المجتمع الدولي. | السابع عشر |

132 تقرير الاستعراض الوطني الطوعي الثاني 2022 لأهداف التنمية المستدامة.

133.تقرير الاستعراض الوطني الطوعي الثاني لأهداف التنمية المستدامة 2022 ص14.

**التحديات التنموية**

أشار التقرير الوطني الطوعي الثاني لأهداف التنمية المستدامة إلى استمرار التحديات التنموية التي يعاني منها الأردن في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة والأهداف التنموية بشكل عام ؛ فعلى الرغم من التقدم المحرز، إلا أنه لا تزال التحديات قائمة نتيجة للتطورات الإقليمية والدولية إلى حد كبير ولا يمكن للأردن تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وبيئية شاملة ومستدامة بمفرده، فقد ادى التدفق المتكرر للاجئين والضغط الذي ترتب على البنية التحتية والخدمات، واستمرار تعطل التجارة، كما انخفض النمو الاقتصادي من 6.5٪ في الفترة 2009-2000 إلى حوالي 2.4٪ في الفترة 2019-2010، بينما ارتفع الدين العام إلى مستويات الناتج المحلي الإجمالي بشكل كبير ومع خروجنا تدريجياً من الجائحة، يواجه العالم تداعيات الحرب في أوروبا، حيث تجلى الصراع بين روسيا وأوكرانيا في اضطرابات في سلاسل التوريد وزيادة في أسعار النفط والسلع الأساسية، مما زاد العبء على اقتصادنا الصغير.

وإضافة إلى ذلك، يواجه الأردن صعوبات مزمنة تتعلق بنقص المياه والاعتماد على مصادر الطاقة الخارجية بالإضافة إلى زيادة المخاطر المرتبطة بتغير المناخ. في هذا السياق، يصبح التعامل مع معدلات البطالة والفقر المرتفعة والفجوات التنموية في جميع أنحاء المملكة. وتجدر الإشارة إلى أن العديد من أهداف التنمية المستدامة تتطلب دعم الإدارات المحلية لتحقيقها، مما يتطلب جهودًا كبيرة للتعامل مع التحديات الهيكلية على المستوى المحلي، بما في ذلك تعزيز الإيرادات وتوفير التمويل، وتوافر البيانات وبناء القدرات. ويتضح هذا التحدي التمويلي أيضًا على المستوى الوطني، حيث برز خلال عملية التقييم هذه الصعوبات الخاصة بمحدودية الموارد التي تساهم في اتخاذ إجراءات تحويلية وحاسمة يمكن أن تساعد في تحقيق الغايات والمؤشرات[134].

ومن خلال استعراض التوصيات المقدّمة للأردن من قبل مجلس حقوق الإنسان في إطار الاستعراض الدوريّ الشّامل فقد قبلت الحكومة توصية مواصلة الممارسة المتمثلة في التشاور مع المجتمع المدني بشأن تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 وتسعى الحكومة جاهدة لتنفيذ ذلك من خلال برامجها وفقاً للإمكانيات المتاحة.

**التوصيات:**

1. في الوقت الذي يثمن فيه المركز الوطني إطلاق رؤية التحديث الاقتصادي فإنه يشدد على ضرورة التزام الإدارة بالتطبيق الفاعل وفق معايير شفافية تطلع الرأي العام على المتحقق من المستهدفات وفق الجداول الزمنية
2. إيجاد الآليات الفاعلة والمناسبة لمواجهة مشكلة المياه التي يعاني منها الأردن والسير قدماً نحو إنفاذ استراتيجة الأمن المائي.
3. ضرورة توجيه الإدارات المحلية بتحديد الأولويات التنموية ضمن خططها التنفيذية السنوية لدعم وتحقيق أهداف التنمية المستدامة.
4. بذل المزيد من الجهود والابتكار من أجل زيادة الإنتاج الزراعي بشكل مستدام، وتحسين سلسلة التوريد العالمية، وتقليل فقدان الأغذية وهدرها.

134 تقرير الاستعراض الوطني الطوعي الثاني لأهداف التنمية المستدامة 2022، ص15،16

## الحق في العمل

أحد حقوق الإنسان التي كفلتها المواثيق الدوليّة،[135] كما كفل الدستور الأردني في المادّتين (6/3) و(23) منه الحقّ في العمل لجميع المواطنين، وأوجب على الدولة أن توفّره لهم بتوجيه الاقتصاد الوطني والنهوض به.

يرتكز المضمون المعياري لرصد الحق في العمل لعام 2022 على تكاملية الحماية القانونيّة لمكوناته قانونيّاً وعلى صعيد الممارسة، ومن خلال إنفاذ وتعزيز ضمانات حمايته من خلال تتبّع ورصد عدد من القضايا وهي: رصد التطورات على المنظومة التشريعية الناظمة للحق، والممارسات والسياسات، والاحتجاجات والاعتصامات، وعمالة الأطفال، والاتجار بالبشر، والسلامة والصحة المهنية، والمناطق الصناعية المؤهلة

في إطار ولاية المركز في رصد واستقبال الشكاوى ومتابعتها وصولاً إلى إنهاء حالات الانتهاك، فقد استقبل المركز خلال عام 2022 (58) شكوى تتعلق بالحق في العمل.

### التطورات التشريعية الناظمة للحق:

لم يشهد عام 2022 إجراء أي تعديل على قانون العمل رقم (8) لسنة 1996 وتعديلاته، بالرغم من إدراج مسودة مشروع القانون المعدل على أجندة عمل لجان العمل البرلمانية منذ عام 2019، كما لم يناقش مجلس الأمة معدل قانون العمل الذي كان مدرجًا أيضاً على أجندة الدورة الاستثنائية لعام 2022 [136].

بالمقابل رصد المركز في العام 2022 صدور بعض القوانين والتعليمات ذات العلاقة من أبرزها:

- صدور قانون حقوق الطفل رقم (17) لسنة 2022، الذي وفر المزيد من الحماية للأطفال وحظر تعريض الطفل لأي شكل من أشكال الاتجار بالبشر أو البغاء، أو الاستغلال في المواد الإباحية أو أي شكل آخر من أشكال الإساءة الجنسية، وحظر تعريض الطفل للاستغلال الاقتصادي بما فيه إجبار الطفل على العمل أو التسوّل[137].
- صدور التعليمات المعدلة لتعليمات شروط وإجراءات استخدام واستقدام العمال غير الأردنيين في المناطق الصناعية المؤهلة والصادرة بموجب أحكام الفقرة (أ) من المادة (12) من قانون العمل رقم (8) لسنة 1996 وتعديلاته[138]، والهادفة إلى تنظيم عملية الاستقدام والاستخدام للعمالة غير الأردنية وتعديل معايير القائمة الذهبية للمؤسسات العاملة في قطاع النسيج والمحيكات في المناطق الصناعية وشروط الانضمام اليها، وعقود العمل وساعات العمل والإجراءات التعاقدية وغيرها.

### الممارسات والسياسات

قامت وزارة العمل بإجراء مجموعة من الحملات التفتيشية في عام 2022م. وقد أسفرت هذه الحملات عن ضبط (741) عاملاً وافداً مخالفاً، إما لقانون العمل أو لقانون الإقامة وصدور قرار التسفير المكتبي بحقهم، كما أسفرت الحملات عن تسفير (556) عاملاً وافداً[139].

وفي العام 2022م، نفذت وزارة العمل من خلال مديريات التفتيش التابعة لها (46668) زيارةً تفتيشيةً لمؤسسات ومنشآت صناعية وتجارية وخدمية، تراوحت بين التفتيش على ظروف العمل والسلامة والصحة المهنية ومدى التقيد بشروط

135 المادة (23) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة (6، 7، 8) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافيّة.

136 تجدر الإشارة أن مجلس النواب اقر بتاريخ 2023/3/6 القانون المعدل لقانون العمل، حيث تضمن التعديل ثماني مواد من القانون الأصلي وشمل التعديل المحاور التالية: التشغيل المواد (10. 11) والعمالة الوافدة المادة (12) والعنف والتحرش الجنسي المادة (29)، وشهادة الخبرة المادة (30)، استحقاق العمل الإضافي المادة (46)، وتشغيل النساء المادة (69)، وتشديد العقوبات ضمن المادة (139).

137 المادة (21) من قانون حقوق الطفل رقم (17) لعام 2022.

138 المنشور في الجريدة الرسمية رقم (5785) ص 3078، بتاريخ 2022/4/17.

139 حسب تقرير إنجازات تفتيش العمل والسلامة والصحة المهنية – وزارة العمل، لعام 2022.

العمل، إضافة للزيارات المتعلقة بمسح القطاعات والزيارات المتعلقة بمكافحة عمل الأطفال، وخلال هذه الزيارات تم توجيه ما مجموعه (4714) مخالفة عمل استناداً لنص المادة (12) من قانون العمل وأوامر الدفاع والبلاغات الصادة بموجبه، و(88) إنذاراً للمؤسسات المخالفة لقانون العمل، و(384) مخالفة بموجب أوامر الدفاع والبلاغات الصادر بموجبه.

أما فيما يتعلق بالشكاوى الواردة لوزارة العمل خلال العام 2022، فقد تعاملت المديريات التابعة لوزارة العمل مع (13996) شكوى من خلال قسم الشكاوى والخط الساخن، دارت حول إجبار العامل على تقديم إجازة بدون راتب، وإجبار العامل على تقديم استقالته، ومطالبات العمل الإضافي، وتخفيض أجور العامل، وحجز جواز سفر العامل، وعدم دفع الأجور، واستخدام العامل في عمل يختلف في نوعه اختلافاً بيناً عن العمل المتفق عليه، وعدم توفر معايير السلامة والصحة المهنية في المؤسسة، وعدم دفع الحد الأدنى للأجور وغيرها من الشكاوى، وتم حل (13580) شكوى منها واتخاذ الإجراءات القانونية فيها لما فيه مصلحة العمال[140].

| الإجراءات القانونية المتخذة بحق المؤسسات والمنشآت الصناعية والتجارية والخدمية | | |
|---|---|---|
| | المخالفات | العدد |
| المخالفات والانذارات | الانذارات حسب المواد القانونية | 1616 |
| | انذارات عمل سندا لنص المادة (12) | 88 |
| | مخالفات متعلقة بالتفتيش سندا لأحكام المادة (12) من قانون العمل | 3248 |
| | مخالفات بموجب أوامر الدفاع والبالغات الصادرة | 384 |
| | المجموع | 4714 |

140 المرجع السابق.

### الاحتجاجات والاعتصامات

شهد العام 2022 تعامل وزارة العمل مع (50) نزاعاً عمالياً، مقابل (45) نزاعًا في عام 2021، تم حل (40) نزاعاً منها عن طريق التفاوض المباشر بين العمال وأصحاب العمل في كل من عام 2021و 2022، وتم اللجوء إلى مجلس التوفيق لحل (3) نزاعات في عام 2022، بينما أحيل إليه نزاعين في عام 2021، وتم حل (5) نزاعات عمالية بواسطة تدخل الوزير مباشرةً في عام 2022 مقابل حل نزاعين في عام 2021، كما أحيل في كل من عام 2021، 2022 نزاعاً عمالياً واحداً إلى المحكمة

| جدول يبين عدد النزاعات العمالية والاجراء المتخذة خلال الاعوام 2019 [141]2022- | | | | |
|---|---|---|---|---|
| | 2022 | 2021 | 2020 | 2019 |
| عدد النزاعات العمالية | 50 | 45 | 41 | 62 |
| عدد النزاعات العمالية التي حلت عن طريق التفاوض المباشر | 40 | 40 | 38 | 44 |
| عدد النزاعات العمالية التي حلت عن طريق اللجوء الى مجلس التوفيق | 3 | 2 | 2 | 6 |
| عدد النزاعات العمالية التي حلت عن طريق تدخل الوزير | 5 | 2 | - | 2 |
| عدد النزاعات العمالية التي احيلت الى المحاكم | 1 | 1 | - | 6 |

كما بلغ عدد الإضرابات العمالية في عام2022 التي تم حلها (18) إضراباً، مقابل (20) إضراباً في عام 2021.

| جدول يبين عدد الإضرابات العمالية التي تم حلها خلال الأعوام 2019 2022- | | | | |
|---|---|---|---|---|
| الأعوام | 2022 | 2021 | 2020 | 2019 |
| عدد الإضرابات العمالية | 18 | 20 | 11 | 22 |

وبلغ عدد عقود العمل الجماعية المودعة في عام 2022، (47) عقداً جماعياً، استفاد منها (263123) عاملاً. مقابل (40) عقداً جماعياً وقع في عام 2021، استفاد منها في حينه (115231) عاملاً[142].

| جدول يبين عدد عقود العمال والمستفيدين منها خلال الاعوام 2019 2022- | | | | |
|---|---|---|---|---|
| الأعوام | 2022 | 2021 | 2020 | 2019 |
| عدد عقود العمل الجماعية المودعة | 47 | 45 | 49 | 56 |
| عدد المستفيدين من عقود العمل الجماعية | 263123 | 115231 | 1603791 | 281526 |

141 حسب التقارير السنوية لوزارة العمل، للأعوام 2022،2021،2020،2019.
142 حسب التقرير السنوي لمديرية علاقات العمل، وزارة العمل، 2022.

**عمالة الأطفال:**

شهد العام 2022 إطلاق الاستراتيجيّة الوطنيّة المحدّثة للحدّ من عمل الأطفال للأعوام 2022 – 2030م، والخطّة التنفيذيّة لها، وتأتي هذه الاستراتيجيّة بهدف مراعاة التغيُّرات والمستجدّات الدّاخليّة والخارجيّة التي انعكست على واقع عمل الأطفال، إضافة إلى التّعديلات التي طرأت على التّشريعات الوطنيّة وتحديداً قانون الأحداث لعام 2014م، وتحديث المسوحات والإحصاءات المتعلّقة بعمل الأطفال.

وبالرغم من الجهود الحثيثة التي تقوم بها مختلف الجهات الرسمية للحد من ظاهرة عمل الأطفال، إلا أن عام 2022م شهد استمراراً لهذه الظاهرة، وقد كشفت الزيارات الميدانية للجان التفتيش وقسم مكافحة عمالة الأطفال التابع لوزارة العمل، عن وجود مصانع وأماكن تعمل على تشغيل الأطفال، مخالفةً بذلك التشريعات الوطنية النافذة والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وبلغ عدد حالات عمل الأطفال التي تم الكشف عنها (520) حالة، وقد تم توجيه (142) إنذاراً، و(160) مخالفةً لأصحاب العمل من جراء ذلك. [143]

**منع الاتجار بالبشر:**

شهد العام 2022 إقرار آلية الإحالة الوطنية وإجراءات العمل الموحدة للتعامل مع حالات الاتجار بالبشر، كما وافق مجلس الوزراء في مطلع عام 2023 على الأسباب الموجبة لمشروع النظام المعدل لنظام دور إيواء المجني عليهم والمتضررين من جرائم الاتجار بالبشر لسنة 2023، الذي من شأنه توفير الحماية والإيواء لضحايا الاتجار بالبشر، كما صدر في مطلع عام 2023 نظام صندوق مساعدة ضحايا الاتجار بالبشر، لتقديم المساعدة اللازمة للمجني عليهم، وسيتم تناولهما بشكل مفصل في التقرير القادم لعام 2023.

**السلامة والصحة المهنية**

توالت خلال العام 2022، وقوع الإصابات الناجمة عن حوادث العمل ومن أبرز هذه الحوادث: حادثة ميناء العقبة التي وقعت بتاريخ 2022/6/27 جراء سقوط إحدى الصهاريج المحملة بمادة غاز الكلورين من الرافعة التي كانت تنقله إلى إحدى البواخر جراء انقطاع الحبل، ما أدى إلى سقوط الصهريج على أعمدة الباخرة وإحداث ثقب فيه، الأمر الذي أدى إلى انبعاث الغاز من هذا الصهريج بشكل سريع، مشكلاً غيمةً صفراء مخضرة قريبة من سطح الميناء، ونتيجة لذلك تعرض ما مجموعه (332) شخصاً ممن كانوا موجودين في المنطقة، سواء بشكلٍ مباشر ممن يعملون في عملية المناولة للصهاريج، أو من الأشخاص الذين يعملون بالقرب من ذلك، إلى عملية الاختناق والشعور بصعوبة التنفس ونقلهم إلى المستشفيات، وقد نتج عن هذه الحادثة وفاة (13) شخصاً[144].

**المناطق الصناعية المؤهلة**

نفذ المركز الوطني لحقوق الإنسان في العام 2022م زيارات ميدانية للمناطق الصناعية المؤهلة، في كل من مدينة الحسن الصناعية في الرمثا، ومدينة الملك عبدالله الثاني في سحاب، للوقوف على واقع العمال ومدى تمتعهم بحقوقهم بالإضافة إلى بيئة العمل ومكان سكناهم، وقد كشفت هذه الزيارات عن وجود انتهاكات سبق للمركز الوطني لحقوق الإنسان أن تناولها في تقاريره السنوية السابقة بالإضافة إلى ما يلي:

- عدم التزام بعض المصانع بتشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة، بالنسب المنصوص

143 التقرير الشهري لمديرية التفتيش المركزي – وزارة العمل 2022.

144 تصريح صحفي لمعالي وزير الداخلية مازن الفراية ومعالي وزير الدولة لشؤون الإعلام فيصل الشبول بتاريخ 2022/7/3. للكشف عن نتائج بجنة التحقيق في حادثة الميناء، لمزيد من المعلومات انظر الربط التالي: https://www.almamlakatv.com/news%97357-/D8%A5%D8%AD%D8%A7%D9%84%D8%A9-7

عليها قانوناً مقارنة بالعدد الكلي للعاملين فيه.

- لا تعمل بعض المصانع على تأمين غرفة لتغيير الملابس، خلافاً لما نصت عليه التعليمات الخاصة بحماية العاملين والمؤسسات من مخاطر بيئة العمل سنة 1998 (المادة 12 / أ)، التي تلزم مؤسسات القطاع العام والخاص الإنتاجية بتوفير غرفة لتغيير ملابس العاملين فيها تكون منفصلة عن غرفة الاستراحة والمرافق الصحية.
- عدم دراية بعض العمال بحقوقهم العمالية الأساسية كما حددها لهم قانون العمل، وعدم امتلاكهم لنسخة من عقد العمل الخاص بهم.
- ضعف شروط الصحة والسلامة المهنية في العديد من أماكن العمل.
- اكتظاظ بعض الغرف الخاصة بسكنات العمال والعاملات وانتشار الرطوبة العالية في العديد منها.
- عدم كفاية مخارج الطوارئ في العديد من المصانع وسكنات العمال.

**توصيات الاستعراض الدوري الشامل**

تضمنت توصيات الاستعراض الدوري الشامل الخاصة بالحق في العمل، 14 توصية خاصة بالاتجار في البشر، و(6) توصيات أخرى ذات علاقة بإجراء التعديلات على قانون العمل لتوفير ظروف عمل لائق وغيرها، وقد تم معالجة ما ورد في هذه التوصيات عند تناول الحديث عن كل موضوع، كما عمل المركز الوطني على إعداد تقرير خاص حول توصيات الاستعراض الدوري الشامل.

**التّوصيات:**

يؤكد المركز الوطني لحقوق الإنسان ما جاء في تقاريره السابقة من توصيات بالإضافة إلى التوصيات التالية:

- العمل على توفير التمويل اللازم لصندوق مساعدة ضحايا الاتجار بالبشر، للقيام بدوره على أفضل وجه.
- العمل على توفير شروط السلامة والصحة المهنية في أماكن العمل.
- اتخاذ الإجراءات الفعالة والكفيلة بالحد من ظاهرة عمل الأطفال.

## الحقّ في التّعليم

أحد الحقوق التي كفلتها المواثيق الدولية والإقليمية[145] والوطنية [146]، فقد كفلت التشريعات الوطنية وعلى رأسها الدستور الأردني الحق في التعليم في المادة 6/3 منه كما نص قانون التربية والتعليم رقم (3) لسنة 1994على الزامية ومجانية التعليم. كما أن الهدف الرابع من أهداف التنمية المستدامة يتمثل في تعزيز حصول الجميع على قدم المساواة على التعليم الجيد.

يرتكز المضمون المعياري للحق في التعليم على تكاملية الحماية القانونيّة لمكوناته قانونيّاً وعلى صعيد الممارسة، ومن خلال إنفاذ وتعزيز ضمانات حمايته من خلال تتبّع ورصد عدد من القضايا وهي: التطورات على صعيد المنظومة القانونية الناظمة للحق بالتعليم، والسياسات والممارسات، والعملية التعليمية، والتعليم الإضافي، والتسرب المدرسي، ورياض الأطفال، ومحو الامية، وطلبة الثانوية العامة " التوجيهي"، والتعليم العالي والتعليم الموازي.

في إطار ولاية المركز في رصد واستقبال الشكاوى ومتابعتها وصولاً إلى إنهاء حالات الانتهاك، فقد استقبل المركز خلال العام 2022م (13) شكوى تتعلق بالحق في التعليم.

لم يشهد العام 2022 إجراء أي تعديل على قانون التربية والتعليم بالمقابل من ذلك شهد عام 2022 إقرار مجلس الوزراء[147] نظاماً معدِّلاً لنظام الاعتراف بمؤسّسات التّعليم العالي غير الأردنيّة ومعادلة شهاداتها لسنة 2022م، وبموجب النّظام المعدِّل، ستتمّ إعادة تشكيل لجنة معادلة الشّهادات غير الأردنيّة لتصبح برئاسة وزير التّعليم العالي والبحث العلمي، وعضويّة أمين عام الوزارة نائباً لرئيس اللّجنة.

كما شهد عام 2022 إعلان الحكومة، خطة تحديث القطاع العام ورؤية التحديث الاقتصادي، وبحسب خطة الحكومة لتحديث القطاع العام، فإنها ستعمل على إنشاء وزارة للتربية وتنمية الموارد البشرية، عن طريق دمج وزارتي التعليم العالي والبحث العلمي والتربية والتعليم، على أن تنجز هذه الوزارة بين العامين 2022-2024.

### العمليّة التعليميّة

بلغ عدد المدارس في المملكة حتى نهاية عام 2022 ما يقارب (7315) مدرسة، منها (4053) مدرسة حكومية، و(3093) مدرسة خاصة، و(169) مدرسة لوكالة الغوث الدولية،

جدول يبين عدد المدارس في المملكة خلال الفترة 2019 ولغاية 2022[148]

| قطاع التعليم | 2019 | 2020 | 2021 | 2022 |
|---|---|---|---|---|
| المدارس الحكومية | 3911 | 3941 | 4015 | 4053 |
| المدارس الخاصة | 3345 | 3441 | 2943 | 3093 |
| وكالة الغوث | 169 | 169 | 169 | 169 |

وبلغ مجموع الطلبة في جميع مدارس المملكة (2244751) طالباً، وبلغ عدد الطلبة الأردنيين لكل السلطات (1956593) طالباً، بينما بلغ عدد الطلبة السوريين في مختلف مدارس المملكة (158506) طلاب، يتلقى (91797) طالباً منهم التعليم في الفترة المسائية، فيما يتلقى (136.901) طالب أردني التعليم في الفترة المسائية.

من ناحية أخرى بلغ مجموع العاملين في مدارس وزارة التربية والتعليم (113623) معلمًا ومعلمةً وإدارياً، منهم (34770) من المعلمين الذكور، و(58699) من المعلمات، ويبلغ مجموع أداريّي المدارس (20154) إدارياً، منهم (7585) إدارياً من الذكور و(12569) من الإناث..

145 المادة (26) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المواد (13) و(14) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

146 تنص المادة (3/6) من الدستور الأردني على "تكفل الدولة العمل والتعليم ضمن حدود إمكانياتها وتكفل الطمأنينة وتكافؤ الفرص لجميع الأردنيين.

147 قرار صادر عن مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2022/4/24.

148 حسب التقارير الاحصائية لوزارة التربية والتعليم للأعوام،2019 - 2022
https://moe.gov.jo/reports

**مأسسة قيم حقوق الإنسان في المناهج المدرسيّة:**

يعمل المركز الوطني لتطوير المناهج ضمن وثيقة الإطار العام للمناهج الأردنيّة، التي تم إقرارها رسميّاً بموجب تعليمات المركز من المجلس التنفيذي والمجلس الأعلى في المركز، ومجلس التربية في وزارة التربية والتعليم.

وتتضمّن وثيقة الإطار العام للمناهج الأردنية مجموعة من الموجهات العامة تشمل الأهداف التربوية، والقيم الجوهرية، والمبادىء والموجهات العامة، إضافة إلى القضايا المشتركة والمفاهيم العابرة للمواد الدراسية، وتشمل: المهارات الحياتية، والتفكير، والقضايا البيئية، والقضايا الإنسانية والسياسية والوطنية، وبناء الشخصية، والقضايا ذات العلاقة بالعمل، والقضايا الأخلاقية، والقضايا ذات العلاقة بالزمن، وقضايا حقوق الإنسان، وقضايا الصّحة.

وفي إطار التشاركية بين المركز الوطنيّ لحقوق الإنسان والمركز الوطنيّ لتطوير المناهج في نشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان، يشارك المركز في اللجنة الفنيّة المكلفة بمراجعة المناهج التعليميّة.

وشمل إدماج المفاهيم في إطار منهاج التربية الإسلاميّة، تضمين محور خاص عن حقوق الإنسان في الإسلام يقوم على تنمية الوعي بحقوق الإنسان وواجباته واحترامها في المجالات كافة. بالإضافة إلى منهاج الدراسات الاجتماعيّة، الذي ارتكز الإطار العام للمبحث على تخصيص محور منفرد ضمن محاور الدراسات الاجتماعية، الذي سيترجم أثناء عملية التأليف إلى محتوى تعلميّ سواءً من خلال دروس متكاملة أو نصوص أو أنشطة، وصولاً إلى نتاجات العلم، والمؤشرات الخاصة بمحور حقوق الإنسان في الإطار العام لمبحث الدراسات الاجتماعيّة للصفوف من الأول ولغاية الثامن والتربية الوطنية والمدنيّة للصفين: التاسع والعاشر.

**أثر جائحة كورونا على العملية التعليمية:**

ما زالت جائحة كورونا تلقي بظلالها على العملية التعليمية للسنة الثالثة على التوالي منذ انتشارها حيث كان لها العديد من الآثار من أبرزها:

- اتخذت وزارة التربية والتعليم قرارًا بتاريخ 2021/11/3 يقضي بتقديم موعد الاختبارات النهائية للفصل الدراسي الأول[149]، 24 يوما عن الموعد المحدد في التقويم المدرسي للعام الدراسي 2022/2021،
- تأجيل بدء الفصل الدراسي الثاني في المدارس الحكوميّة والخاصّة من صفّ الروضة وحتى الصفّ الحادي عشر، إلى تاريخ 20 شباط وتقليص الإجازة الصيفية بواقع (20) يومًا، بهدف الحفاظ على صحة الطلبة والكوادر التعليميّة والمساهمة في كسر حدة المنحنى الوبائي الذي شهد تصاعدًا في ذلك الوقت [150].
- استمرار العمل بنظام التناوب فيما يقارب (800) مدرسة حكومية، بناءً على الهجرة العكسية من المدارس الخاصة إلى المدارس الحكومية جراء الظروف الوبائية والاستثنائية التي أسهمت بنقل قرابة الربع مليون طالب وطالبة إلى المدارس الحكومية خلال جائحة كورونا[151]،
- استمرار انتقال الطلبة من المدارس الخاصة إلى المدارس الحكومية حيث شهد العام الدراسي 2023/2022 انتقال قرابة 26 ألف طالب وطالبة من المدارس الخاصة إلى الحكومية، الأمر الذي أدى إلى حدوث اكتظاظ في بعض المديريات خصوصا في لواء القويسمة ماركا وفي القصبات في عمّان وإربد والزرقاء[152].
- الاستمرار في استئجار المدارس، إذ شهد العام الدراسي 2023/2022 استئجار 22

149 تصريح صحفي للأمينة العامة لشؤون الإدارية تجوى قبيلات إلى إذاعة المملكة بتاريخ 2021/11/3 أشارت فيه إلى قرار لجنة التخطيط في وزارة التربية والتعليم في اجتماعها الموسع الذي عقدته برئاسة وزير التربية والتعليم الدكتور وجيه عويس، تقديم موعد الاختبارات النهائية للفصل الدراسي الأول لتبدأ بتاريخ ٨/ 12/ 2021م.
https://www.almamlakatv.com/news78336--/

150 تصريح إعلامي للناطق باسم وزارة التربية والتعليم أحمد المساعفة، لبرنامج "صوت المملكة"، بتاريخ 2022/1/26

151 تصريح صحفي للناطق باسم وزارة التربية والتعليم أحمد المساعفة لموقع أخبار البلد الإلكتروني بتاريخ 2022/10/9.
https://albaladnews.net/article342061/

152 تصريح صحفي للناطق باسم وزارة التربية والتعليم أحمد المساعفة لأخبار البلد بتاريخ 2022/10/9. مرجع سابق.

مدرسة في مختلف محافظات المملكة[153] لغايات معالجة مشكلة الاكتظاظ وتوفير المدارس في بعض المناطق التي لا يوجد بها مدارس تابعة لوزارة التربية والتعليم، علمًا بأن المدارس المستأجرة تفتقر إلى أدنى متطلبات العملية التعليمية، كما أنها تفتقر إلى متطلبات الصحة والسلامة العامة، التي يحتاجها الطلبة والعاملون فيها.

- استمرار العمل بنظام الدوام المسائي للطلبة، حيث شهد العام الدراسي 2022/ 2023 استحداث 42 مدرسة تعمل بنظام الدوام المسائي[154]، 9 مدارس منها في لواء القويسمة وهي المديرية الأعلى في استحداث المدارس المسائية، تلاها مديرية تربية الزرقاء الثانية التي استحدث فيها 5 مدارس، وفي عين الباشا تم استحداث 4 مدارس وذلك من أجل معالجة مشكلة الاكتظاظ التي تعاني منها المدارس.

**إجراءات وزارة التربية والتعليم فيما يتعلق بالفاقد التعليمي:**

- عملت وزارة التربية والتعليم على تنفيذ خطتها للتدخلات التعليمية لمعالجة الفاقد التعليمي الناتج عن آثار جائحة كورونا للعام الدراسي 2023-2022 بالتعاون مع مشروع دعم التعليم والشباب، التي تهدف إلى إجراء تدخلات تعليمية متخصصة لمعالجة الفاقد التعليمي من خلال إجراء دراسات وتقييمات تشخيصية وطنية لتحديد الأهداف النهائية والانتقائية للبرنامج العلاجي، وتصميم التدخلات العلاجية لمادتي اللغة العربية والرياضيات القائمة على المهارات الأساسية.
- وامتدّ التنفيذ على مرحلتين: المرحلة التحضيرية (بداية العام الدراسي): تُدرّس فيها المفاهيم والمهارات الأساسية التي يجب على الطلبة امتلاكها سابقًا في المباحث: اللغة العربية واللغة الإنجليزية والرياضيات؛ حيث استمرت مدة شهر للصفين الثاني والثالث، وأسبوعين للصفوف من الرابع إلى الحادي عشر، والمراحل الممتدة على مدار العام الدراسي تُنفّذ على مدار العام لكل فصل دراسي لطلبة الصفوف من الرابع وحتى الحادي عشر. بالإضافة إلى بناء قدرات المعلمين لتوظيف التدخلات العلاجية ومتابعة الطلبة بعد تصنيفهم إلى مستويات بحسب أدائهم ومدى تحقيقهم لنتاجات التعلم، والتركيز على التقويمات التكوينية للتحقق من مدى استجابة الطلبة للبرنامج ومتابعة ذلك من قبل الإشراف التربوي. كذلك المشاركة في برامج ومشاريع مختلفة من ضمنها برنامج جسور التعلم، وتعافي القراءة، والقرائية المتدرجة التي جاءت جميعها بهدف معالجة فجوات التعلم لدى الطلبة.

**التسرّب المدرسيّ:**

ما زالت مشكلة التسرب من المدارس تشكل تحديًا أمام وزارة التربية والتعليم بالرغم من وضع العديد من البرامج الوقائية والتوعوية للحد منها[155]،

153 تصريح إعلامي للناطق باسم وزارة التربية والتعليم أحمد المساعفة لقناة المملكة، برنامج أخبار الأسبوع بتاريخ 2022/9/10.

154 تصريح صحفي للأمينة العامة لشؤون الإدارية تجوى قبيلات إلى إذاعة الأمن العام، تم نشر محتوياتها عبر موقع عمون الاخباري بتاريخ 2022/9/12. لمزيد من المعلومات انظر الرابط التالي: https://www.ammonnews.net/article705775/

155 إذا ما أخذنا بعين الاعتبار الأسباب التي تدفع بالطلبة إلى التسرب ومن أبرزها: أسباب تربوية: تتمثل في عدم قدرة الطالب على الدراسة وتدني تحصيله العلمي والرسوب المتكرر، الأمر الذي يدفعه إلى ترك التعليم الأكاديمي والرغبة بالتوجه إلى الحياة العملية. أسباب اقتصادية: وتعود إلى ضعف وتدني الحالة المادية للعائلة وعدم مقدرتها على تلبية الاحتياجات المدرسية وشؤونها الأخرى، الأمر الذي يدفع الطالب إلى ترك المدرسة للعمل ومساعدة أسرته في توفير احتياجاتها اليومية، سواء كان الأمر بمحض أرادته أو مدفوعًا إلى ذلك من قبل ذويه. أسباب اجتماعية: ناتجة عن التفكك الأسري وعدم الاهتمام بالطالب.. أسباب تربوية: لها علاقة بجودة التعليم، فقد تكون الطرق التعليمية التقليدية غير جذابة بالنسبة للطلاب وتؤدي إلى فقدان الاهتمام بالتعليم. بالإضافة إلى أسباب أخرى لها علاقة بضعف أو انعدام الإرشاد التربوي داخل المدارس نظرًا لعدم توفر مرشدين تربويين في جميع المدارس، بالإضافة إلى صعوبة وصول بعض الطلاب وخاصة الطالبات إلى المدارس لعدم توفر وسائط النقل في محيط سكناهم وابتعاد المدارس التي تحتوي على المساقات العلمية سواء (الأدبي أو العلمي) التي يرغبون في التوجه للدراسة فيها عن مكان سكناهم، الأمر الذي يدفعهم إلى عدم استكمال تعليمهم المدرسي، وهي

وقد بلغ عدد المتسربين من المدارس خلال العام الدراسي 2022/2021 (11689) متسربًا من المرحلة الأساسية، بما نسبته (0.0064) من مجموع طلبة المرحلة الأساسية[156] الأمر الذي يستدعي وزارة التربية والتعليم إلى إعادة النظر في البرامج والخطط المتبعة وتظافر الجهود بين الجهات المعنية كافة.

**ومن أجل الحد من مشكلة التسرب المدرسي، يوصي المركز الوطني بما يلي:**

1 - العمل على تحسين جودة التعليم من خلال تطوير المناهج والطرائق التعليمية وتوفير موارد تعليمية حديثة وفعالة، تساعد على جذب الطلاب وتشجيعهم على الاستمرار في الدراسة.

2 - تقديم الدعم الإضافي للطلاب الذين يواجهون صعوبات في التعلم، سواء من خلال إلحاقهم ببرامج خاصة لمن يعانون من صعوبات التعلم، أو عمل مراجعات خاصة لهم في أوقات محددة، تساعدهم على تحسين أدائهم وزيادة ثقتهم بأنفسهم.

3 -العمل على تشجيع الطلاب وتحفيزهم على الاستمرار في الدراسة من خلال إقامة مسابقات وفعاليات تعليمية ورياضية، وتقديم جوائز لهم وتكريم الطلاب المتميزين.

4 -العمل على تحسين بيئة المدرسة، الأمر الذي يشعر الطلبة في الأمان داخلها وعدم رغبتهم في تركها.

5 -العمل على معالجة المشكلات الاجتماعية التي يواجهها الطلاب وأسرهم، مثل توفير الدعم النفسي والاجتماعي والصحي، الأمر الذي يساعد على تحسين الأوضاع الاجتماعية للطلاب وتعزيز رغبتهم في الاستمرار في الدراسة.

**رياض الأطفال:**

ما زالت تواجه رياض الأطفال العديد من التحديات والمشاكل، التي تحول دون انضمام جميع الأطفال من هذه الفئة العمرية اليها، ومن أبرزها:

1. **نقص التمويل**: إذ يحول نقص التمويل دون التوسع في رياض الأطفال في القطاع الحكومي والخاص، وهذا ما عبر عنه وزير التربية والتعليم من حاجة وزارة التربية والتعليم إلى 141 مليون دينار لتنفيذ خطتها لشمول جميع الأطفال بنسبة 100% خلال خمس سنوات.[157]
2. **ضعف البنية التحتية**: ثمة نقص كبير في البنية التحتية لرياض الأطفال، حيث إن العديد من هذه المرافق لا تتوفر بها مرافق صحية ونظافة جيدة، ولا يتوفر فيها الأثاث والتجهيزات اللازمة.
3. **ضعف التدريب لدى المعلمين:** إذ يوجد نقص في التدريب اللازم للمعلمين في رياض الأطفال، حيث إن العديد من المعلمين لا يتمتعون بالخبرة الكافية في التعامل مع الأطفال الصغار، ولا يمتلكون المهارات اللازمة لتوفير بيئة تعليمية مثالية لهم.
4. **محدودية المقاعد:** إذ تعاني العديد من شعب رياض الأطفال التي عملت وزارة التربية والتعليم على افتتاحها في بعض المدارس من وصولها إلى طاقتها الاستيعابية، وعدم قدرتها على استيعاب أطفال آخرين، الأمر الذي يحول دون تمتع العديد من الأطفال بحقهم في الالتحاق بها وحصولهم على التعليم الأساسي.
5. **الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية**: إذ تؤثر الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية الصعبة على قدرة العديد من العائلات على توفير تعليم جيد لأطفالها في هذه المرحلة العمرية في القطاع الخاص، في ظل عدم شمول جميع مدارس المملكة بها.

من الأسباب التي وقف المركز عليها من خلال زياراته إلى العديد من القرى والمدن في بعض المحافظات.

156 حسب المعلومات المستقى من مركز الملكة رانيا العبد الله لتكنولوجيا المعلومات بتاريخ 2023/3/15

157 حسب ما جاء على في حديث معالي وزير التربية والتعليم وجيه عويس، أمام لجنة التربية والتعليم في مجلس الأعيان بتاريخ 2022/7/3 ونقله موقع خبرني الأخباري.

**6.محدودية المساحة**: إذ تعاني العديد من المدارس الحكومية من محدودية مساحتها، الأمر الذي يحول دون إمكانية وزارة التربية والتعليم على استحداث شعب رياض أطفال فيها.

وقد بلغ عدد شعب رياض الأطفال لمرحلتيه (KG2.KG1) في المملكة للعام الدراسي 2021 /2022، (7458) شعبة منها (2750) شعبة في المدارس الحكومية، و(5) شعب في المدارس الحكومية الأخرى، و(4703) شعب في القطاع الخاص، فيما بلغ مجموع عدد الطلبة الملتحقين في رياض الأطفال لمرحلتيه (140928) طفلاً وطفلة، منهم (67907) أطفال في الشعب الحكومية التي ما زال الطلب عليها يفوق ما هو متوفر منها، و(73021) طفلاً في الشعب التابعة للقطاع الخاص[158].

جدول يظهر عدد شعب رياض الأطفال لمرحلتيه (KG2.KG1) في المملكة للعام الدراسي من 2019-2022[159]

| الموضوع | 2018/2019 | 2019/2020 | 2020/2021 | 2021/2022 |
|---|---|---|---|---|
| عدد شعب رياض الاطفال في القطاع الحكومي | 1825 | 2005 | 2610 | 2750 |
| عدد شعب رياض الاطفال في القطاع الحكومي الأخرى | 6 | 6 | 6 | 5 |
| عدد شعب رياض الأطفال في القطاع الخاص | 5729 | 6286 | 3839 | 4703 |
| المجموع الكلي | 7560 | 8297 | 6455 | 7458 |

جدول يظهر عدد الطلبة برياض الأطفال لمرحلتيه (KG2.KG1) في المملكة للعام الدراسي من 2019-2022

| السنة | 2018/2019 | 2019/2020 | 2020/2021 | 2021/2022 |
|---|---|---|---|---|
| عدد الأطفال الملتحقين برياض الاطفال في القطاع الحكومي | 37421 | 42481 | 67461 | 67907 |
| عدد الأطفال الملتحقين برياض الاطفال في القطاع الخاص | 97312 | 102708 | 52367 | 73021 |
| المجموع الكلي | 134733 | 145189 | 119828 | 140928 |

ويرى المركز الوطني ضرورة تكثيف الجهود لشمول جميع الأطفال من الفئة العمرية (4-5) سنوات في رياض الأطفال وجعل مرحلة رياض الأطفال الثانية إلزامية، لما تحمله مرحلة التعليم ما قبل المدرسة من أهمية كبيرة، فهي سنوات حاسمة تشهد تطور لغة الطفل وقدراته الشخصية والاجتماعية، وتمهد لمرحلة التعليم الأساسي.

158 حسب المعلومات التي حصل المركز عليها من مركز الملكة رانيا العبد الله لتكنولوجيا المعلومات بتاريخ 2023/3/15.

159 حسب بيانات نظام ادارة المعلومات التربوية – وزارة التربية والتعليم.

## محو الأمية

بلغ عدد مراكز تعليم الكبار ومحو الأمية التي تم افتتاحها في العام الدراسي 2022/2021 (144) مركزًا بواقع (121) مركزًا للإناث و(23) مركزًا للذكور، التحق بها (1729) دارساً ودارسة، كان منهم (1341) دارسة و(388) دارساً. ومن الجدير بالذكر أنّ النسبة العامة للأمية حتى نهاية عام 2022 قد بلغت

(4.9%) مقارنة مع (5.1%) لعام 2020، وذلك حسب إحصائيات دائرة الإحصاءات العامة. وعملت وزارة التربية والتعليم بالتعاون مع الشركاء على تنفيذ برنامج تعزيز الثقافة للمتسربين، إذ تم افتتاح (194) مركزًا لتعزيز الثقافة للمتسربين، التحق فيها ما يقارب (4543) دارساً ودارسة[160]، كما بلغ عدد مراكز التعليم الاستدراكي (65) مركزا التحق فيها (861) طالباً.

| جدول يبين عدد مراكز تعليم محو الامية وتعزيز ثقافة المتسربين والتعليم الاستدراكي والملتحقين بها لعام 2021/2022 | |
|---|---|
| عدد مراكز تعليم الكبار ومحو الأمية | 144 |
| عدد الملتحقين في تعليم الكبار ومحو الأمية | 1729 |
| عدد مراكزً تعزيز الثقافة للمتسربين | 194 |
| عدد الملتحقين بمراكزً تعزيز الثقافة للمتسربين | 4543 |
| عدد مراكز التعليم الاستدراكي | 65 |
| عدد الملتحقين بمراكز التعليم الاستدراكي | 861 |

160- حسب المعلومات المستقاة من مركز الملكة رانيا العبد الله لتكنولوجيا المعلومات بتاريخ 2023/3/15

## التعليم العالي

وفقاً للإحصائيات الرسمية الصادرة دائرة الإحصاءات العامة فإن نسبة البطالة بين الخريجين الجامعيين من حملة شهادة البكالوريوس أعلى في صفوف الشباب الذكور هي 28.3%، في حين بلغت النسبة للإناث 79.6% [161]، وينتظر قرابة 460 ألف خريج على الدور في ديوان الخدمة المدنية للحصول على وظيفة حكومية، ويدخل سوق العمل سنوياً قرابة الـ(140) ألف طالب عمل من خريجي الثانوية العامة وحتى الدراسات الجامعية العليا، بينما يوفر سوق العمل الأردني ما بين 30- 40 ألف وظيفة سنوياً.

إلى ذلك شخصت خطة ورؤية التحديث الاقتصادي واقع التعليم العالي في الأردن، وأشارت إلى أنَّ البرامج والخطط الدراسية ما زالت برامج تقليدية وقديمة، إلى جانب عدم التركيز على الكفاءات، والتعليم بالتلقين، وضعف استخدام التكنولوجيا، وعدم كفاية الميزانية والتمويل، وضعف إدارة الجودة، وغياب المساواة وتكافؤ الفرص في القبول الجامعي، وتدهور المرافق، وقصور البحث والتطوير، وعدم مواءمة التخصصات الجامعية مع متطلبات سوق العمل[162].

وتأمل الخطة توفير نظام للتعليم العالي سهل الوصول ومنصف ومستند إلى البحث وممُكّن تقنياً ومرموق وتنافسي ومرن وشامل وقادر على تزويد المجتمعين الأردني والدولي بخريجين أكفاء قادرين على التفكير الناقد وحل المشكلات والتعلم الدائم في بيئة آمنة وسهلة باستخدام المناهج التعليمية الحديثة وأساليب التعلم والتدريس المبتكرة.

ومن أجل تحقيق ذلك تقترح الخطة إصلاح القوانين

161 حسب التقرير الإحصائي الصادر عن دائرة الإحصاءات العامة للربع الرابع لعام 2022، لمزيد من المعلومات انظر الرابط التالي: http://dos.gov.jo/dos_home_a/main/archive/2022/emp-un-Emp_Q42022.pdf

162 رؤية التحديث الاقتصادي " إطلاق الإمكانات لبناء المستقبل " لعام 2022، ص 78

واللوائح التنظيمية المتعلقة بتعيين أعضاء هيئة التدريس والموظفين، والمنح الدراسية، والتطوير المهني المستمر، والترقية، وريادة الأعمال، إضافة إلى إطلاق التعاون الاستراتيجي في القطاع، وتقييم سوق العمل من أجل التعليم العالي، وإطلاق شهادات الاعتماد المصغرة والمسارات المتعددة، وفي مجالات البحث والتطوير أشارت الخطة لوضع آليات دعم البحث العلمي وجعل التدريس مستند للبحث والابتكار، وإرساء الاستقلال الأكاديمي والمالي والمؤسسي لمؤسسات التعليم العالي، والبدء بإصلاح عملية القبول في التعليم العالي، وإيجاد موارد وإيرادات جديدة لضمان الاستدامة المالية، وحتى تتحقق خطة إصلاح قطاع التعليم العالي ترى الخطة ضرورة إصلاح إدارة التعليم العالي والمسألة فيه عن طريق تعزيز الهياكل القانونية والمؤسسية.[163]

وقد شهد عام 2022، عدم قبول أكثر من 25 ألف من الطلبة المتقدمين لطلبات الالتحاق بالجامعات الأردنية، و6 آلاف طالب كانوا ضمن قائمة إساءة الاختيار، وقد بلغ العدد الإجمالي والنهائي للطلبات التي تم تقديمها 74915 طلبًا، ويعود التراجع في عدد الطلبة المقبولين في الجامعات إلى القرارات الصادرة عن مجلس التعليم العالي المتمثلة بتخفيض نسبة القبول في التخصصات الراكدة والمشبعة بنسبة 50% رغم ارتفاع عدد الطلبة الناجحين في الثانوية العامة، حيث تم إيقاف القبول في 42 تخصصاً في مختلف الجامعات، وتخفيض القبول في تخصصي الطب العام وطب الأسنان بنسبة 20%، كانت أيضاً من أسباب تراجع عدد الطلبة المقبولين[164].

**البرنامج الموازي**

بالرغم من التوصيات التي خرجت بها الاستراتيجية الوطنية لتنمية الموارد البشرية لعام 2016 2025-، بضرورة إلغاء هذا البرنامج خلال ثماني سنوات، حيث يتيح هذا البرنامج لبعض الطلبة الأردنيين اختيار تخصصات بعينها بينما يحرم طلبة آخرين من هذا الخيار، بسبب ارتفاع الكلفة المالية لهذا البرنامج. إلا أن البرنامج ما يزال ساري المفعول.

من جانب آخر شهد عام 2022 عودة قرابة (400) طالب وطالبة من الطلبة الأردنيين الدارسين في الجامعات الأوكرانية نتيجة للحرب الأوكرانية الروسية، غالبيتهم العظمى يدرسون في تخصصي الطب وطب الأسنان، حيث أطلقت وزارة التعليم العالي منصة إلكترونية لهؤلاء الطلبة لتسجيل بياناتهم الأكاديمية لحصر أعدادهم وجامعاتهم وتخصصاتهم.

ومن أجل التخفيف عليهم عملت لجنة معادلة الشهادات غير الأردنية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي على منح استثناء لهؤلاء الطلبة من شرط دراسة 50% من مواد الخطة الدراسية في الجامعة التي سيتخرج منها الطالب وهو ما تشترطه تعليمات معادلة الشهادات غير الأردنية، وذلك مراعاةً للظروف التي يمرون بها وتخفيفاً للآثار الأكاديمية التي قد تترتب عليهم نتيجة الانتقال إلى جامعات أخرى، مما يسهل عليهم الانتقال إلى أي جامعة غير أردنية تعترف بها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

كما وضعت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بعض الخيارات أمام الطلبة لاستكمال تعليمهم ومنها: الاستمرار في التعلم الإلكتروني ما دام أن الجامعات الأوكرانية المعنية تتيح لهم هذا الخيار،. كما سمحت لهم الالتحاق في الجامعات الأردنية وفقاً للسياسة العامة لقبول الطلبة في الجامعات الأردنية، وحسب التعليمات النافذة في الجامعة المعنية وبعد تحقيق أي متطلبات أخرى تشترطها الجامعات.

163 المرجع السابق، ص 79

164 حسب التصريح الصحفي للناطق باسم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، مدير وحدة القبول الموحد، مهند الخطيب، لقناة رؤيا الإخبارية، بتاريخ 2022/10/10 والمنشور على موقع زاد الأردن:
http://www.jordanzad.com/index.php?page=article&id=520497

### توصيات الاستعراض الشامل

تضمنت توصيات الاستعراض الشامل الخاصة بالتعليم التي قبلت به المملكة توصيتان، تمحورت حول اتخاذ التدابير اللازمة لزيادة تحسين فرص الوصول على التعليم من حيث النوعية والشمولية، ومواصلة تنفيذ التدابير الرامية إلى تطوير نظام التعليم، بما في ذلك تمديد برامج محو الأمية مع مراعاة مبدأ المساواة، وقد تم تناول الموضوعين بشكل مفصل عند الحديث عنهما في متن هذا التقرير كما جرى إعداد تقرير مفصل من قبل المركز الوطني لحقوق الإنسان حول توصيات الاستعراض الدوري الشامل.

### التوصيات

يؤكد المركز الوطني لحقوق الإنسان على توصياته السابقة الواردة في محور الحق في التعليم لضمان التمتع الفعلي للأفراد بهذا الحق، ويضيف التوصيات التالية:

1. إعادة النظر في البرامج والخطط المتبعة لمعالجة مشكلة التسرب من المدارس وتظافر الجهود بين الجهات المعنية كافة.

1. العمل على تحسين جودة التعليم من خلال تطوير المناهج والطرق التعليمية وتوفير موارد وخدمات تعليمية حديثة وفعّالة، تساعد على جذب الطلاب وتشجيعهم على الاستمرار في الدراسة.

**2.** تقديم الدعم الإضافي للطلاب الذين يواجهون صعوبات في التعلم، سواء من خلال إلحاقهم ببرامج خاصة لمن يعانون من صعوبات التعلم، أو عمل مراجعات خاصة لهم في أوقات محددة، تساعدهم على تحسين أدائهم وزيادة ثقتهم بأنفسهم.

3. تكثيف الجهود لشمول جميع الأطفال من الفئة العمرية (4-5) سنوات في رياض الأطفال وجعل مرحلة رياض الأطفال الثانية الزامية، لما تحمله مرحلة التعليم ما قبل المدرسة من أهمية كبيرة.

## الحقوق الثقافية

أحد حقوق الإنسان الذي كفلته المعايير الدوليّة[165] كما كفل الدستور الأردني حرية الإبداع الثقافي وحرية البحث العلمي في المادة (15/2) منه[166]، بالإضافة إلى ما جاءت به العديد من نصوص القوانين الوطنية، كقانون رعاية الثقافة، وقانون حماية حق المؤلف، وقانون الأسماء التجارية وقانون حماية التراث العمراني والحضري وغيرها من القوانين لحماية الحقوق الثقافية.

يرتكز المضمون المعياري للحق في الصحة على تكاملية الحماية القانونيّة لمكوناته قانونيّاً وعلى صعيد الممارسة، ومن خلال إنفاذ وتعزيز ضمانات حمايته من خلال تتبّع ورصد عدد من القضايا وهي: المشاركة في الحياة الثقافية أو المساهمة فيها، والحق في التمتع بفوائد التقدم العلمي وتطبيقاته، وحق الفرد في حماية المصالح المعنوية والمادية المترتبة على أي إنتاج علمي أو أدبي أو فني من صنعه، وحرية البحث العلمي والنشاط الإبداعي، والحق في التعليم والحفاظ على التراث الثقافي.

بشكل عام قام المركز برصد عدد من القضايا خلال العام 2022 نسردها بالتفصيل كما يلي: التراث الثقافي المادي، والقطاع السياحي، والتراث الثقافي غير المادي من مهرجانات وأعمال درامية وفعاليات ثقافية.

**أولاً: التراث الثقافي المادي.**

- شهد عام 2022 قيام اللجنة الوطنية الأردنية للتربية والثقافة والعلوم مع مديرية التربية والتعليم للواء قصبة إربد بتنظيم حملة للتوعية بالتراث الثقافي المادي وغير المادي في محافظة إربد احتفاءً بإعلان مدينة إربد العاصمة العربية للثقافة لعام 2022، حيث تضمنت الحملة ثلاثة مسابقات: مسابقة للشعر ومسابقة للتصوير الفوتوغرافي ومسابقة الفيديو، وهدفت جميعها إلى إبراز الإرث الثقافي المادي وغير المادي الفريد لمدينة إربد.[167]

صنفت مجلة علم الآثار الصادرة عن معهد الآثار الأمريكي اكتشاف مشروع البادية الجنوبية الشرقية أحد أهم (10) اكتشافات في العالم خلال العام[168] 2022م.

**القطاع السياحي:[169]**

- شهد عام 2022 إطلاق الاستراتيجية الوطنية للسياحة[170] التي اختلفت عن سابقاتها بربط

165 م /27 من الإعلان العالمي لحقوق الانسان، م /27 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، م /15 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتعليق رقم 21 للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

166 المادة (2/15) من الدستور الأردني" تكفل الدولة حرية البحث العلمي والإبداع الأدبي والفني والثقافي والرياضي، بما لا يخالف أحكام القانون أو النظام العام والآداب.

167 اللجنة الوطنية الأردنية للتربية والثقافة والعلوم http://www.natcom.gov.jo/news/769

168 جامعة الحسين بن طلال https://www.ahu.edu.jo/AR-article-38392

169 احتوت القائمة التي نشرتها المجلة على موقعها الإلكتروني على اكتشافات أثرية من دول مختلفة من العالم، وقدمت المجلة على موقعها معلومات عن هذا الاكتشاف الذي أُعلن عنه بمؤتمر صحفي لوزارة السياحة والآثار ودائرة الآثار العامة بتاريخ 22-2-2022، والاكتشاف عبارة عن منشأة طقسية تعبدية لمجموعات الصيادين الذين تم اكتشافهم من خلال المشروع وسميت ثقافتهم بالثقافة الغسانية والتي تعود إلى فترة العصر الحجري الحديث قبل ما يزيد على 9000 عام، واكتشفت هذه المنشأة التعبدية بحالة حفظ استثنائية في وسط أحد مواقع سكن الصيادين، والمنشاة عبارة عن مجسم معماري مصغر للمصائد الصحراوية وهو أقدم مجسم من هذا النوع في العالم، واحتوى المجسم على لوحة حجرية بوزن 160 كغم وعليها رسمة لوجه إنسان ومخطط لمصيدة صحراوية وهو المخطط الأقدم في العالم لمنشأة حقيقية موجودة بنفس المنطقة، وبالقرب من هذه اللوحة حجر أسطواني الشكل نحت عليه وجه إنسان أقرب إلى الحجم الطبيعي.

170 وتهدف الاستراتيجية الوطنية للسياحة إلى: رفع عدد السياح لمستويات عام (2019م) بحلول عام (2024م) عودة إجمالي العائدات لمستويات (2019) بحلول عام (2024) زيادة التوظيف المباشر في قطاع السياحة عام (2025) ويجري العمل حالياً على تحديث الأهداف والمستهدفات أعلاه وذلك بعد تعافي القطاع السياحي وتمكنه من

كافة مشاريع وأهداف القطاع السياحي بأهداف التنمية المستدامة (2030) كما تم ربط الأهداف في الاستراتيجية بأهداف خطة النمو الأخضر للقطاع السياحي. وترتكز الاستراتيجية الوطنية للسياحة على خمسة محاور رئيسية[171]: (1) تطوير المنتج السياحي، (2) حماية التراث، (3) التسويق، (4) الموارد البشرية، (5) الإصلاحات.

كما بلغ عدد الفعاليات العاملة في المجال السياحي 3226 فعالية في مختلف المحافظات[172].

- كما شهد عام 2022 استمرار تنفيذ عدد من المشاريع[173] المنفذة لتطوير المرافق السياحية والبنية التحتية وآلية الوصول إلى المواقع السياحية لكافة فئات المجتمع[174].
- بلغ عدد سياح المبيت في العام 2022م (4.276.733) سائحاً في حين بلغ عدد سياح المبيت في العام 2021م (2.011.635) سائحاً[175].
- بلغ عدد زوار اليوم في العام 2022م (772371) زائراً، بينما كان عدد زوار اليوم في العام 2021م (347035) زائراً[176].
- بلغ عدد الشكاوى المقدمة من السياح إلى وزارة السياحة والآثار[177]: حول المواقع السياحية والفنادق السياحية والنقل السياحي والأدلاء السياحيين (1326) شكوى خلال العام 2022م بواقع (960) شكوى من المواطنين والسياح الأفراد والجهات الرسمية المختلفة والجمعيات السياحية، و(366) شكوى عبر منصة "بخدمتكم"، بحق منشآت سياحية مرخصة وغير مرخصة، وجرى التعامل معها.

**أتخذت الوزارة الإجراءات الآتية بخصوص الشكاوى الواردة إليها:**

1 - العقوبات الصادرة عن الوزارة بحق المنشآت السياحية المرخصة وغير المرخصة.

- إغلاق (46) مكتباً سياحة وسفر لمزاولتهم أعمال مكاتب السياحة والسفر دون ترخيص وذلك بعد قيام لجنة التفتيش بزيارة للكشف على المكاتب.
- توجيه (116) إنذاراً للمنشآت السياحية المخالفة بكافة الفئات.
- ربط (49) شخصاً بتعهدات لقيامهم بممارسة مهنة مكاتب السياحة والسفر دون ترخيص من خلال وسائل التواصل الاجتماعي.
- تحويل (16) شخصاً للنيابة العامة لقيامهم بممارسة مهنة مكاتب السياحة دون ترخيص من الوزارة.
- تحويل (67) شخصاً للجرائم الإلكترونية لممارستهم مهنة مكاتب السياحة والسفر

تحقيق المؤشرات ولتكون متوائمة أيضاً مع خطة التحديث الاقتصادي.

171 كتاب وزارة السياحة رقم (8743/3/13 تاريخ 2023/5/9

172 كتاب وزارة السياحة رقم (8743/3/13 تاريخ 2023/5/9

173مشاريع رفع سوية الطرق المؤدية إلى المواقع السياحية بالتعاون مع الجهات المعنية مثل وزارة الأشغال العامة والإسكان. مشاريع إعادة تأهيل مراكز الزوار ورفع سوية الخدمات المقدمة في المواقع (المواقف، المرافق الصحية، قاعات العرض والتفسير). مشروع المنظومة الأمنية (بوابات إلكترونية، كاميرات مراقبة، سياج) في المواقع السياحية والأثرية. مشروع تزويد المواقع السياحية بالطاقة الشمسية وترشيد استهلاك الطاقة. مشروع استدامة النظافة في المواقع السياحية والأثرية. مشروع تهيئة المواقع السياحية لاستقبال الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن.بناء قدرات الموظفين والعاملين بالقطاع السياحي والمجتمعات المحلية لإدماجهم بالقطاع السياحي وتمكينهم من المشاركة الاقتصادية بهذا القطاع الهام. مشاريع تسويق وترويج المنتجات السياحية المختلفة والمساهمة بزيادة عدد السياح للمملكة. مشاريع صيانة وترميم المواقع الأثرية والتراثية. مشاريع الإصلاحات القانونية لقانون السياحة والأنظمة والتعليمات المنبثقة عنه.

174 كتاب وزارة السياحة رقم (8743/3/13 تاريخ 2023/5/9

175 حسب إحصائيات وزارة السياحة

176 حسب إحصائيات وزارة السياحة

177 كتاب وزارة السياحة رقم (8743/3/13 تاريخ 2023/5/9

عبر مواقع التواصل الاجتماعي دون ترخيص وعدم استجابتهم لمراجعة الوزارة.

- ربط (27) مكتباً سياحة وسفر مرخصة بتعهدات لدى الوزارة لقيامهم بمخالفة فئة الترخيص الممنوحة.
- تسييل (4) كفالات بنكية لمكاتب سياحة وسفر نتيجة لإخلالهم بالعقود المتفق عليها مع المواطنين.
- إصدار (9) تعاميم لمنشآت سياحية بناء على بلاغات من جهات رسمية (وزارة الداخلية، وزارة الخارجية).
- بلغ إجمالي تعويضات المواطنين والسياح الأجانب (400000) عن الشكاوى بحق المنشآت السياحية.
- إيقاف (6) أدلاء سياحيين نتيجة شكاوى بحقهم من أصحاب الفعاليات السياحية أو من السياح أو من الشرطة السياحية بحكم وجودهم في المواقع السياحية.
- إغلاق (9) منشآت سياحية (نوادي ليلية، بارات، كوفي شوبات)
- (73) مخالصة فورية و/أو ودية بين المشتكين وأصحاب المنشآت السياحية.
- التعامل مع المئات من الشكاوى والاستفسارات التي يتم حلّها عن طريق الاتصالات الهاتفية.
- تنفيذ (146) جولة تفتيشية لمتابعة المكاتب غير المرخصة من الوزارة من قبل لجنة مشكلة من قسم الشكاوى والإدارة الملكية لحماية البيئة والسياحة وجمعية مكاتب وشركات السياحة والسفر الأردنية.

**ثانياً: التراث الثقافي غير الماديّ.**

- شهد عام 2022 إقامة مهرجان التنوع الثقافي في مدينة أم قيس الأثرية بتاريخ 2022/9/23.[178] حيث شارك بالمهرجان ما يزيد عن 40 فرد وجمعية من أصحاب العلاقة في مجال التراث الثقافي غير المادي من أبناء محافظة إربد وقراها.
- كما شهد عام 2022 إقامة برنامج حكاية مكان: بالتعاون مع مديريات الثقافة في المحافظات، وهو عبارة عن مسارات ثقافية تراثية تنظم بالمحافظات للربط بين التراث الثقافي المادي وغير المادي في المواقع الأثرية والتراثية، والتعرف على الحكايات المرتبطة بهذه المواقع.
- تابع المركز الجهود التي بذلتها وزارة الثقافة خلال عام 2022م، التي كان من أبرزها انطلاق مهرجان جرش للثقافة والفنون في دورته السادسة والثلاثون بعد انقطاع بسبب جائحة انتشار فايروس كورونا، الذي يعد من أهم مشاريع وزارة الثقافة، وهو برنامج فني مهم ومتنوع، بمشاركات فنية وثقافية محلية وعربية وعالمية، كما تمكن الأردن من إدراج أكلة المنسف المحلية على لائحة التراث الثقافي غير المادي (الحي) لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، متقدماً على أطباق عديدة ومشروبات عربية ودولية حيث يتسيّد المنسف مأدبة الأردنيين

178 يهدف المهرجان إلى الحفاظ على النسيج الاجتماعي الأردني وتعزيز الترابط بين كافة أفراد المجتمع الأردني، وإبراز نسيج الحضارة الأردنية وجماليات التنوع الثقافي في الأردن، والتعريف بالهوية الثقافية المتميزة لدى الأردن، ودعم القدرات الإنتاجية للحرف التقليدية والأشغال اليدوية والنهوض بالمستوى الاقتصادي لأصحاب الحرف التقليدية لأبناء المنطقة، ومساعدتهم في تسويق منتوجاتهم، ويسهم في دعم حركة السياحة الأردنية. ويتضمن المهرجان مجموعة من الفعاليات الثقافية والتراثية مثل: معرض الحرف اليدوية والصناعات التقليدية، ومعرض للصور الفوتوغرافية التراثية، ومعرض للأدوات التراثية، ومعرض الأزياء التراثية، ومعرض للمأكولات والحلويات الشعبية والصناعات الغذائية المتنوعة، وعروض فنية للأطفال بالإضافة إلى عروض فنية لفرق تراثية تشمل كافة أطياف ومكونات أبناء المجتمعات المحلية التي تبرز جماليات التنوع الثقافي التي يتميز بها الأردن.

في المناسبات الاجتماعية في مختلف محافظات المملكة، ويعمّق الروابط الأسرية والاجتماعية بين مكونات المجتمع، فضلاً عن كونه مأدبة الضيافة الرسمية التي يستقبل بها الضيوف والزوار.

- شهد عام 2022 إعلان مدينةِ إربدَ عاصمةً للثَّقافةِ العربيّة، من قبل المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (الألكسو)، لحمل راية الثقافة العربية[179].
- شهد عام 2022 الدورة الـ(36) من مهرجان جرش للثقافة والفنون تحت شعار "نورت ليالينا[180].

**الترخيص والتشكيل:**

وهي الهيئات التي تكون غايتها وأهدافها فكرية أو أدبية أو فنية أو أدائية أو علمية بالإضافة إلى الجمعيات العاملة في مجال إحياء التراث والمتاحف

جدول يظهر عدد الهيئات الثقافية المسجلة لدى وزارة الثقافة موزعة على مختلف محافظات المملكة حتى2023/4/13

| المحافظة | الجمعيات | الملتقيات | الفرق | المراكز + والنوادي | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|
| العاصمة | 166 | 62 | 15 | 2+56هيئات مستضافة | 301 |
| إربد | 52 | 60 | 12 | 3 | 127 |
| الزرقاء | 16 | 15 | 2 | 6 | 39 |
| المفرق | 23 | 13 | 2 | 3 | 41 |
| الكرك | 12 | 12 | 2 | 7 | 33 |
| معان | 7 | 4 | 6 | 4 | 21 |
| العقبة | 15 | 3 | 2 | 1 | 21 |
| البلقاء | 17 | 21 | 5 | 2 | 45 |
| جرش | 9 | 13 | 1 | 1 | 24 |
| مادبا | 3 | 18 | 0 | 3 | 24 |
| عجلون | 11 | 23 | 2 | 4 | 40 |
| الطفيلة | 6 | 9 | 4 | 2 | 21 |
| المجموع | 337 | 253 | 54 | 95 | 739 |

179 موقع عمون الإخباري https://www.ammonnews.net/article/687416

180اشتمل برنامجه الذي جاء بالتعاون مع بلدية جرش الكبرى ونقابة الفنانين الأردنيين ورابطة الكتاب الأردنيين ورابطة التشكيليين الأردنيين واتحاد الكتاب والأدباء الأردنيين، على زخم كبير من الفعاليات (نحو 250 فعالية فنية وثقافية وحرفية)، شارك فيها 1500 مثقف وفنان وفنانة من الأردن وخارجه وعروض لـ 25 فرقة فنية على الساحة الرئيسة في المدينة الأثرية، كما منحت جائزة المهرجان السنوية للشاعر زياد العناني.

الثقافية، أو التي تعنى بتشجيع نشر الثقافة والإبداع الفني والأدبي أو أي مجال مشابه لذلك[181]، ويذكر أن جزءاً من هذه المؤسسات سبق وأن شكلت في ظل قانون رعاية الثقافة لسنة 2006، وبعد إقرار قانون الجمعيات لعام 2008م، تم تحويلها إلى جمعيات مسجلة لدى سجل الجمعيات وتخضع لإشراف وزارة الثقافة.

**السياحة والتنمية المستدامة:**

شهد عام 2022 تضمين العديد من أهداف التنمية المستدامة في خطط ونشاطات ومشاريع وزارة السياحة والآثار، وتشمل:

- الهدف الرابع (التعليم الجيد): تقوم الوزارة بدراسة الفجوة بين مخرجات التعليم وحاجة سوق العمل في القطاع السياحي) التي نفذها معهد ميلانو والوكالة الإيطالية للتنمية الدولية مع وزارة السياحة والآثار بالتشاركية مع قطاع التعليم العالي المختص بالتخصصات السياحية.
- الهدف الخامس (المساواة بين الجنسين): تم إطلاق خطة إدماج النوع الاجتماعي لوزارة السياحة والآثار 2025/2021، وحالياً الوزارة بصدد تطوير هذه الخطة وتحديثها وتنفيذ برامجها. بالإضافة إلى تنفيذ عدد من المشاريع الخاصة بتمكين المرأة ومنها مشروع محط الأنظار (2022) (مع منظمة السياحة العالمية) وعدد من الجهات الداعمة والمهتمة بالمرأة، وكان الهدف من المشروع تمكين المرأة في القطاع السياحي، وخاصة بعد جائحة كورونا، وتسليط الضوء على قصص النجاح لرائدات العمل السياحي في الأردن في كافة المحافظات، وتشجيع النساء الأخريات للعمل في القطاع السياحي وتطوير مشاريعهن.
- الهدف الثامن (العمل اللائق ونمو الاقتصاد): تعمل الوزارة بكل السبل المتاحة لتسهيل وتشجيع الاستثمار في القطاع السياحي، من خلال تخفيف الإجراءات والشروط، وذلك وفقاً لبرنامج رحلة المستثمر التي أطلقته وزارة الصناعة والتجارة ومع كافة الجهات ذات العلاقة، وذلك من خلال مشروع (تطوير منظومة التراخيص في القطاع السياحي) الممول من الوكالة الألمانية للإنماء والتعاون الدولي، حيث يهدف المشروع إلى تخفيف الإجراءات وتسهيلها أمام المستثمرين المحليين والأجانب في القطاع السياحي، وتشجيعهم لبدء مشاريع سياحية جديدة، وحالياً في المراحل الأخيرة من المشروع وأتمتة عدد من الإجراءات.
- الهدف التاسع (الصناعة والابتكار والبنية التحتية): تقوم وزارة السياحة بتقديم التسهيلات اللازمة للسائح، وتسعى لتصبح كافة المواقع السياحية ملائمة وسهلة الوصول والتنقل لأصحاب ذوي الإعاقة والنساء الحوامل وكبار السن. إلى جانب إقامة أو المشاركة في فعاليات مستمرة ومختلفة موسمية وغير موسمية، محلية ودولية للمنتجات السياحية في المواقع السياحية في كافة المحافظات، والتركيز على الحرف اليدوية والشعبية والصناعات التقليدية، التي تتميز بها كل منطقة وتسويقها والترويج لها، وذلك بالتعاون مع هيئة تنشيط السياحة المختصة في موضوع التسويق والترويج والمعارض.
- الهدف العاشر (الحد من أوجه عدم المساواة): إن القطاع السياحي قطاع يتطلب أحياناً الالتزام بالعمل لساعات عمل طويلة، ومناوبات ليلية، والعمل الميداني، خاصة في قطاع الفنادق والمطاعم والدلالة السياحية، وهذه الظروف تكون نوعاً ما عائقاً أمام النساء لدخول سوق العمل في القطاع

181 الفقرة 2 من المادة 2 من تعليمات رقم 147 لسنة 2021 تعليمات الوزارة المختصة بالجمعيات الصادر بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجمعيات رقم 51 لسنة 2008م.

السياحي، ولذلك تقوم وزارة السياحة من خلال المشاريع التي تم ذكرها سابقاً ومن خلال التمثيل في اللجنة الأردنية لشؤون المرأة، بتقديم التوصيات اللازمة لتذليل تلك الصعوبات، وذلك من خلال المطالبة بإنشاء مجلس للنساء في القطاع السياحي، والمطالبة بتأمين أماكن لرعاية الأطفال للأمهات العاملات في القطاع بالإضافة لتأمين التنقل لهن.

- الهدف الحادي عشر (مدن ومجتمعات محلية مستدامة): تقوم وزارة السياحة والآثار بالعمل على تركيب ألواح وخلايا الطاقة الشمسية في معظم مراكز الزوار والمواقع السياحية الملائمة، وذلك لاستغلال طاقة الشمس في توليد الطاقة الكهربائية بشكل نظيف وصديق للبيئة ومستدام، والتقليل من استهلاك الطاقة غير المتجددة والتلوث الناتج منها. بالإضافة لدعم أبناء وبنات المجتمعات المحلية، من خلال المشاريع والمبادرات المختلفة، وتشجيعهم للعمل في القطاع السياحي، وتشجيعهم في الحفاظ على المقدرات السياحية المتنوعة في مناطقهم، كونها رافد أساسي للاقتصاد في الوطن، بالإضافة إلى إنشاء واستدامة المشاريع الموجودة في المناطق السياحية، التي يعمل بها (النساء والشباب) من المجتمعات المحلية.

## التوصيات:

**يؤكد المركز على ما ورد في تقاريره السابقة من توصيات، ويضيف ما يلي:**

- الاستمرار في دعم الجهود الرامية إلى اكتشاف المزيد من المواقع الأثرية من قبل الجهات المختصة.
- تحديث الأهداف الواردة في الاستراتيجية الوطنية للسياحة وترتيب الاولويات لتتواءم مع خطة التحديث الاقتصادي.
- الاستمرار في تطوير المرافق السياحية والبنية التحتية الخاصة بها.
- توحيد الجهود الوطنية الرامية في مجال عمل حاضنات الأعمال الثقافية والصناعات الإبداعية.
- زيادة الانفاق الحكومي على الحقوق الثقافية بما في ذلك الأنشطة والفعاليات والمهرجانات والمبادرات الثقافية.

## الحقّ في الصّحة

أحد حقوق الإنسان الذي كفلته المواثيق الدولية[182]، ونظمه عدد من القوانين الوطنية وأهمها قانون الصحة العامة رقم (47) لسنة 2008م[183] وتعديلاته بالإضافة إلى الأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه على الرغم من خلو الدستور الأردني من الإشارة صراحة إلى الحق في الصحة وضمانه للمواطنين.

يرتكز المضمون المعياري للحق في الصحة على تكاملية الحماية القانونيّة لمكوناته قانونيّاً وعلى صعيد الممارسة، ومن خلال إنفاذ وتعزيز ضمانات حمايته من خلال تتبّع ورصد عدد من القضايا وهي: رصد التطورات على المنظومة التشريعية الناظمة للحق، والإجراءات المبذولة من قبل وزارة الصحة للنهوض في القطاع الصحي وتحسين الخدمات المقدمة للمواطنين لا سيما خلال مرحلة التعافي من تداعيات جائحة كورونا، والتأمين الصحي، والصحة الوقائية، وحوادث المستشفيات، والغذاء والدواء، وواقع الخدمات الصحية في المستشفيات:

في إطار ولاية المركز في رصد واستقبال الشكاوى ومتابعتها وصولاً إلى إنهاء حالات الإنتهاك، فقد استقبل المركز خلال العام 2022م ( 12 ) شكوى تتعلق بالحق في الصحة مقارنة في عام 2021م.

**أولاً: رصد التطورات على المنظومة التشريعية الناظمة للحق:**

شهد عام 2022م استمرار العمل بقانون الصحة العامة رقم 47 لسنة 2008 وتعديلاته، إذ لم يطرأ عليه أي تطورات تشريعية.

كما تم عام 2022م إصدار وتعديل عدد من القوانين والأنظمة والتعليمات ذات الصلة، مثل:

-نظام معدل لنظام المستشفيات الخاصة رقم (63) لسنة 2022م[184]، الذي تم بموجبه إعادة تشكيل لجنة المستشفيات الخاصة بزيادة عدد أعضائها وزيادة صلاحياتها وإناطة رئاستها بأمين عام وزارة الصحة وبيان تقسيمات المستشفيات الخاصة ومرافقها وآلية احتساب أسعار الخدمات فيها، كما حدد النظام المعدل آلية تعيين المديرين والمهندسين في المستشفى الخاص.

- قانون حقوق الطفل رقم (17) لسنة 2022م[185]،الذي تضمن النص على حق الطفل في الحصول على الخدمات الصحية الأولية المجانية، كما أوجب القانون على الوزارة أن تعمل على وضع السياسات والبرامج الشاملة لتحسين الخدمات الصحية للطفل وتنفذها وتخصص موارد كافية لخدمات الرعاية الصحية للأطفال[186]. كما تضمن القانون أن على وزارة الصحة أن تتخذ بالتنسيق مع الجهات المختصة جميع التدابير اللازمة لضمان تمتع الطفل بأعلى مستوى صحي بما في ذلك: تطوير الرعاية الصحية الوقائية والإرشاد والإعلام الصحي، وتزويد الطفل ووالديه أو الشخص الموكل برعايته بالمعلومات الأساسية المتعلقة بصحته وتغذيته بما فيها مزايا الرضاعة الطبيعية، والوقاية من الأمراض المعدية والخطرة والمزمنة بموافقة والديه، وحق الطفل في بيئة

182 الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الاتفاقية الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل

183 المنشور في الجريدة الرسمية عدد (4924) صفحة (3450) بتاريخ 2008/8/17م.

184 المنشورة في الجريدة الرسمية عدد (5825) صفحة (7768) بتاريخ 2022/11/16م.

185 المنشورة في الجريدة الرسمية عدد (5820) صفحة (7039) تاريخ 2022/10/12م.

186 المادة (10) من قانون حقوق الطفل رقم (17) لسنة 2022م.

سليمة وصحية ونظيفة وآمنة، ووضع برامج خاصة بتدريب العاملين في قطاع صحة الطفل، كذلك منع الممارسات الضارة بصحة الطفل. وضرورة إيجاد مراكز متخصصة لعلاج الطفل وتأهيله في حالات الإدمان على المخدرات أو المؤثرات العقلية أو المواد الطيارة ووفقاً للإمكانيات المتوافرة[187].

- تعليمات معدلة لتعليمات تداول وصرف المستلزمات الطبية في المستشفيات والمراكز الصحية لوزارة الصحة رقم (4) لسنة 2022م[188]، فكانت التعديلات إضافة المادة (18) إلى التعليمات ومضمونها: أنه للوزير تحديد قائمة بالمستلزمات الطبية التي تصرف بموجب وصفة طبية للمريض خارج مستشفيات ومراكز وزارة الصحة لاستخدامها في المنزل، كذلك للوزير إصدار البرتوكولات الطبية اللازمة لوضع آلية لصرف بعض المستلزمات الطبية، على أن يستوفى من المريض ما نسبته (5%) من قيمة العطاء للمستلزم الطبي الواحد بحد أدنى (250) فلسا وبحد أعلى عشرة دنانير عن كامل الوصفة وبغض النظر عن جهة الإعفاء أو التأمين ويستوفى من المريض ما نسبته (5%) من قيمة الشراء للمستلزم الطبي الواحد بحد أدنى (250) فلساً وبحد أعلى عشرة دنانير وبغض النظر عن جهة الإعفاء أو التأمين، ويتم تغطية الأشخاص ذوي الإعاقة بالمستلزمات الطبية المتوافرة والمحالة في عطاءات وزارة الصحة مجاناً[189].

187 المادة (11) من قانون حقوق الطفل رقم 17 لسنة 2022م.

188 المنشورة في الجريدة الرسمية عدد (5797) صفحة (3733) بتاريخ 2022/6/1م.

189 المادة (18) من التعليمات المعدلة لتعليمات تداول وصرف المستلزمات الطبية في المستشفيات والمراكز الصحية لوزارة الصحة رقم (4) لسنة 2022م.

## إجراءات بحق مصانع أدوية خالفت شروط السلامة والصحة

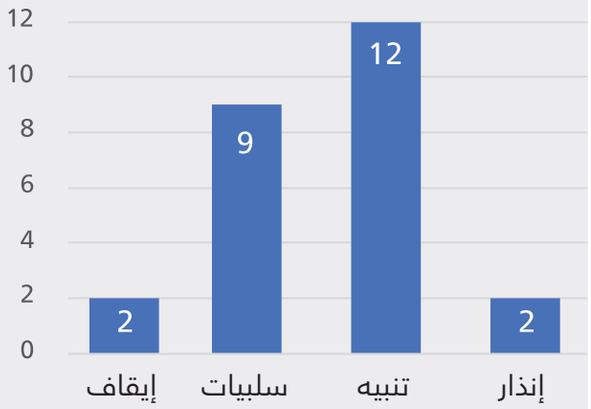


- تعليمات إنشاء سجل وطني لحديثي الولادة من ذوي الإعاقة السمعية رقم (2) لسنة 2022م[190]، الذي تضمن أنه ينشأ في القسم المختص في المديرية بقرار من الوزير سجل وطني للمواليد من ذوي الإعاقة السمعية، على أن تشكل في الوزارة بقرار من وزير الصحة لجنة توجيهية وطنية من ذوي الخبرة والاختصاص للإشراف على حالات الإعاقة السمعية لحديثي الولادة، كما تعد معلومات السجل الوطني لحديثي الولادة من ذوي الإعاقة السمعية سرية ولا يجوز الكشف عنها أو إطلاع أي شخص عليها باستثناء الأشخاص المعنيين الذين تحددهم اللجنة التوجيهية وفق أحكام هذه التعليمات تحت طائلة المسؤولية القانونية.

190 المنشورة في الجريدة الرسمية عدد (5769) صفحة (977) بتاريخ 2022/1/16م.

وتكمن أهمية إنشاء هذا السجل من خلال الكشف المبكر عن حالات ضعف وفقدان السمع في مراحل مبكرة بعد أن يصار إلى توثيق الإصابات وتصنيفها الأمر الذي من شأنه توفير الرعاية الصحية المثلى للأشخاص ذوي الإعاقة السمعية.

- تعليمات استيفاء أجور المعالجة وأثمان الأدوية لكل من يحمل بطاقة تأمين صحي مدني رقم (1) لسنة 2022م[191]، التي بينت أن هذه التعليمات تطبق أحكامها على كل من يحمل بطاقة تأمين صحي مدني سارية المفعول صادرة استنادا إلى أحكام نظام التأمين الصحي المدني رقم (83) لسنة 2004 وتعديلاته أو بمقتضى قرارات مجلس الوزراء.

**إجراءات وزارة الصحة**:

شهد عام 2022م، الاستمرار في الإجراءات المبذولة من قبل وزارة الصحة للنهوض في القطاع الصحي وتحسين الخدمات المقدمة للمواطنين لا سيما خلال مرحلة التعافي من تداعيات جائحة كورونا، **وذلك من خلال:**

**▪المستشفيات الحكومية**

شهد عام 2022م افتتاح (6) مستشفيات حكومية وهي: مستشفى الجراحات التخصصية في مستشفى البشير الحكومي بسعة (150) سريراً قابل للزيادة، ومركز سميح دروزة للأورام وأمراض الدم في مستشفى البشير بسعة (46) سريراً، ومستشفى القسم القضائي للصحة النفسية، ومستشفى الطفيلة الحكومي بسعة (150) سريراً قابل للزيادة، ومستشفى الإيمان في محافظة عجلون بسعة (250) سريراً قابل للزيادة بالإضافة إلى (23) عيادة اختصاص، ومستشفى الرويشد بسعة (20) سريراً[192]، بالإضافة إلى البدء بتوسعة كبيرة لمستشفى الأمير حسين بن عبدالله ومستشفى الأميرة بسمة في الشمال.

**▪المستشفيات الميدانية**

شهد عام 2022م، وضع خطة لاستغلال المستشفيات الميدانية البالغ عددها (8) مستشفيات ميدانية ولتدعيم المستشفيات الحكومية في المحافظات من خلال استقبال مرضى الأمراض الصدرية ومرضى الأقسام التي يتم إجراء صيانة لها وإعادة تأهيل في المستشفيات الحكومية[193].

**▪المراكز الصحية**

-شهد عام 2022م تجهيز وافتتاح أول قسم متخصص بتقديم الخدمات التأهيلية والعلاجية للأشخاص ذوي الإعاقة في مركز صحي القويسمة الشامل.

-إعداد خطة دمج المراكز الصحية الأولية في مراكز شاملة لتجويد الخدمات الصحية المقدمة ولتصبح مراكز نوعية، حيث تم دمج أول (4) مراكز تابعة لمديرية صحة محافظة الزرقاء في مركز صحي واحد.

-البدء بإعادة تأهيل عدد من المراكز الصحية؛ منها مركز صحي الأميرة بسمة، ومركز صحي غور المزرعة.

**▪الصحة الوقائية:**

نتيجة للزيارات الرصدية التي نفذها المركز، سجل مجموعة من الإجراءات المبذولة من قبل وزارة الصحة عام 2022م؛ للحد من انتشار الأمراض بنوعيها: السارية وغير السارية، ومن أبرزها ما يلي:

▪الاستمرار بالإشراف على تطبيق سياسات وإجراءات ضبط العدوى الواجب إتباعها على المستوى الوطني في المستشفيات والمراكز الصحية في القطاع العام والقطاع الخاص.

191 المنشورة في الجريدة الرسمية عدد (5727) صفحة (83) بتاريخ 2022/1/2م.

192 تم تشييده ضمن المبادرات الملكية السامية.

193 للمزيد ينظر الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة:
وزارة الصحة تسعى الى ترسيخ نهج عمل جديد لتعزيز التواصل مع المواطن https://moh.gov.jo/AR/NewsDetails/

▪الاستمرار بالرصد الوبائي للأمراض السارية، واتخاذ الإجراءات الوقائية اللازمة؛ للحد من انتشار هذه الأمراض.

الإصابة بمرض التهاب الكبد الوبائي (ب) إلى (3) حالات مقارنة بـ (2) حالة في عام 2021م، وارتفاع الإصابة بمرض الحصبة إلى (457) حالة مقارنة بـ(50) حالة في عام 2021م، بالإضافة إلى ارتفاع الإصابة بمرض الإيدز إلى(112) حالة منها (63)

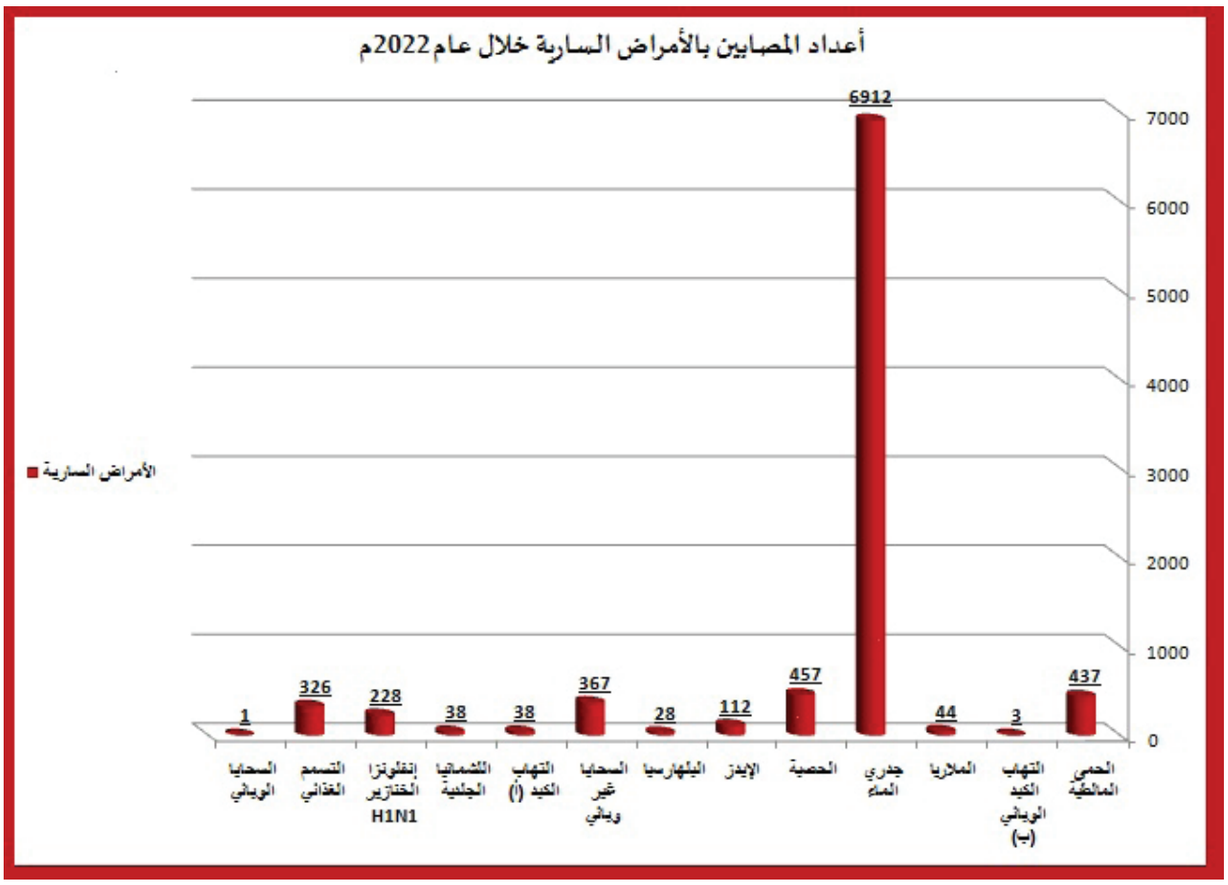


وعلى الرغم من ذلك فقد شهد عام 2022م ارتفاعاً في أعداد المصابين في بعض الأمراض السارية[194]؛ إذ ارتفع عدد حالات الإصابة بمرض الحمى المالطية إلى (437) حالة مقارنة بـ (305) حالات في عام 2021م، وارتفاع عدد حالات الإصابة بمرض الملاريا إلى (44) حالة مقارنة بـ(38) حالة في عام 2021م، وارتفاع عدد حالات الإصابة بمرض جدري الماء إلى (6,912) حالة مقارنة بـ (1,722) حالة في عام 2021م، وارتفاع عدد حالات

حالة لأردنيين، و(49) حالة لغير الأردنيين مقابل (70) حالة منها (28) حالة لأردنيين، و(42) حالة لغير الأردنيين في عام 2021م، وارتفاع عدد حالات الإصابة بمرض البلهارسيا إلى (28) حالة مقارنة بـ(12) حالة في عام 2021م، وارتفاع عدد حالات الإصابة بمرض السحايا غير وبائي إلى (367) حالة مقارنه بـ(333) حالة في عام 2021م،وانخفاض عدد حالات الإصابة بمرض التهاب الكبد (أ) إلى (38) حالة مقارنة بـ (265) حالة في عام 2021م، وانخفاض عدد حالات الإصابة بمرض اللشمانيا الجلدية إلى (38) حالة مقارنة بـ (56) حاله في عام 2021م، وانخفاض الإصابة بمرض إنفلونزا الخنازير

194 حسب إحصائيات وزارة الصحة / مديرية الأمراض السارية لعام 2022م كتاب رقم م أ/حقوق الإنسان/518 تاريخ 14 /2023/3.

H1N1 إلى (228) حالة مقارنة بـ (1,247) حالة في عام 2021م، وانخفاض عدد حالات الإصابة بمرض التسمم الغذائي إلى (326) حالة مقارنة بـ (428) حالة في عام 2021م، فيما تم تسجيل حالة مصابة بمرض السحايا الوبائي في عام 2022م.

وقد عزت وزارة الصحة **سبب ارتفاع أعداد الإصابات** لبعض الأمراض السارية والمعدية إلى حالة الانفتاح التي شهدتها المملكة وعودة الحياة إلى طبيعتها بعد حالات الإغلاق التي كانت شهدتها المملكة جراء انتشار فايروس كورونا، بالإضافة إلى ذلك تحسن قدرة الوزارة على رصد الأمراض السارية.

ومن الجدير بالذكر أنه بلغ عدد المراجعين لقسم الوافدين خلال عام 2022م ما مجموعه (324,794) مراجع، وعدد المراجعين لقسم التدرن (25,472) مراجعاً منهم: (116) حالة إصابة بمرض السل الرئوي منهم (78) حالة إصابة بالتدرن الرئوي لأردنيين، و(38) حالة حالة إصابة بالتدرن الرئوي لغير الأردنيين. و(120) حالة إصابة بمرض السل غير الرئوي ومنهم: (84) حالة إصابة بمرض السل غير الرئوي لأردنيين، و(36) حالة إصابة بمرض السل غير الرئوي[195].

يوضح الرسم البياني عدد مراجعين قسم الوافدين وقسم التدرن في مديرية الأمراض الصدرية وصحة الوافدين والصحة المهنية للعام 2022

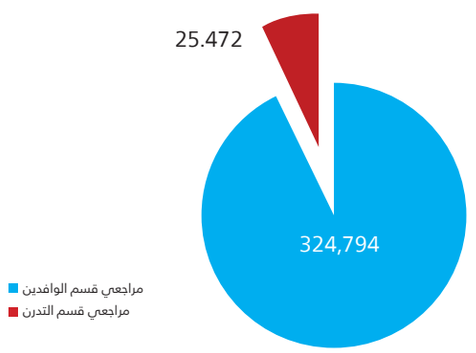


195 حسب إحصائيات وزارة الصحة / مديرية الأمراض الصدرية وصحة الوافدين لعام 2022)

**ويؤكد المركز** أنه وفي كل الأحوال لا بد من اتخاذ كافة الإجراءات الوقائية والعلاجية لمنع ووقف الزيادة في انتشار هذه الأمراض السارية. و**يوصي** بهذا الشأن ضرورة تكثيف اتخاذ الإجراءات الوقائية والتثقيفية من قبل وزارة الصحة بالإضافة إلى إجراء الفحوصات المجانية والمتكررة للمرضى وعلى وجه الخصوص في المناطق النائية لتجنب انتقال العدوى وانتشار الأمراض السارية.

**▪الغذاء والدواء:**

شهد عام 2022م تكثيف الرقابة الصحية على المؤسسات والمصانع الغذائية من قبل المؤسسة العامة للغذاء والدواء، إذ نُفّذ في عام 2022م، ما يقارب (77,882) زيارة تفتيشية موزعة على النحو التالي: (77,512) زيارة تفتيشية للمؤسسات والمصانع الغذائية مقارنة بـ (52.947) زيارة تفتيشية في عام 2021م، و(370) زيارة تفتيشية للمنشآت الصيدلانية وغير الصيدلانية مقارنة بـ (102) زيارة تفتيشية في عام 2021م؛ وذلك لضمان تقيد المؤسسات والمصانع الغذائية والمطاعم المنتشرة في أنحاء المملكة كافة بشروط الصحة والسلامة العامة. وقد ترتب على هذه الزيارات التفتيشية توجيه (29) إنذاراً منها (2) إنذاران لمنشآت غذائية و(27) إنذاراً لمنشآت صيدلانية وغير صيدلانية مقارنة بـ (10) إنذارات في عام 2021م.

كما حُوّلت في عام 2022م (784) مؤسسة ومصنع غذائي إلى القضاء منهم (605) إحالة لمنشأة غذائية و(179) إحالة لمنشأة صيدلانية وغير صيدلانية، فيما أُوقِف عام 2022م (3,273) مؤسسة ومصنع غذائي مقارنة بـ (1,917) مؤسسة ومصنع غذائي في عام 2021م، وأُغلقت (728) مؤسسة ومصنعاً غذائياً موزعة على النحو التالي: إغلاق (580) مؤسسة ومصنعاً غذائياً، وإغلاق (148) منشأة دوائية مقارنة بإغلاق (189) مؤسسة ومصنعاً غذائياً وإغلاق (41) منشأة دوائية في عام 2021م، وذلك نتيجة ضبط كميات من المواد الغذائية الفاسدة والمنتهية الصلاحية والتالفة؛ بالإضافة إلى عدم التزام تلك المؤسسات والمصانع

الغذائية بشروط الصحة والسلامة العامة.[196]

من جهة أخرى خفّضت المؤسسة العامة للغذاء والدواء في عام 2022م، أسعار (845) صنفاً دوائياً مقارنة مع تخفيض أسعار (873) صنفاً دوائياً في عام 2021م، أبرزها أدوية المضادات الحيوية وأدوية الأمراض المزمنة مثل: أدوية الجهاز الهضمي والسكري وارتفاع ضغط الدم والقلب والشرايين والدهنيات وأدوية السرطان والمضادات الحيوية بالإضافة إلى أدوية الأمراض النفسية[197].

كما رصد المركز إغلاق المؤسسة العامة للغذاء والدواء لـ(100) صيدلية في عام 2022م من أصل (4497) صيدلية تقريباً، تمارس نشاطها في المملكة بعد أن ضبطت في حيازتها أدوية مزورة وأدوية منتهية الصلاحية وأدوية مهربة.

بالإضافة إلى أنه تم توجيه (2) إنذارين لمصانع الأدوية، وتنبيه (9) مصانع أدوية، وتوجيه مخاطبة بالسلبيات لـ(12) لمصانع أدوية، وإيقاف (2) مصنعي أدوية عن الإنتاج إلى أن يتم تصويب أوضاعها من أصل (27) مصنعاً تمارس نشاطها في الأردن[198].

يوصي المركز الوطني بهذا الشأن استمرار الجهود الرامية لعمليّات التفتيش والرقابة الفعّالة من قِبل وزارة الصّحة والمؤسّسة العامّة للغذاء والدواء؛ لضمان تقيّد جميع المؤسسات والمصانع الغذائية والمطاعم المنتشرة في كافة أنحاء المملكة بشروط الصّحة والسلامة العامّة.

196 الإحصائيات الصادرة عن المؤسسة العامة للغذاء والدواء لعام 2022م الواردة للمركز من خلال ضابط ارتباط المركز في مؤسسة الغذاء والدواء.

197 الإحصائيات الصادرة عن المؤسسة العامة للغذاء والدواء لعام 2022م. الواردة للمركز من خلال ضابط ارتباط المركز في مؤسسة الغذاء والدواء.

198 الإحصائيات الصادرة عن المؤسسة العامة للغذاء والدواء لعام 2022م. الواردة للمركز من خلال ضابط ارتباط المركز في مؤسسة الغذاء والدواء.

**▪واقع الخدمات الصحية في المستشفيات:**

على الرغم من الجهود المبذولة من قبل وزارة الصحة لتطوير وتحسين الخدمات الصحية والطبية المقدمة للمواطنين، إلا أن فريق المركز وبعد أن نفذ عدداً من الزيارات إلى المستشفيات[199] والمراكز الصحية في عام 2022م، لاحظ أن بعض المستشفيات والمراكز الصحية لا تزال تعاني جملة من المشاكل تعوق تحقيق أهدافها، ويؤكد المركز على ما جاء في تقاريره السابقة من ملاحظات، بالإضافة إلى ما يلي:

1. ثمة نقص في أطباء الكلى المتخصصين في معظم المستشفيات الحكومية
2. التفاوت في مستوى جودة الخدمات بين المستشفيات والمراكز الصحية الشاملة.
3. افتقار معظم المراكز الصحية الشاملة لآلية إلكترونية لتنظيم دور المرضى والمراجعين.
4. إعادة برمجة نظام الربط الإلكتروني "حكيم" ما ترتب عليه زيادة عدد الخطوات المتبعة لتشغيل البرنامج ما انعكس سلباً على واقع الخدمات المقدمة للمرضى والمراجعين.
5. افتقار بعض المراكز الصحية الشاملة لوجود عيادات متخصصة ومستقلة كعيادة النسائية والتوليد، وعيادة الأطفال، وعيادة الأنف والأذن والحنجرة، وعيادة العيون، وعيادة الجلدية. بالإضافة إلى أطباء الاختصاص.
6. كثرة عدد المراجعين لقسم الإسعاف والطوارئ في المستشفيات والمراكز الصحية الشاملة مما يسبب اكتظاظاً، إذ يتم تحويل جميع المراجعين إلى هذا القسم من قبل عيادات الطب العام وعيادات طب الأسرة لغايات متابعة الإجراءات الطبية، وأخذ العلامات الحيوية لها من قياس للضغط والحرارة وإجراء الغيار للجروح وإجراء

199 تم تنفيذ زيارات ميدانية لعدد من المستشفيات والمراكز الصحية الشاملة، وتزويد وزارة الصحة بتقارير مفصلة حول مجريات هذه الزيارات.

فحص تخطيط القلب... إلخ، نظراً لعدم توفر كادر تمريضي تابع لهذه العيادات في مركز صحي الجوفة الشامل.

7. حاجة العديد من عيادات طب الأسنان العام في المراكز الصحية الشاملة للأجهزة التالية: جهاز تصوير بانوراما، وجهاز الأشعة السينية للأسنان X-Ray Sensor، وجهاز إضافي (كرسي) لفحص الأسنان مع كافة الملحقات اللازمة والتجهيزات الضرورية للقيام بالخدمات السنية لعيادة الإختصاص.
8. اكتظاظ عدد المراجعين في معظم المراكز الصحية الشاملة في ظل غياب العديد من التخصصات فيها، ما يشكل عبئاً كبيراً على الأطباء والموظفين العاملين والمرضى والمراجعين خصوصاً ذوي الإعاقة وكبار السن.
9. افتقار معظم المستشفيات والمراكز الصحية للتسهيلات البيئية والتيسيرات اللازمة للأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن فعلى سبيل المثال عدم توفر مترجم إشارة، وعدم توفر مصعد، وعدم توفر مواقف لسيارات الأشخاص ذوي الإعاقة. ناهيك عن عدم توفر المعينات والأدوات الطبية الخاصة بذوي الإعاقة وكبار السن على سبيل المثال لا الحصر (الكراسي المتحركة والمؤشرات الأرضية الخاصة بذوي الإعاقة البصرية (التكتايل) والعكازات والأحذية الطبية والجبائر).
10. عدم وجود مختصين نفسيين واجتماعيين في المستشفيات والمراكز الصحية الشاملة للتعامل مع حالات الإساءة والاستغلال وخصوصاً فيما يتعلق بالمرأة ذات الإعاقة.

**▪الاستعراض الدوري الشامل:**

تضمن توصيات الاستعراض الدوري الشامل التي قبلت فيها المملكة الأردنية التوصية رقم (86) تمحورت حول مواصلة الجهود الرامية إلى تحسين تغطية الرعاية الصحية للسكان. وقد تم تناول هذه المواضيع بشكل مفصل عند الحديث عنها في متن هذ التقرير، كما قام المركز بإعداد تقرير مفصل حول توصيات الاستعراض الدوري الشامل.

## التوصيات

لتمكين المواطنين من التّمتع الفعليّ بالحق في الصّحة، وتقديم أعلى مستوى صّحي يمكن بلوغه، يعيد المركز التأكيد على توصياته الواردة في تقاريره السابقة.

1. ضرورة رفع مستوى الرعاية الصحية المتاحة في المستشفيات الحكومية.
2. العمل على شمول جميع مواطنين بالتأمين الصحي الشامل المجاني.
3. ضرورة اتخاذ كافة الإجراءات الوقائية والعلاجية لمنع ووقف الزيادة في انتشار الأمراض السارية
4. ضرورة تفعيل قانون المساءلة الطبية لعام 2018م بالتعاون مع الشركاء في القطاع الطبي والنقابات الصحية، وإيجاد حلول تكفل حق المريض والطبيب والمستشفى وأطراف المعادلة جميعها ضمن آليات واضحة ومنصفة. بالإضافة لاتخاذ الإجراءات المناسبة والصارمة لضبط الإجراءات التجميلية التي تقوم بها عيادات غير متخصصة.
5. ضرورة تكثيف اتخاذ الإجراءات الوقائية والتثقيفية من قبل وزارة الصحة بالاضافة إلى إجراء الفحوصات المجانية والمتكررة للمرضى وعلى وجه الخصوص في المناطق النائية لتجنب انتقال العدوى وانتشار الأمراض السارية.
6. الاستمرار في التركيز على عمليّات التفتيش والرقابة الفعّالة من قِبل وزارة الصّحة والمؤسّسة العامّة للغذاء والدواء؛ لضمان تقيّد جميع المؤسسات والمصانع الغذائية والمطاعم المنتشرة في كافة أنحاء المملكة بشروط الصّحة والسلامة العامّة.

## الحقّ في بيئة سليمة

أحد حقوق الإنسان الذي كفلته العديد من المواثيق الدولية والإقليمية والوطنية ونظمه قانون حماية البيئة رقم (6) لسنة 2017 وعدد من الأنظمة والتعليمات. [200]

يرتكز المضمون المعياري للحق في بيئة سليمة تكاملية الحماية القانونيّة لمكوناته قانونيّاً وعلى صعيد الممارسة، ومن خلال إنفاذ وتعزيز ضمانات حمايته من خلال تتبّع ورصد عدد من القضايا وهي: التطورات على صعيد المنظومة التشريعية، التصحر، ومشكلة المياه، والحرائق وأثرها على البيئة، وأهداف التنمية المستدامة، والرقابة والتفتيش. وتوصيات الاستعراض الدوري الشامل.

في إطار ولاية المركز في رصد واستقبال الشكاوى ومتابعتها وصولاً إلى إنهاء حالات الانتهاك، فقد استقبل المركز خلال العام 2022م (3) شكوى تتعلق بالحق في بيئة سليمة

**شهد العام 2022م إقرار الحكومة الأردنية لجملة من التشريعات البيئية من أهمها:**

1. نظام إدارة النفايات الصلبة غير الخطرة لسنة 2022م [201].
2. تعليمات تطبيق الآلية الوطنية لمبدأ مسؤولية المنتج الممتدة لمعالجة الآثار السلبية الناتجة عن نفايات مواد التعبئة والتغليف لسنة 2022م [202].
3. تعليمات الإنفاق والتمويل الرأسمالي الحكومي والخاص المستجيب للمناخ لسنة 2022م [203]،

**كما شهد العام 2022م العديد من الممارسات الحكومية المهمة منها [204]:**

- إقرار الخطة الوطنية لإدارة النفايات 2022-2026 من قبل مجلس الوزراء وإطلاقها رسمياً.
- إقرار تحديث السياسة الوطنية للتغير المناخي (2022-2050).
- مراجعة (59) دراسة تقييم أثر بيئي لمشاريع تنموية عالية ومتوسطة الخطورة، وتم عقد (35) جلسة تشاورية.
- استقبال وإتلاف نفايات خطرة بكمية تقدر بحوالي (3000) م$^3$ نفايات خطرة مختلفة وبعدد معاملات (421) معاملة.
- إنشاء عدة مواقع لتجميع النفايات الإلكترونية والكهربائية بالتعاون مع وزارة الإدارة المحلية وأمانة عمان بتمويل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.
- توزيع حاويات لتجميع النفايات الإلكترونية والكهربائية.
- تركيب (42) جهاز تتبع لمركبات نقل النفايات الطبية والنفايات الخطرة.
- منح ترخيص موقع لتجميع الزيوت العادمة وموقع لمعالجة وتكرير الزيوت المعدنية ا لمستهلكة .
- منح تصاريح نقل لمركبات نفايات طبية بعدد (14) ونفايات خطرة بعدد (7) وزيوت معدنية مستهلكة بعدد (5).

200 من أهم هذه الاتفاقيات: اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود لعام 1992م، واتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ لعام 1993م، واتفاقية الحفاظ على التنوع الحيوي لعام 1994م، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر لعام 1996، واتفاقية ستوكهولم للملوثات العضوية الثابتة لعام، الميثاق العالمي للطبيعة عام1982، إعلان نيروبي عام 1982، إعلان ريو 1992.

201المنشور على الصفحة5975 من عدد الجريدة الرسمية رقم 5810 تاريخ 2022/8/16م.

202المنشور على الصفحة 6003 عدد الجريدة الرسمية رقم 5810 تاريخ 2022/8/16م.

203المنشورة على الصفحة 86 من عدد الجريدة الرسمية رقم 5765 تاريخ 2022/1/1م.

204أرقام وإحصائيات تم تحصيلها من وزارة البيئة / السيد محمد الأغا – ضابط ارتباط المركز الوطني في مقابلة بتاريخ 2023/2/26.

- تحريج ما مجموعه (3,000) دونم في كل من عجلون والطفيلة والكرك وبعدد أشجار كلي (150-100) ألف شجرة وبالتنفيذ مع وزارة الزراعة.
- زراعة ما مجموعه (100 – 120) ألف شجرة حرجية في مشروع جذور (المبادرات الملكية السامية) واستدامة ما مجموعه (700,000) شجرة بتنفيذ من مؤسسة الحق.
- شراء سلات مهملات معلقة (عدد 2750) وحاويات بلاستيكية سعة240 لتر (عدد 1350) وتوزيعها على الأماكن العامة والمتنزهات والغابات والأحياء السكنية في محافظات المملكة
- الموافقة على تسجيل (19) جمعية بيئية
- إطلاق المسابقة المدرسية (غابتنا رئتنا) للعام الدراسي 2023/2022.

**التصحّر:**

إن تقرير الأداء البيئي العالمي (EPI) لعام 2022م أظهر تراجع الأردن إلى المركز 81 في ترتيب الدول العالم متراجعاً بذلك 33 مركزاً؛ ومتقدما إلى المركز الثاني على مستوى الدول العربية. وقد حاز الأردن على الترتيب (49) عالمياً في الآثار الصحية وتعرضها للمخاطر البيئية، وعلى المرتبة (46) في جودة الهواء، والمرتبة (62) في معالجة المياه العادمة، والمرتبة (76) في التغير المناخي، والمرتبة (155) في التنوع البيولوجي مقارنة مع تقرير عام 2020. فيما حافظ على الترتيب المنخفض لمؤشر الزراعة حيث حصل على المرتبة (139)[205]، فالمشكلة في الأردن تكمن في التنوع البيولوجي، وجدير بالذكر أن الأردن وقع على الاتفاقية الدولية لمكافحة التصحر لعام 1996.

وتبلغ نسبة المساحة المتصحرة في الاردن حوالي 81 % من المساحة الكلية والمساحة المهددة بالتصحر حوالي 16%، مما يتطلب وضع خطط تتناسب مع مختلف المناطق المتأثرة بالتصحر، خاصة تلك التي تقل أمطارها عن 200 ملم(206).

**الحرائق وأثرها على البيئة**

شهد عام 2022م تزايداً ملحوظاً في عدد الحرائق التي طالت أعشاب جافه وأشجار حرجية وأشجار مثمرة ومحاصيل زراعية في أغلب مناطق المملكة، إذ بلغ عدد الحرائق التي حدثت في عام 2022م (67) حريقاً وبلغت مساحات الغابات والأحراج التي تعرضت للحرائق في عام 2022م (6200) دونماً في حين بلغ عدد الأشجار المحروقة في عام 2022م (3380) شجرة. كما هو موضّح في الجدول رقم (1).

الجدول رقم (1) يبيّن عدد الحرائق وبياناتها

| عدد الحرائق وبياناتها | 2019 | 2020 | 2021 | 2022 |
|---|---|---|---|---|
| عدد الحرائق | 78 | 198 | 67 | 67 |
| مساحة الأراضي المحروقة | 5012 | 7716 | 5954 | 6200 |
| عدد الأشجار المحروقة | 2135 | 790 | 2087 | 3380 |

هذا علاوة على الرعي الجائر والاعتداء على الأشجار الحرجية لغايات بيعها والاتجار بها. ولعل أهم أسباب التي تؤدي إلى اشتعال النيران هي أعقاب السجائر وافتعال الحرائق لغايات التحطيب وعدم الوعي والإهمال من قبل المواطنين بإشعال النيران داخل مواقع الاصطياف.

205موقع وزارة البيئة الأردنية، تاريخ 2022/6/23. على الرابط التالي: - www.moenv.gov.jo//:http

206موقع وزارة البيئة الأردنية، تاريخ 2023/6/8. على الرابط التالي: - www.moenv.gov.jo//:http

ويرى المركز الوطني ضرورة تكثيف الحملات التطوعية والتوعوية للحد من هذه الظاهرة والتقليل من الحرائق في فصل الصيف من خلال تكثيف الرقابة على مواقع الاصطياف والتوعية بمخاطر إشعال النيران داخل الغابات، كذلك ضرورة تكثيف الجهود لإزالة الأعشاب من الشوارع والساحات العامة، حتى نمنع وقوع الحرائق ونحمي الثروة النباتية والحرجية.

**النُّفايات وإدارتها**

يوجد حالياً في الأردن (22) مكباً للنفايات، منها مكب للنفايات الخطرة في منطقة سواقة، ومع أن هنالك تحسناً في مجال جمع النفايات الصلبة، إلا أن إدارة النفايات ما تزال تفتقر للإجراءات البيئية السليمة. وتنتج المملكة سنوياً حوالي (2.7) مليون طن من النفايات الصلبة و(85) ألف طن من النفايات الصناعية الخطرة، التي يعاد تدوير جزءاً كبيراً منها مثل (الزيوت المعدنية المستهلكة، وبطاريات الرصاص الحامضية المستهلكة، وغيرها)، وينقل إلى مركز معالجة النفايات الخطرة/ سواقة ما يعادل (4000) طن سنوياً، ويتولد ما يعادل (3650) طناً من النفايات الطبية، وتشكل نسبة النفايات العضوية حوالي 62% من حجم النفايات الكلية و16% من المواد البلاستيكية المعدة للتغليف والقابلة لإعادة التدوير [207].

من ناحية أخرى تعمل وزارة الإدارة المحلية بالتنسيق مع وزارة البيئة على وضع استراتيجية متكاملة لإدارة النفايات الصلبة في المملكة، التي تتضمن مجموعة من الخطط والبرامج منها الخطة الوطنية لإدارة النفايات التي تشتمل على مجموعة من الأنشطة في مجال إدارة النفايات بكافة أنواعها، كما تعنى بوضع برامج للتقليل من الإلقاء العشوائي للنفايات ووضع التشريعات اللازمة لذلك وتفعيل تطبيقها، إضافة إلى مقترحات لمشاريع إعادة التدوير والفرز من المصدر بما يتوافق مع هرمية إدارة النفايات ووضع خطة للتوعية في هذا المجال.

**الرقابة والتفتيش:**

تعمل الهيئات الرقابيّة ممثلة بوزارة البيئة، والإدارة الملكية لحماية البيئة، ووزارة الصحة، ووزارة الزراعة، والمؤسسة العامة للغذاء والدواء، ووزارة الشؤون البلدية، وأمانة عمان الكبرى، وسُلطة إقليم العقبة الخاصة، وسُلطة المصادر الطبيعية، وسُلطة المياه، والحركة البيئية الوطنية، على مراقبة الوضع البيئي في المملكة من خلال تطبيق القوانين والأنظمة والتعليمات الخاصة بحماية البيئة على المؤسسات، التي قد تؤثر نشاطاتها على البيئة، ومن أهم وسائل الرقابة التي تمارسها ما يأتي:

**1. التراخيص**

شهد عام 2022م قيام لجنة منح الموافقات البيئية بالموافقة على (1844) معاملة استوفت أحكام نظام التصنيف والترخيص البيئي رقم 69 لسنة 2020 وتعديلاته وبلغت نسبة الموافقات (81%)، بالمقارنة مع (1909) ترخيص في عام 2021م، وفي المقابل رفضت اللجنة (342) طلبًا لترخيص مشاريع صناعيّة وزراعيّة وحرفيّة ومستودعات، بالمقارنة مع (262) طلبات لترخيص مشاريع صناعيّة وزراعيّة وحرفيّة في عام 2021م؛ لمخالفتها الشروط البيئيّة لترخيص المشاريع الاستثماريّة[208]. كما هو موضّح في الجدول أدناه:

الجدول رقم (2) يبيّن التراخيص البيئيّة وأعدادها

| نتيجة طلبات الترخيص | 2019 | 2020 | 2021 | 2022 |
|---|---|---|---|---|
| موافقة | 2025 | 1500 | 1909 | 1844 |
| عدم موافقة | 471 | 293 | 262 | 342 |
| المجموع | 2496 | 1793 | 2171 | 2186 |

207إحصائيات وزارة البيئة الأردنية/ السيد محمد الأغا/ ضابط ارتباط المركز الوطني لحقوق الإنسان، تاريخ 2023/6/12.

208تقرير وزارة البيئة الأردنية لعام 2022، موجود على الرابط الإلكتروني الآتي:
http://www.moenv.gov.jo/

**ب. المخالفات البيئية:**

تم عام 2022م ضبط (3800) مخالفة بيئية، ووضع نقاط تفتيش ثابتة على المداخل الخمسة للأغوار لمنع دخول السماد العضوي غير المعالج (الزبل) وضبط حوالي (11234) ألف طن سماد، وضبط (775) مركبة محملة بالسماد العضوي غير المعالج التي تم تحويلها إلى عطوفة النائب العام، وضبط (5.5) طن من الأكياس البلاستيكية المخالفة لنظام تنظيم أكياس التسوق البلاستيكية القابلة للتحلل رقم (45) لسنة 2017 وتعديلاته[209]. كما هو موضّح في الجدول رقم (3).

| الجدول رقم (3) يبيّن عدد المخالفات | | | | |
|---|---|---|---|---|
| العام | 2019 | 2020 | 2021 | 2022 |
| عدد المخالفات | 1400 | 1050 | 6800 | 3800 |

**ج. الشكاوى والإغلاقات:**

شهد عام 2022م، الكشف على (807) منشأة تنموية في المملكة، والتعامل مع (158) شكوى بيئية، وإغلاق وإيقاف عن العمل (54) منها[210]، كما هو مبيّن في الجدول رقم (4).

| الجدول رقم (4) يبيّن عدد الشكوى والإغلاقات | | | | |
|---|---|---|---|---|
| الإجراء | 2019 | 2020 | 2021 | 2022 |
| الشكاوى | 623 | 428 | 205 | 158 |
| إغلاق | 112 | 59 | 54 | 54 |

**د. القضايا:**

شهد عام 2022م تحويل (447) منشأة مخالفة لأحكام قانون حماية البيئة رقم (6) لسنة 2017م، إلى النائب العام لإجراء المقتضى القانوني، وتحويلها إلى المحاكم المختصة بالمقارنة مع تحويل (182) منشأت في عام 2021م[211]، كما هو مبين في الجدول رقم (5).

| الجدول رقم (5) يبيّن عدد القضايا | | | | |
|---|---|---|---|---|
| الإجراء | 2019 | 2020 | 2021 | 2022 |
| القضايا | 296 | 134 | 182 | 447 |

**هـ. التتبع الإلكتروني للصهاريج:**

شهد عام 2022م تنفيذ مشروع نظام التتبع الإلكتروني للمركبات الناقلة للمياه العادمة والزيوت المعدنية العادمة والنفايات الخطرة من خلال:

- تركيب أجهزة التتبع على صهاريج نقل المياه العادمة، حيث بلغ عدد الصهاريج التي تم تركيب أجهزة تتبع عليها ومتابعتها على النظام عام 2022م تقريباً (643) صهريجاً.
- تدريب موظفي مديريات البيئة في المحافظات وكوادر الشرطة البيئية على استخدام النظام وكيفية ضبط المخالفات بالتنسيق مع وزارة النقل[212]. كما هو مبين في الجدول أدناه:

| الجدول رقم (6) | | | | |
|---|---|---|---|---|
| العام | 2019 | 2020 | 2021 | 2022 |
| العدد | 540 | 593 | 641 | 643 |

**الاستعراض الدوري الشامل:**

من ضمن التوصيات المقدمة أثناء جلسة التحاور التي أيدها الأردن جاءت التوصية رقم 135-47 تتضمن (تعزيز الجهود الرامية إلى اعتماد السياسات والبرامج فيما يتعلق بتغير المناخ وحماية البيئة)، وقد عملت وزارة البيئة الأردنية في سبيل ذلك على: -

209إحصائيات وزارة البيئة الأردنية/ السيد محمد الأغا/ ضابط ارتباط المركز الوطني لحقوق الإنسان، تاريخ 2023/6/12.
210تقرير وزارة البيئة الأردنية لعام 2022، موجود على الرابط الإلكتروني الآتي: www.moenv.gov.jo//:http

211تقرير وزارة البيئة الأردنية لعام 2022، موجود على الرابط الإلكتروني الآتي: www.moenv.gov.jo//:http
212إحصائيات وزارة البيئة الأردنية/ السيد محمد الأغا/ ضابط ارتباط المركز الوطني لحقوق الإنسان، تاريخ 2023/6/12.

- إقرار تحديث السياسة الوطنية للتغير المناخي (2022-2025).
- إعداد تقرير المناخ والتنمية (CCDR) بالتعاون مع البنك الدولي ووزارة التخطيط والتعاون الدولي.
- تم مراجعة (59) دراسة تقييم أثر بيئي لمشاريع تنموية عالية ومتوسطة الخطورة.
- متابعة تنفيذ الخطة الوطنية التنفيذية للنمو الأخضر (2021-2025).

ويثمن المركز الوطني لحقوق الإنسان جهود وزارة البيئة في هذا المجال، ويحث على المضي قدماً فيها خوفاً على تفاقم مشاكل تغير المناخ والإضرار بالبيئة الأردنية، مع ضرورة التزام الحكومة ووزارة البيئة بالتفتيش و/أو التوعية و/أو التدريب في المسائل التي تتعلق بتغير المناخ وحماية البيئة.

## التّوصيات:

في ضوء ما سبق، فإنّ المركز الوطني يؤكد التوصيات الواردة في تقاريره السابقة، كما يوصي باتخاذ جملة من الإجراءات من شأنها توفير الحماية للحق في بيئة سليمة، من أهمها:

1. إنشاء المحطات المركزية لمعالجة المياه العادمة الصناعية والطبيعية في كافة مناطق المملكة.
2. ضرورة تكثيف الحملات التطوعية والتوعوية للحد من ظاهرة حرائق الغابات والأشجار، خاصة في فصل الصيف من خلال تكثيف الرقابة على مواقع الاصطياف والتوعية بمخاطر إشعال النيران داخل الغابات، كذلك ضرورة تكثيف الجهود لإزالة الأعشاب من الشوارع والساحات العامة، حتى نمنع وقوع الحرائق ونحمي الثروة النباتية والحرجية.
3. التنسيق المستمر بين صُناع السياسات في القطاعات، التي تؤثر في البيئة بصورة مباشرة وغير مباشرة.

# محور حقوق الأكثر حاجة للحماية

**(المرأة، الطفل، الأشخاص ذوي الإعاقة، كبار السّن)**

## حقوق المرأة

أحد حقوق الإنسان التي كفلتها المواثيق الدولية العامة والخاصة، كما كفلها الدستور الأردني والتشريعات الوطنية ذات العلاقة بهدف تحقيق المساواة بين الجنسين في جميع مناحي الحياة.

يرتكز المضمون المعياري للحق على توفير الضمانات التشريعية وغير التشريعية التي تضمن الحماية وتعزيز حقوق المرأة في نهج السياسات والممارسات واتخاذ المناسب من التدابير في مختلف المجالات الحياة المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وفي إطار ولاية المركز في رصد واستقبال الشكاوى ومتابعتها وصولاً إلى إنهاء حالات الانتهاك، فلم يستقبل المركز عام 2022 شكاوى خاصة بحقوق المرأة.

وبشكلٍ عام، رصد المركز خلال عام 2022م التطورات التشريعية الناظمة لحقوق المرأة كقانون الانتخاب لمجلس النواب وقانون الأحزاب السياسية والقانون المعدل لقانون العقوبات وغيره، والسياسات المتخذة لدعم حقوق المرأة ومشاركتها في الحياة العامة، كما تناول رصد مشاركة المرأة في انتخابات مجالس المحافظات ومجالس البلدية وأمانة عمان وغرفتي التجارة والصناعة وانتخابات النقابات المهنية، وقضايا العنف ضد المرأة والزواج المبكر، وسيظهر في هذه الجزئية موقف المركز من هذه القضايا.

ومن الجدير بالذكر أنه تم اختيار رصد مضامين التقرير لمتابعة مدى الوفاء بالالتزامات الواقعة على الدولة بتنفيذ توصيات لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وتوصيات لجنة الميثاق العربي لحقوق الإنسان وتوصيات المركز الواردة في تقاريره السنوية.

وعلى صعيد التطورات التشريعية شهد عام 2022م تعديلات دستورية، بتعديل عنوان الفصل الثاني من الدستور ليصبح "حقوق الأردنيين والأردنيات وواجباتهم"، وأضافت فقرة جديدة على المادة السادسة بالنص التالي: "تكفل الدولة تمكين المرأة ودعمها للقيام بدور فاعل في بناء المجتمع بما يضمن تكافؤ الفرص على أساس العدل والإنصاف وحمايتها من جميع أشكال العنف والتمييز"[213].

كما شهد عام 2022م إقرار وإجراء بعض التعديلات على التشريعات الوطنية ذات العلاقة بحقوق المرأة، منها:

**1.قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (4) لسنة 2022م**[214].

يثمن المركز استجابة الحكومة لتوصيته الواردة في تقاريره السنوية والمتعلقة برفع عدد مقاعد النساء في مجلس النواب[215]، حيث جاء هذا

213 الجريدة الرسمية عدد 5770 الصفحة 1139 تاريخ 31/ 1/ 2022م

214 الجريدة الرسمية عدد 5782 الصفحة 2865 تاريخ 7/ 4/ 2022م.

215 التقارير السنوية لأوضاع حقوق الإنسان في الأردن للأعوام (2016-2021م) لمزيد من المعلومات يرجى

القانون في المادة الثامنة برفع عدد المقاعد المخصصة للنساء لتصل إلى 18 مقعدًا على مستوى الدوائر الانتخابية المحلية الـ(18) كحد أدنى وذلك لأن التقسيم أصبح على مستوى الدائرة الانتخابية وليس المحافظة، إضافة إلى دائرة انتخابية عامة واحدة على مستوى المملكة، حيث ألزم القانون القوائم الحزبية عند تشكيلها على وجود امرأة واحدة على الأقل ضمن المترشحين الثلاثة الأوائل وكذلك ضمن المترشحين الثلاثة التاليين، ووجود شاب أو شابة يقل عمره عن (35) سنة ضمن أول خمسة مترشحين.

كما جاء في المادة (57/ب) منه على أنه عند شغور المقعد المخصص للمرأة من على مستوى الدائرة المحلية يتم إشغاله من المترشحة التي تليها بعدد الأصوات من الفئة ذاتها.

ويرى المركز أن ما جاء به القانون يعزز من المشاركة السياسية للمرأة من خلال رفع عدد المقاعد المخصصة للنساء وينسجم مع المادة الرابعة من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، كما أن القانون فتح المجال أمام المرأة على مستوى القائمة المفتوحة حرية الاختيار بين مسار "الكوتا" ومسار التنافس وألزم القانون القوائم الحزبية عند تشكيلها على وجود امرأة واحدة على الأقل ضمن المترشحين الثلاثة الأوائل وكذلك ضمن المترشحين الثلاثة التاليين، على مستوى القائمة العامة وهو ما يضمن وجود مقاعد إضافية للمرأة.

**2.قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022م[216].**

يثمن المركز صدور قانون الأحزاب الذي يساهم في تمكين ودعم المرأة في الأحزاب، حيث اشترط القانون على المؤسسين عقد مؤتمر تأسيسي للحزب ألا يقل عدد أعضاء المؤسسين للحزب تحت التأسيس عند انعقاد المؤتمر التأسيسي عن ألف شخص، وألّا تقل نسبة المرأة عن (20%) من عدد المؤسسين، وألزم القانون الحزب ضمان حقّ منتسبيه من فئتي المرأة والشباب في تولي المواقع القيادية فيه، وعلى الحزب تمكين المرأة من الاستفادة من موارد الحزب المتوافرة بشكل عادل ومتكافئ، خاصةً أثناء الحملات الانتخابية[217]

**3.القانون المعدل لقانون العقوبات لسنة 2022م.**

•صدر القانون المعدل لقانون العقوبات في الجريدة الرسمية[218]، ويثمن المركز التعديلات التي تمت ومن جانب آخر يسجل المركز ملاحظاته وفق ما يلي عدم اعتبار إسقاط الحق الشخصي في قضايا ضد المرأة سبباً مخففاً للعقوبة إذا كان الجاني والمجني عليها من نفس العائلة. وعدم وجود مفهوم للتحرش الجنسي في القانون.

**4.قانون المعدل لقانون التنفيذ رقم (9) لسنة 2022م [219].**

يثمن المركز صدور القانون الذي يحد من حبس المدين، بحظر حبس الزوجين معاً أو إذا كان زوج المدين متوفى أو نزيل أحد مراكز الإصلاح والتأهيل إذا كان لهما ابن يقل عمره عن (15) سنة أو من ذوي الإعاقة". حيث تهدف الحفاظ على الروابط الأسرية والعناية.

وعلى صعيد السياسات شهد العام 2022م، صدور قرار مجلس الوزراء في شهر كانون الأول من عام 2021م بالموافقة على الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة ضمن رؤية التحديث الاقتصادي التي أعدتها اللجنة الوزارية لتمكين المرأة بالشراكة مع المؤسسات الوطنية والجهات ذات العلاقة حيث تهدف إلى تعزيز مشاركة المرأة

مراجعة الموقع الإلكتروني للمركز www.nchr.org.jo

216 الجريدة الرسمية عدد 5784 الصفحة 2930 تاريخ 14/ 4/ 2022م.

217 علماً أن النسبة المقترحة في استراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن (2025-2020)، هي (30%).

218 الجريدة الرسمية 5796 تاريخ 2022/5/25 الصفحة 3591

219 الجريدة الرسمية عدد 5796 الصفحة 3583 تاريخ 25/ 5/ 2022م

في سوق العمل وزيادة مشاركتها في صنع القرار الاقتصادي وتعميم مراعاة قضايا النوع الاجتماعي في عمل القطاع العام والقطاع الخاص، وتوفير أكثر من 280 ألف فرصة عمل للإناث خلال العقد المقبل ضمن المليون فرصة عمل التي تسعى رؤية التحديث الاقتصادي لتوفيرها، وبواقع 28 ألف فرصة سنوياً للشابات، كما تضمنت الاستراتيجية تنفيذ مبادرات نذكر منها: مبادرة متجر المرأة الإلكتروني وتشمل الحصول على التطبيق وتصميم المتجر والرّبط بوسائل الدفع الإلكترونيّ وتطبيقات التوصيل مع إمكانيّة إضافة خاصيّة التسويق في أماكن محدّدة داخل الأردن أو خارجه، ومبادرة تحويل النساء العاملات من القطاع غير المنظّم للقطاع المنظّم.

كما شهد العام 2022 صدور قرار مجلس الوزراء بتاريخ 2022/12/27م بالموافقة على البرنامج التنفيذي لرؤية التحديث الاقتصادي (2023-2025)،[220] وقد تضمن البرنامج في مجال تمكين المرأة تنفيذ استراتيجية تمكين المرأة في رؤية التحديث الاقتصادي، ومراجعة البيئة التشريعية لتمكين المرأة اقتصاديا، وإعداد وتنفيذ خطة عمل لتحسين مرتبة الأردن في مؤشر الفجوة بين الجنسين العالمي، وتنفيذ خطة العمل المتعلقة بتحسين مرتبة الأردن في تقرير المرأة وأنشطة الأعمال والقانون، وتطوير مؤشر وطني لرصد وتتبع المشاركة الاقتصادية للمرأة[221]. ويرحب المركز بما جاء في الاستراتيجية والبرنامج التنفيذي ويعدها خطوة باتجاه دعم حقوق المرأة.

يثمن المركز استحداث جامعة آل البيت برنامج ماجستير في دراسات المرأة، لما في ذلك من تعزيز دور المرأة في المجالات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والحاجة لاستحداث حقل أكاديمي متخصص في دراسات المرأة وإعداد الباحثين المتخصصين، لما من شأنه ترسيخ الوعي بقضايا المرأة واحتياجاتها وتمكين المرأة وتعزيز دورها التنموي والمحوري في المجتمع. ويؤكد المركز على الحاجة لاستحداث ماجستير دراسات المرأة في الجامعات الأردنية في إقليم الجنوب.[222]

شهد العام 2022م، رفع نسبة النساء في مجلس الأعيان ليصل عددهن عشرة،[223] وبنسبة (15.3%) بعد أن كانت (10.8%) العام 2020م، ارتفاع نسبة تعيين القاضيات لعام 2022م لتصل إلى (28.1%)[224] في حين بلغ عدد القاضيات (266) العام 2021م وبنسبة (27.8%) قاضية من مجموع القضاة البالغ عددهم (984). **كما هو موضح في الجدول التالي:**

| السنة | عدد القاضيات | عدد القضاة | المجموع |
|---|---|---|---|
| 2021م | 266 | 688 | 954 |
| 2022م | 280 | 716 | 996 |

ومن جانب آخر تم تعيين أول أمرأه رئيسة مجلس أمناء المركز الوطني لحقوق الإنسان[225]، وتعيين أول امرأة رئيسة مجلس أمناء جامعة اليرموك، وبلغ عدد النساء في مجلس أمناء الجامعات الحكومية 17 سيدة عام 2022م، وتعيين ثلاث سيدات رئيساتٍ لجامعات، كما نود الإشارة إلى أنه بلغ عدد النساء المعينات في دوائر الخدمة المدنية لعام 2022م (869)، وبنسبة (35.6%) أكثرهم في قطاعي التربية والصحة في حين بلغ عدد الذكور (1576) أي بنسبة (64.4%)[226]، في حين في العام 2021م بلغ عدد النساء المعينات في دوائر الخدمة المدنية لعام 2021م (3599) وبنسبة ( 66.6%)

2209. الموقع الرسمي لوزارة التخطيط والتعاون الدولي، انظر الرابط https://:NewsDetails/AR/mop.gov.jo

22110. الموقع الرسمي لرئاسة الوزراء، لمزيد من المعلومات انظر الرابط https://:www.pm.gov.jo/Default/Ar

222 كتاب صادر من المركز رقم ح أ/86/8-9 تاريخ 2022/2/24م

223 الجريدة الرسمية عدد 5822 تاريخ 2022/11/1م

224 الموقع الرسمي للمجلس القضائي الأردني، انظر الرابط www.jc.jo/blog/details/-kda-alslh-almaaynon-hdytha

225. صدر في الجريدة الرسمية رقم 5821 تاريخ 2022/16م

226 إحصائيات الكشف التنافسي للفئتين الأولى والثانية لعام 2022م والمنشور على موقع ديوان الخدمة المدنية https://:www.csb.gov.jo/web/a?lang=1/index.php

أكثرهم في قطاعي التربية والصحة في حين بلغ عدد الذكور (1778) أي بنسبة (33.3%)[227].

كما تجدر الإشارة إلى توجه البنك المركزي إلى رفع نسبة مشاركة المرأة في مجالس الإدارة سواء في البنك المركزي نفسه والبنوك الأردنية من خلال التعميم على القطاع المصرفي حول رفع نسبة تمثيل النساء في مجالس إدارات البنوك إلى 20% وفي الإدارات العليا إلى 25% بحلول عام 2024م.

- رصد المركز مدى التزام الحكومة بتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل الموجهة للمملكة عام 2018م والخاصة بحقوق المرأة، وبهذا الصدد يدعو المركز إلى مواصلة الجهود الوطنية الرامية إلى إنفاذ التوصيات التي قبل بها الأردن.

**شهد العام 2022م مشاركة المرأة في انتخابات عديدة منها:**

**1.انتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية وأمانة عمان الكبرى.**

رصد المركز الوطني مشاركة المرأة في انتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية التي جرت في 2022/3/22م، وبهذا الصدد يورد الملاحظات التالية:

- انخفاض نسبة المقترعات للانتخابات حيث بلغت نسبة المقترعات (14.08%) من الإناث في حين بلغ نسبة المقترعين من الذكور (15.56%) من أصل نسبة الاقتراع (29.64%)، مع أن عدد الناخبين الذين يحق لهم الانتخاب 4 ملايين و599602 مواطن، منهم مليونان و436343 من الإناث ومليونان و163259 من الذكور.
- انخفاض عدد النساء المترشحات في انتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان لسنة 2022م المقدمة للهيئة المستقلة للانتخاب، أذ بلغ عدد الطلبات من الإناث (867) طلب بينما بلغ طلبات الترشح للذكور (3953) طلب من العدد الكلي (4820) طلب. وبذلك تكون نسبة مشاركة الذكور (82.02%) بينما بلغت نسبة مشاركة النساء (17.98%)، كما بلغ عدد طلبات الترشيح لرئاسة المجالس البلدية (572) طلب جميعهم ذكور في حين لم تترشح أي سيدة لرئاسة بلدية. كما هو موضح في الجدول أدناه[228].

| المقعد | عدد المقاعد المخصصة للترشح | | عدد طلبات الترشح | | عدد الانسحابات والطلبات المرفوضة | | عدد المترشحين/ات النهائي | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | تنافس | كوتا | ذكر | انثى | ذكر | انثى | ذكر | انثى |
| رئيس مجلس بلدي | 100 | 0 | 572 | 0 | 51 | 0 | 519 | 0 |
| عضوية المجالس البلدية | 718 | 200 | 2396 | 692 | 54 | 11 | 2328 | 677 |
| عضوية مجالس المحافظات | 230 | 59 | 890 | 158 | 19 | 6 | 865 | 151 |
| عضوية مجلس امانة عمان | 22 | 6 | 94 | 17 | 4 | 0 | 89 | 17 |

227 إحصائيات الكشف التنافسي للفئتين الأولى والثانية لعام 2021م والمنشور على موقع ديوان الخدمة المدنية https://www.csb.gov.jo/web/a=lang?php.index

228. الموقع الرسمي للهيئة المستقلة للانتخاب، لمزيد من المعلومات انظر الرابط https://www.iec.jo/ar

بلغت عدد طلبات الترشح لأعضاء المجالس البلدية (3089) طلباً، (2396) من الذكور، و(693) من الإناث، وطلبات الترشح لعضوية أمانة عمان فقد بلغت (111) طلباً، (94) من الذكور، و(17) من الإناث. فبالمقارنة مع إحصائية انتخابات 2017 تبين أن عدد المترشحين لرئاسة المجالس البلدية كان 616 مترشحاً بوجود 6 سيدات. مما يبين انسحاب النساء كلياً من الدخول في منافسة على مقعد الرئاسة.

شاركت 34 مرشحة من خلال الأحزاب في انتخابات المجالس البلدية ومجالس المحافظات من أصل 128 مرشحاً ومرشحه من 25 حزباً كما هو موضح في الجدول أدناه[229].

- ما زالت مشاركة المرأة متواضعة في لجان الانتخاب في الدوائر الانتخابية حيث بلغت 17% في حين بلغ نسبة الذكور 83%، مما يؤكد على الحاجة إلى إشراك المرأة بشكل كاف في لجان الانتخاب.
- حصدت المرأة الحزبية على 7 مقاعد لعضوية المجالس البلدية من أصل 14 مقعداً حزبياً، أما عضوية مجالس المحافظات حصلت المرأة الحزبية 6 مقاعد من أصل 11 مقعداً، ولم تحصد المرأة الحزبية أي مقعد في مجالس أمانة عمان. كما هو موضح في الجدول أدناه[230].

| المقعد | عدد الأحزاب | عدد مقاعد الذكور | عدد مقاعد الاناث | مجموع المقاعد |
|---|---|---|---|---|
| رئاسة مجالس البلدية | 3 | 15 | 0 | 15 |
| عضوية المجالس البلدية | 14 | 7 | 7 | 14 |
| عضوية مجالس المحافظات | 5 | 5 | 6 | 11 |
| عضوية مجلس امانة عمان | 1 | 4 | 0 | 4 |

- بلغ عدد الفائزين بالمجالس البلدية ما مجموعه 1018 بالمقاعد المخصصة لعضوية المجالس البلدية كان منهم 48 سيدة حصلن على مقاعدهن بالتنافس بينما حصلت 200 سيدة على مقاعدهن من خلال الكوتا. وعدد الفائزين بمجالس المحافظات على مستوى دوائر المملكة، بلغ 296 عضواً منهم 7 سيدات فزن عن طريق التنافس وبنسبة 3% من إجمالي عدد المقاعد الخاصة بالتنافس، فيما فازت 59 سيدة عن طريق المقاعد المخصصة لكوتا السيدات.
- وصل عدد السيدات اللواتي حصلن على المقاعد المخصصة للكوتا إلى 265 سيدة و55 سيدة حصلن على مقاعدهن بالتنافس
- عدد السيدات الفائزات عن طريق التنافس بلغ 359 سيدة بنسبة (5.0% من إجمالي عدد المقاعد المخصصة للتنافس على مستوى المملكة).

وفي هذا الصدد يؤكد المركز على ضرورة تضافر الجهود من قبل المؤسسات الحكومية والوطنية ومؤسسات المجتمع المدني للعمل على رفع نسبة مشاركة المرأة في مجالس المحافظات ومجالس البلديات وأمانة عمان الكبرى.

229. الموقع الرسمي للهيئة المستقلة للانتخاب، انظر الرابط https://www.iec.jo/sites/default/file

230 الموقع الرسمي للهيئة المستقلة للانتخاب، انظر الرابط https://www.iec.jo/sites/default/file

2. **انتخابات غرفتي التجارة والصناعة وممثلي القطاعات التجارية والصناعية**

رصد المركز مشاركة المرأة في انتخابات غرفتي التجارة والصناعة وممثلي القطاعات التجارية والصناعية وتبين من خلال الرصد ما يلي:

- انتخابات غرفة التجارة وممثلي القطاعات التجارية: عدم تمثيل المرأة في مجالس إدارة (16) غرفة تجارية فضلاً عن ضعف إقبال المرأة على الترشح والتي جرت في نهاية عام 2022م.[231]

الإدارة العليا في مختلف القطاعات.

3. **انتخابات النقابات المهنية**

رصد المركز مشاركة المرأة في انتخابات النقابات المهنية وتبين من خلال الرصد تراجع تمثيل المرأة في عضوية مجلس نقابة الأطباء ونقابة المهندسين الزراعيين للفترة (2022م2025-م[234])، وعدم وجود تمثيل للنساء في مجالس عضوية النقابات (المهندسين، المحامين، الجيولوجيين)

| النقابة | عدد النساء الأعضاء في مجلس النقابة | العدد الكلي | نسبة مشاركة المرأة في مجلس النقابة |
|---|---|---|---|
| نقابة الأطباء | 1 | 12 | %0.08 |
| نقابة المهندسين | - | 12 | %0.0 |
| نقابة المحامين | - | 11 | %0.0 |
| نقابة الجيولوجيين الأردنيين | - | 9 | %0.0 |
| نقابة المهندسين الزراعين | 1 | 9 | %11.1 |

- انتخابات غرفة الصناعة وممثلي القطاعات الصناعية: فوز سيدتين في مجالس إدارة غرف الصناعة[232]، وعدم تمثيل أي امرأة في القطاعات الصناعية والتي جرت نهاية 2022م، فضلاً عن ضعف أقبال المرأة على الترشح[233].

ويدعو المركز الوطني الجهات الحكومية وغير الحكومية لوضع كوتا في مجالس غرفتي التجارة والصناعة، وتهيئة بيئة عمل صديقة للمرأة، ليس فقط من أجل الدخول إلى سوق العمل، ولكن أيضاً من أجل ريادة الأعمال ووصولهم إلى مواقع

ومن الجدير بالذكر أن المركز أصدر بياناً بمناسبة اليوم العالمي للمرأة طالب فيه تعديل قوانين النقابات العمالية والمهنية بحيث تنص صراحة على تحديد مقاعد خاصة للنساء في هذه المجالس وتعزيز انخراط المرأة في الأحزاب ورفع نسبة مشاركة المرأة في المجلس القضائي وفي الهيئات الأكاديمية، كما طالب بأهمية إطلاق خطط إعلامية داعمة لحقوق المرأة عبر تبني سياسات تهدف إلى رفع درجة الوعي المجتمعي بأهمية مشاركة المرأة في الحياة العامة، ووصولها إلى المواقع القيادية، وتعزيز وجودها شريكاً أساسياً في عملية صنع القرار.

231. الموقع الرسمي للهيئة المستقلة للانتخاب، انظر الرابط https://www.iec.jo/ar

232 سيدة عضو مجلس إدارة غرفة صناعة عمان وسيدة عضو مجلس إدارة غرفة صناعة الزرقاء

233 لموقع الرسمي للهيئة المستقلة للانتخاب، انظر الرابط https://www.iec.jo/ar

234 تمثيل النساء في المجلس السابق سيدتين وبنسبة مشاركة (22%)

**تقرير الاستعراض الطوعي الثاني حول أهداف التنمية المستدامة:**

شارك المركز الوطني في إعداد تقرير الاستعراض الوطني الطوعي الثاني لأهداف التنمية المستدامة، وقدمه الأردن الذي يسعى فيه إلى مراجعة التدابير المتخذة لتحقيق أجندة التنمية المستدامة لعام 2030 وتقييمها، إذ تناول التقرير تقييم أهداف التنمية المستدامة السابعة عشر كافة بعد الأخذ في الحسبان تركيز المنتدى السياسي رفيع المستوى على أهداف محددة ومنها الهدف الخامس والمتعلق بالمساواة بين الجنسين، ومن أبرز ما تناوله التقرير من إجراءات

| فهرس فرعي | النتيجة | الترتيب من أصل 156 |
|---|---|---|
| المشاركة الاقتصادية والفرص | 0.538 (ارتفعت من 0.408 في عام 2019م) | 133 ارتفعاً من 145 في عام 2019م |
| التحصيل العلمي | 0.991 (نفس القيمة من عام 2019م) | 84( انخفاض من 81 عام 2019م) |
| الصحة والبقاء | 0.975 (انخفضت من 0.971 في عام 2019م) | 145( انخفاض من 103في عام 2019م) |
| التمكين السياسي | 0.066 (هبوطاً تقريباً 50% من 0.121 في عام 2019م) | 144 هبوطاً من 113 في عام 2019م |

اتخذها الأردن لتحقيق الهدف الخامس تشكيل لجنة وزارية دائمة في رئاسة الوزراء لتعميم وإدماج النوع الاجتماعي في عمل الحكومة، وتمثل سياسة تعميم النوع الاجتماعي أول خطة حكومية لإدماج النوع الاجتماعي في الوزارات والمؤسسات الرسمية، تم البدء بتتبع الميزانية المتعلّقة بالمناخ والنوع الاجتماعي، الاستمرار في بناء القدرات للموازنات المستجيبة للنوع الاجتماعي، والبدء بمتابعة التمويل ضمن إطار الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن (2020-2025)، مواءمة استراتيجية المرأة في البرنامج التأشيري التنفيذي للحكومة (2021-2024) الذي يمثل خطة العمل الحكومية، وضع قائمة وطنية لمؤشرات أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالنوع الاجتماعي تتضمن 67 مؤشراً[235].

ومن جهة أخرى قدمت شبكة المنظمات غير الحكومية للتنمية تقرير الظل للتقرير الوطني الطوعي حول أهداف التنمية المستدامة حيث سلط الضوء على الإنجازات والتحديات التي واجهها الأردن وما زال يواجهها في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030 وفيما يتعلق بالهدف الخامس أشار إلى انخفاض كبير في المؤشر الفرعي الصحة والبقاء، وتراجع في التمكين السياسي للمرأة، وعدم رفع الأردن تحفظاته على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ووجود تشريعات تمييزية ضد المرأة، وتضمن التقرير جدولاً يبين تصنيف الأردن عالمياً في مجال المساواة بين الجنسين.[236]

- يثمن المركز الوطني إضافة نص في قانون البيئة الاستثمارية رقم (21) لسنة 2022 يتضمن إضافة سيدة إلى مجلس الاستثمار. كما يثمن صدور قرار مجلس إدارة غرفة تجارة عمان بتشكيل لجنة سيدات الأعمال، حيث بهدف التركيز على القطاع النسائي، والمساهمة في تنميته، ودعم وتعزيز قطاع سيدات الأعمال وتمكينهم من المنافسة في الأسواق المحلية والخارجية وتسويق منتجاتهن، ودعم سيدات الأعمال في المجالات القيادية وتعزيز مشاركتهم في انتخابات الغرفة.[237]

235 الموقع الرسمي لوزارة التخطيط والتعاون الدولي، انظر الرابط https://www.mop.gov.jo/EBV4.0/Root_Stor-Jordan-VNR-Ar-dig.pdf/EB_HomePage/AR/age

236 الموقع الإلكتروني لمنظمة الأمم المتحدة في الأردن، انظر الرابط https://jordan.un.org/ar

237 الموقع الرسمي لغرفة تجارة عمان، انظر الرابط https://

**العنف ضد المرأة:**

يثمن المركز استجابة الحكومة لتوصيه الوارد في التقارير السنوية بإنشاء دار الوفاق الأسري في محافظة العقبة/ إقليم الجنوب، وهي إحدى دور الحماية الاجتماعية، تم إنشاؤها بموجب أحكام المادة (3/ب) نظام دور حماية الأسرة رقم (48) لسنة 2004م بتاريخ 2022/3/1م، وبدأت هذه الدار باستقبال الحالات بتاريخ 2022/4/11م وتبين من خلال الرصد الميداني للدار[238] بأن الخدمات المقدمة في الدار للمنتفعات ويرتقي إلى المستويات المطلوبة، إلا أنه ما زال بحاجة إلى قاعة خاصة بالتدريب للتمكن المنتفعات من تلقي التدريبات فيها، كما سجل المركز ملاحظته بعدم وجود مكان مخصص للعب الأطفال المرافقين لأمهاتهم، ليتمكنوا من اللعب خلال فترة اقامتهم بالدار[239]، وأكدت وزارة التنمية بموجب كتاب وارد للمركز[240] بأنه سيتم إلحاق الموظفات في الدار بدورات تدريبية للتعامل مع الحالات حسب منهجية إدارة الحالة، وسيتم البحث عن إمكانية توفير التمويل لتوسعة الدار بما يسمح للموظفات بتلقي التدريب فيها وتقديم برامج التمكين الاقتصادي، وتوفير مساحات آمنه للعب مخصصة للأطفال.

ومن جانب آخر أصدر المركز الوطني بياناً بمناسبة اليوم العالمي للحد من العنف ضد المرأة دعا إلى مراجعة شاملة للمنظومة التشريعية بما يضمن توفير مزيد من الحماية، والعمل على رفع الوعي المجتمعي حول ماهية العنف وآليات الحماية منه، وتعزيز منظومة الاستجابة لحالات العنف من قبل القطاعات ذات العلاقة كافة، إضافة إلى العمل على التمكين الاقتصادي وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي للنساء اللواتي تعرضن للعنف.[241]

www.ammanchamber.org.jo

238 تم الرصد الميداني في شهر 2022/12م

239 تم مخاطبة وزارة التنمية الاجتماعية من قبل المركز الوطني بموجب رقم الكتاب ح أ/18/129 تاريخ 2023/3/12م

240 رقم الكتاب الوارد للمركز ش/7807/3 تاريخ 2023/5/31م

241 موقع المركز الوطني لحقوق الإنسان، انظر الرابط

**التوصيات:**

لتعزيز حقوق المرأة وحمايتها، يوصي المركز باتخاذ جملة من الإجراءات القانونية والعملية التي سبق أن ذكرها في التقارير السابقة إضافة إلى التوصيات التالية:

1. تعديل المادة (11/أ/4) من قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022م برفع نسبة تمثيل النساء عند التأسيس.
2. تعديل تعليمات بدائل الحضانات المؤسسية لعام 2023م لحصر الحالات التي تسمح باستخدام الدفع النقدي بدلاً من إنشاء دار الحضانة في موقع المؤسسة.
3. تعزيز انخراط المرأة في الأحزاب من خلال برامج توعوية بأهمية مشاركة المرأة في الأحزاب.
4. وضع خطة وطنية لزيادة نسبة مشاركة المرأة في إدارة الشأن العام من خلال رفع نسبة الكوتا للنساء في مجلس النواب وزيادة نسبة تمثيلهن في المواقع القيادية العليا في الدولة والنظر في إمكانية تعديل قوانين النقابات العمالية والمهنية بحيث تنص صراحة على تحديد مقاعد خاصة للنساء في المجالس النقابية.[242]
5. تعيين قاضيات من النساء في سلك القضاء الشرعي ومأذون امرأة، وتعيين موظفات في المحاكم الشرعية ودائرة الإفتاء العام.[243]

https://www.nchr.org.jo/ar/

242 وردت في التقارير السنوية لأوضاع حقوق الإنسان في الأردن من عام (2020-2003م) وتم تنفيذ جزئي للتوصية من خلال رفع الكوتا للنساء في مجلس النواب ويأمل المركز من الحكومة برفع مقاعد النساء في مجلس النواب وزيادة نسبة مشاركتها في المواقع القيادية وتعديل قوانين النقابات من خلال وضع كوتا للنساء في مجالس النقابات، وكما أوصت لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة هذه التوصيات للأردن عند مناقشتها للتقارير الوطنية للاتفاقية البالغ عددها سبعة.

243 وردت التوصية في التقارير السنوية لأوضاع حقوق الإنسان في الأردن من عام (2020-2003م)، كما أوصت

6. دعم تمكين المرأة اقتصادياً واجتماعياً وتوفير فرص العمل لها وتطوير مهاراتها بما يتناسب مع احتياجات السوق من الأيدي العاملة وتحديداً في المناطق النائية.
7. بناء قدرات مؤسسات المجتمع المدني وتفعيل دور الإعلام من أجل تمكين المرأة في المجتمعات المحلية
8. توفير فرص عمل للمرأة وتطوير مهارتها بما يتناسب مع احتياجاتها في سوق العمل وتحديداً في المناطق النائية[244].

لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة هذه التوصيات للأردن عند مناقشتها للتقارير الوطنية للاتفاقية البالغ عددها سبعة.

244 وردت في توصيات التقرير السنوية للأعوام (2014-2020م)، كما تتفق مع توصيات لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة للأردن

## حقوق الطفل

أحد حقوق الإنسان الذي كفلته المواثيق الدولية كاتفاقية حقوق الطفل التي صادق عليها الأردن[245] وتم نشرها بالجريدة الرسمية عام 2006م، وكفله الدستور الأردني في المادة السادسة منه[246] والقوانين الوطنية ذات العلاقة وأهمها قانون حقوق الطفل لسنة 2022م.[247]

يرتكز المضمون المعياري هذا الحق على مبدأ وجوب إيلاء الاعتبار الأول لمصلحة الطفل الفُضلى وعدم التميز بحيث يمتلك جميع الأطفال الحق في الحصول على فرص متساوية بما يضمن وصولهم للخدمات الأساسية كالتعليم والصحة وغيرها بغض النظر عن الجنس أو العرق أو الدين أو الإعاقة.

بشكل عام تناول هذا المحور متابعة للتطورات التشريعية الناظمة لهذا الحق والمتمثلة بصدور قانون حقوق الطفل ورصد التعليمات الناظمة لحقوق الطفل وخاصة حقه في التعليم كتعليمات معايير ومؤشرات ضمان جودة وتصنيف المؤسسات التعليمية الحكومية والخاصة والأجنبية ورياض الأطفال رقم (4) لسنة 2022م، كما تناول أهم السياسات التي تهدف إلى تعزيز حماية حقوق الطفل، كما تضمنت هذه الجزئية بيان موقف المركز والزيارات الرصدية التي نفذها وأهم النتائج والتوصيات التي توصل لها، وأضاع الأطفال في نزاع مع القانون في دور تربية وتأهيل الأحداث والأطفال ضحايا العنف ودور الحماية التابعة لوزارة التنمية الاجتماعية بالإضافة لمتابعة الشكاوى الواردة للمركز وتناول هذا المحور ما يتعلق بالأطفال العاملين وأوضاع الأطفال في الحضانات وحق الأطفال في اللعب الأمن والزواج المبكر.

وفي إطار ولاية المركز في رصد واستقبال الشكاوى ومتابعتها وصولاً إلى إنهاء حالات الانتهاك، استقبل المركز عام 2022 (21) شكوى تتعلق بحقوق الطفل.

وعلى صعيد التطورات التشريعية شهد عام 2022 أقرار قانون حقوق الطفل رقم (17) لسنة 2022م، وبهذا الصدد ويثمن المركز استجابة الحكومة لتوصياته الواردة في تقاريره السنوية السابقة بضرورة الإسراع بإقرار قانون حقوق الطفل الذي يعد خطوة إيجابية في مجال الوفاء بالالتزامات الدولية وخصوصاً أن القانون أورد نصوصاً قانونية واضحة ترسخ المبادئ والالتزامات الدولية الواردة في اتفاقية حقوق الطفل، كما تضمن القانون العديد من النصوص التي تحمل الدولة مسؤوليات تجاه رعاية وحماية الطفل تحديداً في مجالي الصحة والتعليم، كتعزيز الخدمات الصحية بشمول الأطفال غير المؤمنين بخدمات الرعاية الصحية الأولية وتقديم العلاج المجاني لهم في جميع أقسام الطوارئ في المستشفيات الخاصة والحكومية[248] وإيجاد مراكز متخصصة لعلاج الطفل وتأهيله في حالات الإدمان[249]، وأكد القانون على تعزيز الرعاية الاجتماعية للأطفال،[250] بالإضافة لتعزيز الخدمات التعليمية وزيادة مراحل التعليم الإلزامية بما في ذلك رياض الأطفال واتخاذ ما يلزم من إجراءات لمنع التسرب المدرسي والحفاظ على كرامة الطفل وحظر كافة أشكال العنف في المؤسسات التعليمية بما في ذلك العقاب الجسدي أو المهين والتنمر[251]، بالإضافة لحماية الطفل وضمان سلامته المرورية على الطرق وفي المركبات من

245 ما زال الأردن متحفظاً على المادة (14/أ) من اتفاقية حقوق الطفل والمتعلق بحق الطفل في حرية الفكر والوجدان والدين، والمادتين (20) و(21) والمتعلقتين بنظام التبني.

246 حيث نصت المادة السادسة في فقرتها الخامسة بموجب التعديل المنشور في العدد 5770 تاريخ 2022/1/31م من الجريدة الرسمية على: "يحمي القانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ويعزز مشاركتهم واندماجهم في مناحي الحياة المختلفة، كما يحمي الأمومة والطفولة والشيخوخة ويرعى النشء ويمنع الإساءة والاستغلال".

247 صدر قانون حقوق الطفل رقم (17) لسنة 2022م المنشور بالجريدة الرسمية العدد رقم (5820) تاريخ 2022/10/12م.

248 وهذا ما نصت عليه المادة (10) في الفقرتين أ، ب من قانون حقوق الطفل.

249 المادة (11/ج) من قانون حقوق الطفل.

250 المادة (12/أ) من قانون حقوق الطفل.

251 المادة (17/أ/1) من قانون حقوق الطفل.

خلال توفير بيئة مرورية آمنة.[252]

كما نص القانون على حظر تعريض الطفل للعنف وإساءة المعاملة والإهمال والاستغلال بما في ذلك الاستغلال الاقتصادي وإجباره على العمل أو التسول،[253] كما نص القانون على حق الطفل في الحصول على المساعدة القانونية بما في ذلك الحصول على الاستشارة القانونية والتمثيل القانوني أمام المراكز الأمنية ودوائر النيابة العامة والمحاكم ومحاكم التنفيذ،[254] ولم يغفل القانون حقوق الطفل ذي الإعاقة وخصوصاً في التعليم ودمجه في المؤسسات التعليمية وتوفير الترتيبات التيسيرية وضمان إمكانية الوصول، ويرى المركز ضرورة الإسراع في إصدار الأنظمة والتعليمات الناظمة لقانون حقوق الطفل، والعمل على نشر البرامج التوعوية بالقانون لا سيما في المؤسسات التعليمية.

كما شهد عام 2022م صدور تعليمات معايير ومؤشرات ضمان جودة وتصنيف المؤسسات التعليمية الحكومية والخاصة والأجنبية ورياض الأطفال رقم (4) لسنة 2022م[255] والصادرة بموجب أحكام المادتين (4/ب) و(9) من نظام جودة التعليم والمساءلة لوزارة التربية والتعليم رقم (7) لسنة 2016، كاستراتيجية وطنية تهدف إلى الارتقاء بجودة التعليم ومخرجاته في الأردن كما تضمن توفير التعليم بجودة عالية بالإضافة لحماية حقوق مؤسسي المؤسسات التعليمية الخاصة وتحقيق العدالة والمساواة في تقييم المؤسسات التعليمية في اعتمادها وتصنيفها.

وعلى صعيد السياسات شهد عام 2022 إقرار الاستراتيجية الوطنية للحد من عمل الأطفال (2022-2030) التي حلت محل الاستراتيجية الوطنية لمكافحة عمل الأطفال لعام 2006م بحيث تواكب الاستراتجية الجديدة التعديلات التي طرأت على التشريعات الوطنية الناظمة للحقوق الطفل وخصوصاً قانون الأحداث رقم (32) لسنة 2014 وتحديث الإحصائيات الوطنية المتعلقة بعمل الأطفال،[256] كما تمثل الاستراتيجية خطة عمل وطنية غايتها الحد من عمل الأطفال من خلال تكاتف جهود الجهات المعنية الرسمية وغير الرسمية وتعزيز دور المجتمع والأسرة وأصحاب العمل في الالتزام بتطبيق نصوص التشريعات ذات العلاقة التي تحفظ حقوق الطفل جميعها وخصوصاً حقه في التعليم واتخاذ الإجراءات اللازمة للحد من تسرب الأطفال من المدارس، وأهمية تفعيل برامج الحماية الاجتماعية لإنهاء عمل الأطفال كرفع الوعي المجتمعي حول الأثار السلبية لعمل الأطفال وتعزيز الوعي القانوني وخدمات الحماية وبرامج الاستجابة للحد من عمل الأطفال. كما أصدرت وزارة العمل خطة العمل التنفيذية للعام 2022م للاستراتيجية الوطنية للحد من عمل الأطفال التي تهدف إلى مجتمع خالي من استغلال الطفل في العمل وإنهاء اسوء أشكال عمل الأطفال (2022-2030).[257]

وأصدر المركز الوطني لحقوق الإنسان بتاريخ 2022/11/20م بياناً في اليوم العالمي لحقوق الطفل بضرورة وضع آليات تكفل تطبيق النصوص التي تضمنها قانون حقوق الطفل وتنفيذ بنود الحماية وحماية الأطفال من الإساءة والاستغلال من خلال تفعيل أطر الملاحقة، وإيلاء الطفل ذو الإعاقة المزيد من الرعاية والاهتمام اللازمين فيما يتعلق بدمجهم في التعليم ومختلف مناحي الحياة الاجتماعية والترفيهية على قدم المساواة.

252 المادة (19) من قانون حقوق الطفل.
253 المادة (21) من قانون حقوق الطفل.
254 المادة (24) من قانون حقوق الطفل.
255 والمنشور بالجريدة الرسمية العدد رقم (5817) تاريخ 2022/10/2

256 لا تتوافر إحصائيات محدثة عن أعداد الأطفال العاملين في الأردن إذ تعود آخر دراسة مسحية وطنية للعام 2016.
257 المنشورة على موقع وزارة العمل mol.gov.jo

**حق الطفل في اللعب الآمن:**

رصد المركز الوطني ثمان من الحدائق العامة وأماكن لعب الأطفال في العاصمة عمان[258]، وقد سجل الملاحظات التالية:

1. لا تخدم أغلب الحدائق العامة التي تم رصدها مختلف الشرائح العمرية فتخلو من مسارات المشي والمساحات الآمنة والأدوات الكافية لممارسة الرياضة البدنية.
2. عدم توفر ألعاب ومرافق صحية مخصصة للأطفال ذوي الإعاقة في جميع الحدائق العامة التي تم رصدها.
3. وجود تباين في الاهتمام بالحدائق العامة من قبل أمانة عمان من حيث مستوى النظافة.
4. عدم الاهتمام وعدم إجراء أعمال الصيانة الدورية لغالبية الحدائق، حيث إن بعض الألعاب التالفة الموجودة بالحدائق خطرة وتضر بسلامة الأطفال كما لوحظ وجود زجاج مكسور في الرمل الذي يلعب به الأطفال، بالإضافة لغياب النظافة وعدم توفر دورات مياه مناسبة في أغلب الحدائق التي تم رصدها.

**الزواج المبكر:**

رصد المركز انخفاضاً في عقود الزواج لمن هم دون سن الثامنة عشر لعام 2022م مقارنة في عام 2021م،[259] حيث بلغ عدد إجمالي حالات الزواج التي سجلت في المحاكم الشرعية بالنسبة للزوج للفئة العمرية أقل من (18) عاماً 143 حالة خلال عام 2022م، مقارنة بعام 2021م الذي سجل فيه 241 حالة، أما حالات الزواج المسجلة بالنسبة للزوجة للفئة العمرية أقل من (18) عاماً فقد بلغت 5824 خلال عام 2022م، مقارنة بعام 2021م حيث بلغت حالات الزواج 8037 حالة[260]. وتشير دائرة قاضي القضاة أنها تتعامل مع زواج من هم دون سن الثامنة عشرة عاماً في أضيق نطاق والدليل على ذلك أن نسبة عقود زواج من بلغ سن السادسة عشرة ولم يتم الثامنة عشرة في المحاكم الشرعية شهدت انخفاضاً حيث تتم معاملات الزواج وفق دائرة قاضي القضاة تتم بموجب تعليمات وإجراءات خاصة ودراسات معمقة للحالة استناداً لقانون الأحوال الشخصية[261].

ويكرر المركز توصياته الواردة في تقاريره السابقة[262] بضرورة إلغاء الفقرة (ب) من المادة العاشرة من قانون الأحوال الشخصية لعام 2019م والمتعلقة بالسماح بالزواج لمن هم دون 18 عاماً، شريطة توفر عدة شروط.

وتجدر الإشارة إلى أن قانون الأحوال الشخصية رقم (15) لسنة 2019 قد نص على أهمية وإلزامية التعليم وضبط ذلك من خلال مواد قانونية محددة مثل المادة (190) التي نصت على إلزام الأب الموسر بنفقة تعليم أولاده في جميع المراحل التعليمية بما في ذلك السنة التمهيدية قبل الصف الأول الأساسي وإلى أن ينال الولد أول شهادة جامعية على أن يكون الولد ذا أهلية للتعلم[263].

كما أكدت دائرة قاضي القضاة أنه كان للنيابة العامة الشرعية دور كبير في متابعة القاصرين وتغيبهم عن مدارسهم حيث أدت هذه المتابعة إلى إعادة العديد من الأطفال لمدارسهم حيث ظهر أن

258 حدائق (بنك الأسكان، صلاح الدين، الأمير هاشم للطيور، زهران، تعريب الجيش، الصحفيين، مدرسة المنهل، شفا بدران)

259 انظر التقرير الإحصائي السنوي لعام 2022م الصادر عن دائرة قاضي القضاة والمنشور على الموقع الإلكتروني www.sjd.gov.jo

260 تتم معاملات الزواج لهذه الفئة العمرية بموجب تعليمات وإجراءات خاصة ودراسات معمقة للحالة استناداً لقانون الأحوال الشخصية لعام 2019م

261.كتاب دائرة قاضي القضاة رقم 8/5/ 9802 تاريخ 24/ 7/ 2023م

262 انظر التقرير السنوي الثامن عشر لحالة حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية لعام 2021م، والمنشور على الموقع الإلكتروني www.nchr.org.jo.

263 كتاب دائرة قاضي القضاة رقم 8/5/ 9802 تاريخ 24/ 7/ 2023م

بعض الآباء يقومون بدفعهم إلى ترك المدارس لغايات العمل أو بسبب خلافات عائلية[264].

**عمل الأطفال:**

رصد المركز انخفاض في عدد الأطفال العاملين المضبوطين خلال عام 2022م إذ بلغ عددهم 520 طفلاً،[265] وذلك بعد الزيادة التي شهدها عام 2021م حيث بلغ عدد الأطفال العاملين المضبوطين 1087 طفلاً.

وفي هذا الصدد يؤكد المركز على ضرورة الإسراع في إقرار مسودة نظام حماية الحدث العامل الذي يحدد الإطار القانوني للتعامل مع الحدث العامل بما يضمن حماية حقوق الطفل وتحقيق مصلحته الفُضلى، ويهدف إلى تأمين بيئة عمل آمنة للأطفال العاملين وإعادة تأهيلهم اجتماعياً ونفسياً وتأهيل أسرهم اقتصادياً من خلال مشاريع الأسر المنتجة المدرة للدخل.

**الأطفال المتسوّلين:**

كما يؤكد المركز على ملاحظاته الواردة في تقاريره السابقة حول أوضاع الأطفال في مراكز رعاية وتأهيل المتسولين،[266] ومن جانب أخر رصد المركز انخفاضاً في عدد الأطفال المتسولين المضبوطين بعد الزيادة المرتفعة التي شهدها عام 2021م حيث بلغ عددهم (7.954) من الجنسين، في حين بلغ عددهم عام 2022م (3.576) [267]:

ويشير المركز في هذا الصدد إلى ضرورة اتخاذ كافة التدابير اللازمة لإعمال نص المادة (5/ب) من قانون حقوق الطفل رقم (17) لسنة 2022 التي جاء بها "للطفل الحق بالرعاية وتهيئة الظروف اللازمة لتنشئته تنشئة سليمة تحترم الحرية والكرامة الإنسانية في بيئة أسرية يتحمل الوالدان فيها المسؤولية الأساسية في تربية الطفل وتوجيهه وإرشاده والعناية به ونمائه وإحاطته بالرعاية اللازمة"، بالإضافة لنص المادة (12/أ) من قانون حقوق الطفل أيضاً والمتعلقة بحق الطفل في مستوى معيشي لائق، والدور المناط بوزارة التنمية الاجتماعية الأساسية بتأمين الرعاية الاجتماعية الأساسية للأطفال وتمكين الأسر من أداء دورها الأساسي في تربية الطفل وإحاطته بالرعاية اللازمة لضمان نموه الطبيعي.

**أوضاع الأطفال في الحضانات:**

يتابع المركز أوضاع حضانات الأطفال في المملكة ويؤكد على ما ورد في تقاريره السابقة[268]، ويرى المركز ضرورة تفعيل نص المادة (27/أ) من قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم (20) لسنة 2017 والمتعلقة بوجود حضانات دامجة للأطفال ذوي الإعاقة وضرورة تعميم هذا النوع من الحضانات لتصبح جميع الحضانات المرخصة في المملكة دامجة للأطفال ذوي الإعاقة.

وفي هذا الصدد استقبلت مديرية الأسرة والحماية في وزارة التنمية الاجتماعية لعام 2022م (152) طلباً لترخيص حضانات، حيث تم ترخيص (56) حضانة، وأغلقت (35) حضانة، وأنذرت (32) حضانة، في حين تم ترخيص ست حضانات منزلية.[269]

**الأطفال ضحايا العنف الأسري:**

يؤكد المركز على ما ورد في تقاريره السابقة[270] من ملاحظات وتوصيات حول أوضاع الأطفال

264 كتاب دائرة قاضي القضاة رقم 5/8/ 9802 تاريخ 24/ 7/ 2023م

265 التقرير الشهري لمديرية التفتيش المركزي 2022م، والمنشور على الموقع الإلكتروني لوزارة العمل www.mol.gov.jo.

266 انظر التقرير السنوي الثامن عشر لحالة حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية لعام 2021م، والمنشور على الموقع الإلكتروني www.nchr.org.jo.

267 حسب التقارير المنشورة على موقع وزارة التنمية الاجتماعية www.mosd.gov.jo.

268 انظر التقرير السنوي الرابع عشر لحالة حقوق الإنسان عشر لحالة حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية لعام 2017م، والتقرير السنوي الثامن عشر لحالة حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية لعام 2021م، والمنشورين على الموقع الإلكتروني www.nchr.org.jo.

269 التقارير الشهرية المنشورة على موقع وزارة التنمية الاجتماعية www.mosd.gov.jo.

270 انظر والتقرير السنوي الثامن عشر لحالة حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية لعام 2021م، والمنشور على الموقع الإلكتروني www.nchr.org.jo.

في دور الحماية التابعة لوزارة التنمية الاجتماعية المنشأة بموجب نظام دور حماية الأسرة رقم (48) لسنة 2004م. كما يثمن استجابة الحكومة لتوصياته المتكررة الواردة في تقاريره السابقة بضرورة إنشاء دار وفاق أسري تخدم إقليم الجنوب.[271]

وقد سجل المركز الملاحظات حول وجود الأطفال ضحايا العنف ما دون 18 عاما،[272] كما يلي:

1. من حيث البيئة المادية فإن هناك حاجة إلى توفير مكان مخصص للعب الأطفال المرافقين لأمهاتهم.
2. إعادة النظر بالاختصاص النوعي لدور الوفاق الأُسري، بما يضمن تخصيصه لفئة النساء المعنفات والأطفال الملتحقين بأمهاتهم، وإيداع الفتيات الأحداث لدور رعاية الاحداث أو لمؤسسات مناسبة تقدم الرعاية للأطفال بما يناسب احتياجاتهم وأوضاعهم وفقاً لعمرهم، وضمان حماية سلامتهم البدنية والنفسية والعقلية، حيث إن إيداع الفتيات الأحداث في دور الوفاق الأُسري وإن كان يحقق الحماية فلا يحقق الرعاية للطفل ولا يراعي مصلحة الحدث الفضلى.

**الأطفال في نزاع مع القانون:**

بلغ عدد الجرائم المرتكبة من قبل الأحداث في المملكة حسب نوعها لعام 2022م (2030) جريمة مقارنة بالجرائم المرتكبة لعام 2021 ( 1705 ) جريمة كما هو مبين في الجدول التالي[273]:

| نوع الجريمة | عام 2021م | عام 2022م |
|---|---|---|
| الجنايات والجنح التي تقع على الإنسان | 164 | 187 |
| الجرائم التي تقع على الأموال | 1137 | 1415 |
| الجرائم التي تقع على الإدارة العامة | 139 | 132 |
| الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة | 183 | 215 |
| الجرائم التي تشكل خطراً على السلامة العامة | 63 | 71 |
| الجرائم المخلة بالثقة العامة | 4 | 3 |
| جرائم أخرى | 15 | 7 |
| المجموع | 1705 | 2030 |

يؤكد المركز على الملاحظات الواردة في تقاريره السابقة، [274] كما رصد المركز دار رعاية وتأهيل أحداث مادبا[275] حيث لاحظ المركز ضرورة إيلاء عناية أكبر بنظافة مركز الرعاية والتأهيل وحاجة المبنى لإجراء صيانة عامة، كما سجل المركز عدم توفر مراقب سلوك.

كما رصد المركز مركز توقيف أحداث مادبا وعدم تهيئة المركز لاستقبال الأحداث ذوي الإعاقة.

271 انظر الموقع الإلكتروني www.nchr.org.jo.
272 تقرير الزيارة الرصدية لدار الوفاق الأسري- العقبة، التاريخ 2022/12/21م.

273 - التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2021م ولعام 2022م الصادر عن مديرية الأمن العام.
274 انظر التقرير السنوي الثامن عشر لحالة حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية لعام 2021م، والمنشور على الموقع الإلكتروني www.nchr.org.jo.
275 تقرير الزيارة الرصدية لمركز رعاية وتأهيل أحداث مادبا، تاريخ 2022/6/18م.

## التوصيات:

**يؤكد المركز على توصياته الواردة في تقاريره السابقة، ويضيف ما يلي:**

1 - إصدار الأنظمة والتعليمات الخاصة بتنظيم وتنفيذ ما ورد بقانون حقوق الطفل.

2 - القيام بتنفيذ أنشطة ثقافية وبرامج توعوية بالحقوق الواردة بقانون حقوق الطفل تستهدف فئة الأطفال في المدارس والعاملين في مجال تقديم الرعاية للأطفال.

3 - إقرار مسودة نظام حماية الحدث العامل الذي يحدد الإطار القانوني للتعامل مع الحدث العامل بما يضمن حماية حقوق الطفل وتحقيق مصلحته الفُضلى.

4 - تفعيل نظام الرعاية اللاحقة للأحداث رقم (67) لسنة 2016م والتعليمات الصادرة بموجبه وهي تعليمات أُسس نظام الرعاية اللاحقة للأحداث لسنة 2021.

5 - زيادة عدد الكوادر العاملة في دور الرعاية الاجتماعية التابعة لوزارة التنمية الاجتماعية.

## حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

أحد حقوق الإنسان التي كفلتها المواثيق الدولية العامة والخاصة وكفله الدستور والتشريعات الوطنية ذات العلاقة.

يرتكز المضمون المعياري للحق على توفير الضمانات التشريعية وغير التشريعية التي تتضمن حماية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وعدم التمييز على أساس الإعاقة أو بسببها في كافة مجالات الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وفي إطار ولاية المركز في رصد واستقبال الشكاوى ومتابعتها وصولاً إلى إنهاء حالات الانتهاك، استقبل المركز عام 2022 (8) شكاوى.

بشكل عام، تناولت هذه الجزئية متابعة التطورات التشريعية الناظمة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، حيث تضمنت التعديلات الدستورية لعام 2022م؛[276] مبدأي المشاركة والإدماج للأشخاص ذوي الإعاقة، إذ جاء في المادة (6/5)[277] "يحمي القانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ويعزز مشاركتهم وإدماجهم في مناحي الحياة المختلفة، كما يحمي الأمومة والطفولة والشيخوخة ويرعى النشء ويمنع الإساءة والاستغلال"، كما تم تعديل الفقرة (هـ) من البند (1) من المادة (75) باستبدال عبارة "من كان مجنوناً أو معتوهاً" بعبارة "من لم يكن كامل الأهلية".

### 1. قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (4) لسنة 2022م.

يثمن المركز صدور قانون الانتخاب في الجريدة الرسمية[278] وتضمين مصطلحات حقوقية تنسجم مع الدستور حيث جاء في نص المادة (3/ج/2) "يحرم من ممارسة حق الانتخاب...غير كامل الأهلية"، كما جاء في نص المادة (10/و) "يشترط فيمن يترشح لعضوية مجلس النواب أن يكون كامل الأهلية"، بعد أن كان المصطلح المستخدم من كان: "مجنوناً أو معتوهاً".

### 2. قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022م.

صدر قانون الأحزاب في الجريدة الرسمية[279] حيث اشترطت المادة (11/أ/5) "على المؤسسين عقد مؤتمر تأسيسي للحزب خلال مدة لا تزيد عن سنة شريطة أن يكون من بين المؤسسين واحد على الأقل من الأشخاص ذوي الإعاقة".

### 3. قانون المعدل لقانون العقوبات رقم (10) لسنة 2022.

كما تم تعديل المصطلحات لتتواءم والدستور والمعايير الدولية لحقوق الإنسان كالتعديل الوارد في المادة (19) من قانون المعدل لقانون العقوبات التي تخص المادة (297) بإلغاء عبارة عجز جسدي أو نقص نفسي الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة عجز جسدي أو إعاقة جسدية أو نفسية أو ذهنية لتصبح المادة (279) "يعاقب بالأشغال المؤقتة من هتك عرض إنسان لا يستطيع المقاومة بسبب عجز جسدي أو إعاقة جسدية أو نفسية أو ذهنية أو بسبب ما استعمل نحوه من ضروب الخداع أو حمله على ارتكابه".

### 4. القانون المعدل لقانون التنفيذ رقم (9) لسنة 2022.

يثمن المركز صدور القانون في الجريدة الرسمية[280] حيث نصت المادة 11 من القانون المعدل على إضافة البند (6) على المادة (23) حيث نصت "لا

276 صدر في الجريدة الرسمية رقم 5770 الصفحة 1139 تاريخ 2022/1/31م

277- نص المادة (5/6) من الدستور "يحمي القانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ويعزز مشاركتهم واندماجهم في مناحي الحياة المختلفة، كما يحمي الأمومة والطفولة والشيخوخة ويرعى النشء ويمنع الإساءة والاستغلال".

278 صدر في الجريدة الرسمية رقم 5782 الصفحة 2865 تاريخ 2022/4/7م

279 صدر في الجريدة الرسمية رقم 5784 الصفحة 2930 تاريخ 2022/4/14م

280 صدر في الجريدة الرسمية رقم 5796 الصفحة 3583 تاريخ 2022/5/25م

يجوز حبس الزوجين معاً أو إذا كان زوج المدين متوفى أو نزيل أحد مراكز الإصلاح والتأهيل إذا كان لهما ابن يقل عمره عن (15) سنة أو من ذوي الإعاقة".

**5. النظام المعدل لنظام الخدمة المدنية رقم (6) لسنة 2022.**

يثمن المركز صدور النظام المعدل في الجريدة الرسمية[281] حيث تم بموجبه إلغاء شرط الخلو من الإعاقات الذي كان وارداً في المادة (44) فقرة (د) الأصلي ويستعاض عنه بالنص "د. سالماً من الأمراض التي تمنعه من القيام بأعمال الوظيفة التي سيعين فيها بموجب قرار من المرجع الطبي المختص".

**6. تعليمات شروط وإجراءات التوصية بإعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة الشديدة من دفع رسوم إصدار تصريح العمل للعامل غير الأردني لسنة 2022.[282]**

يثمن المركز صدور التعليمات التي بموجبها يتم إعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة الشديدة من دفع رسوم إصدار تصريح العمل لغير الأردني وفق شروط منها أن يتم تحديد نوع الإعاقة الشديدة بموجب التقرير الطبي المعتمد، وأن يكون الشخص ذو الإعاقة الشديدة بحاجة ماسة ودائمة من الآخرين للقيام بأعباء حياته اليومية. وألا يزيد دخل الشخص ذي الإعاقة أو وليّه أو وصيّه على ثلاثة الآف وخمسمئة دينار شهرياً وفي حال وجود أكثر من شخص ذي إعاقة في الأسرة ألا يزيد دخلها على سبعة آلاف دينار شهرياً.

7. تعليمات إنشاء سجل وطني لحديثي الولادة من ذوي الإعاقة السمعية رقم (2) لسنة،[283] 2022 حيث أنشئ في القسم المختص في المديرية بقرار من الوزير سجل وطني للمواليد من ذوي الاعاقة السمعية.

8. تعليمات إصدار البطاقة التعريفية لدى المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم (3) لسنة 2022.[284] يثمن المركز صدور هذه التعليمات وفقاً لأحكام المادة (16/ب) من قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم (20) لسنة 2017، والبطاقة التعريفية يصدرها المجلس الأعلى وفقاً لأحكام هذه التعليمات تبين نوع الإعاقة ودرجتها وطبيعتها وتقوم مقام التقارير الطبية اللازمة للحصول على الخدمات والإعفاءات المنصوص عليها في قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أو أي تشريع آخر.

**السياسات:**

- إطلاق الأدلة السريرية (البروتوكولات) لتشخيص الإعاقة الذهنية واضطراب طيف التوحد من قبل المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ووزارة الصحة بالتعاون مع مجلس اعتماد المؤسسات الصحية، استجابة للتحديات التي تواجه عملية تشخيص الأشخاص ذوي الإعاقة، ولضمان جودة إجراءات عملية التشخيص وتوحيدها.[285]
- بدء الفترة التجريبية لإصدار البطاقة التعريفية وفقاً لإحكام المادة (16) من قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وذلك ضمن إجراءات مذكورة في تعليمات إصدار البطاقة التعريفية تبين نوع الإعاقة ودرجتها وطبيعتها، ويثمن المركز ذلك حيث تغني عن وجود التقارير الطبية اللازمة للحصول على

281. صدر في الجريدة الرسمية رقم 5767 الصفحة 238 تاريخ 2022/1/5م
-2822 الصادرة بالعدد 5806 من الجريدة الرسمية، ص4611، تاريخ 2022/2/17.
-2833 الصادرة بالعدد 5769 من الجريدة الرسمية، ص977، تاريخ 2022/1/1.
-2844 الصادرة بالعدد 5814 من الجريدة الرسمية، ص6454، تاريخ 2022/9/15.
28575. الموقع الرسمي لمجلس اعتماد المؤسسات الصحية، لمزيد من المعلومات انظر الرابط
https://hcac.jo/ar-jo/

الخدمات والإعفاءات المنصوص عليها في التشريعات.

ومن الجدير بالذكر بأنه بلغ عدد البطاقات التعريفية الصادرة من المجلس من تاريخ إصدار البطاقات في 2022/7/31م حتى تاريخ 2023/5/8م[286] كما هو موضح في الجدول التالية:

| الإقليم | ذكور | إناث | المجموع الكلي |
|---|---|---|---|
| الشمال | 730 | 390 | 1120 |
| الوسط | 211 | 82 | 293 |
| الجنوب | 1315 | 697 | 2012 |

ويأمل المركز بضرورة نشر التوعية بأهمية إصدار البطاقة التعريفية في جميع محافظات المملكة.

مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في مجالس المحافظات ومجالس البلدية ومجلس أمانة عمان.

رصد المركز الوطني مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في انتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية التي جرت في 2022/3/22م،[287]، وبهذا الصدد يورد الملاحظات التالية:

- عدم توفر معلومات عن عدد الأشخاص ذوي الإعاقة من الناخبين المسجلين لغايات الاقتراع ونسبتهم وتوزيعهم الجغرافي أو تحديد أشكال الإعاقات، وبالتالي عدم معرفة عدد المقترعين منهم أو نسبتهم ويعود السبب في ذلك لعدم توفر قاعدة بيانات خاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة لتوفير كافة احتياجاتهم. وأصدر المركز الوطني بياناً بين فيه عدم توفر معلومات مسبقة عن الأشخاص ذوي الإعاقة.
- عدم وجود الترتيبات التيسيرية وإمكانية الوصول لبعض مراكز الاقتراع الأمر الذي دفع المركز لإصدار بيانه الأول أشار فيه عدم وجود الترتيبات التيسيرية الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة في عدد من مراكز الاقتراع في محافظة البلقاء، حيث إن صناديق الاقتراع في الطابق الثاني ويتم استقبال هؤلاء الأشخاص في الطابق الأول من قبل اللجنة وإنهاء إجراءات عملية الاقتراع الخاصة بهم ومن ثم يقوم عضو اللجنة بالصعود إلى الطابق الثاني ووضع ورقة الاقتراع بالصندوق نيابة عن الناخب.
- كما رصد المركز عدم توفر مترجمي لغة الإشارة في معظم مراكز الاقتراع للاشخاص ذوي الاعاقة السمعية والبصرية. [288]
- يشير المركز في هذا الصدد إلى قيامه بإرسال الملاحظات الرصدية المتعلقة بسير العملية الانتخابية أولا بأول إلى الهيئة المستقلة للانتخاب بهدف معالجتها.
- بلغت نسبة المعينين على حساب ديوان الخدمة المدنية من الحالات الإنسانية عام 2022م حوالي (4.9%) من مجمل المتقدمين على الحالات الإنسانية والبالغ عددهم (6579) متقدماً، وتشكل نسبة

286 وردت الإحصائية من المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

287 المركز قد أعد غرفة عمليات مزودة بكافة الاحتياجات اللازمة لرصد ومراقبة انتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان، حيث باشرت الغرفة عملها منذ اليوم الأول لإعلان الهيئة المستقلة للانتخاب، واستمرت في العمل والمراقبة ضمن كافة مراحل العملية الانتخابية.

288 وقد أشار في بيانه رقم الثاني عدم وجود ترتيبات تيسيرية لذوي الإعاقة السمعية والبصرية في أحد مراكز الاقتراع في محافظة مادبا، حيث لا يوجد مترجمي لغة إشارة والقاعة غير مجهزة للمكفوفين، وثمن المركز توفير الهيئة المستقلة للانتخاب في محافظة العقبة مترجم لغة إشارة للصم والبكم مع توفير مركبة لذوي الإعاقة الحركية عند الطلب، كما تضمن البيان عدم وجود ترتيبات تيسيرية للأشخاص ذوي الإعاقة في عدة مراكز اقتراع في محافظة العاصمة حيث إن صناديق الاقتراع في الطابق الثاني ويتم استقبال هؤلاء الأشخاص في الطابق الأول من قبل اللجنة وإنهاء إجراءات عملية الاقتراع الخاصة بهم ومن ثم يقوم عضو اللجنة بالصعود إلى الطابق الثاني ووضع ورقة الاقتراع بالصندوق نيابة الناخب.

تعيينات ذوي الإعاقة حوالي (32.6%) من إجمالي المعينين على الحالات الإنسانية. في حين بلغت نسبة المعينين من الحالات الإنسانية عام 2021م حوالي (3.7%) من مجمل المتقدمين على الحالات الإنسانية والبالغ عددهم (5476) متقدماً، وتشكل نسبة تعيينات ذوي الإعاقة حوالي (43%) من إجمالي المعينين على الحالات الإنسانية كما هو موضح في الجدول أدناه[289]:

| السنة | مجموع المتقدمين على الحالات الإنسانية | نسبة المعينين على الحالات الإنسانية من مجمل المتقدمين | عدد الأشخاص المعنين من ذوي الإعاقة | نسبة المعنين من ذوي الإعاقة |
|---|---|---|---|---|
| 2021م | 5476 | 3.7% | 86 (64 إناث، 22 ذكور) | 43% |
| 2022م | 5679 | 4.9% | 106 (71 إناث، 35 ذكور) | 32.9% |

- رصد المركز الوطني مدى التزام الحكومة بتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة ومن خلال رصد المركز تبين بأن الأردن التزم بتنفيذ العديد من التوصيات المتعلقة بالجوانب التشريعية وإعداد الاستراتيجيات والخطط الوطنية ونفذ العديد من المشاريع بهدف رفع الوعي بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إلا أنه ما زال يشهد الأردن تحديات كبيرة للأشخاص ذوي الإعاقة في مختلف المجالات الاقتصادية والتعليمية والصحية وغيره وذلك لضعف توفر الترتيبات التيسيرية والتسهيلات البيئية وإمكانية الوصول. كما يوجد جملة من التحديات لإعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في العيش المستقل منها وضعف تطبيق برامج التدخل المبكر الفعالة، والحاجة لرفع وعي أهالي الأشخاص ذوي الإعاقة بحقوقهم وآلية التعامل معهم.
- يثمن المركز الجهود المبذولة من قبل دائرة قاضي القضاة في التعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة، حيث إنه وفي عام 2021م تم الانتقال لمبنى جديد خاص بمحاكم إربد الشرعية، وتم الأخذ بعين الاعتبار مراعاة الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن في المبنى، وتم توقيع اتفاقية ما بين دائرة قاضي القضاة والمجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بتاريخ 2022/5/16م، ويتم تنفيذ الاتفاقية على أربعة أماكن لمراعاة احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن في هذه الأماكن وهي: مبنى دائرة قاضي القضاة ومحكمة عمان الشرعية/ القضايا ومجمع محاكم الزرقاء الشرعية ومجمع محاكم عمان الجنوبية/ الشرعية)، وتم الانتقال لمبنى جديد لمجمع محاكم العقبة الشرعية في مطلع هذا العام 2023، ويجري كذلك العمل على الانتقال لمبنى جديد لمجمع محاكم الكرك الشرعية وتم الأخذ بعين الاعتبار مراعاة الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن في هذين المبنيين[290].

أصدر المركز بياناً دعا فيه إلى ضرورة الاستمرار في النهوض بواقع الأشخاص ذوي الإعاقة

289. الموقع الرسمي لديوان الخدمة المدنية، انظر الرابط https://csb.gov.jo/web/com?option=index.php

290. كتاب دائرة قاضي القضاة رقم 5/8/ 9802 تاريخ 24/ 7/ 2023م

في المجالات كافة، وتعزيز مشاركتها السياسية والاقتصادية والثقافية وحقها في مستوى معيشي كاف وملائم، وتوفير الترتيبات التيسيرية والتسهيلات البيئية للأشخاص ذوي الإعاقة التي تمكنهم من ممارسة حياتهم والانخراط في الحياة العامة وبما يمكنهم من الوصول إلى حقوقهم والتمتع بها، فضلاً عن ضرورة إشراكهم في وضع وتنفيذ السياسات المتعلقة بهم، وتكثيف الرقابة والإشراف على الدور الإيوائية ومعالجة الاختلالات والإشكاليات والملاحظات المتعلقة بها، بما يضمن توفير الحماية للأشخاص ذوي الإعاقة، وضرورة إلحاق الطلبة ذوي الإعاقة بالتعليم، وإيلاء الوضع الصحي للأطفال ذوي الإعاقة عناية ورعاية خاصة واستقطاب الكفاءات الطبية المتخصصة، وتزويد الحدائق العامة في كافة محافظات المملكة بألعاب مخصصة للأطفال من ذوي الإعاقة ليتمكنوا من ممارسة حقهم باللعب، إضافة إلى التأكيد على الدور الذي يلعبه الإعلام في تعزيز حقوق هذه الفئة وحمايتها، مع ضرورة تفعيل جميع ما ورد في قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم (20) لسنة 2017[291].

وتجدر الإشارة إلى أنّ المركز رصد واقع حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في الاستفادة من الخدمات المصرفية، التي تقدمها البنوك، ولاحظ وجود بعض التحديات تتعلق بمدى توفّر الترتيبات التيسيرية والتسهيلات البيئية والحاجة إلى تقديم بعض الخدمات الخاصة بهم.[292]

## التوصيات

للنهوض بأوضاع الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز حقوقهم يؤكد المركز على توصياته التي وردت في تقاريره السابقة ويضيف ما يلي:

1. المصادقة على البرتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
2. رفع نسبة تمثيل الأشخاص ذوي الإعاقة في الأحزاب السياسية.
3. نشر البرامج التوعوية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في الحصول على البطاقة التعريفية من المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
4. تهيئة جميع مراكز الاقتراع أمام مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الانتخابات بكافة أشكالها.
5. وجود قاعدة بيانات عن عدد الأشخاص ذوي الإعاقة من الناخبين المسجلين لغايات الاقتراع ونسبتهم وتوزيعهم الجغرافي أو تحديد نوع الإعاقات، وكذلك عدد المرشحين من ذوي الإعاقة ليتسنى معدي الدراسات والتقارير إعداد دراستهم وتقاريرهم والخروج بتوصيات وخطط عمل.
6. تعزيز دور الإعلام في رفع الوعي بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وضرورة التأكيد على حق العميل من ذوي الإعاقة تقديم شكوى بحق أي بنك يرفض تقديم خدمة مصرفية له.
7. العمل من قبل الجهات المعنية على تطبيق وتفعيل جميع الاستراتيجيات المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
8. توفير جميع الترتيبات التّيسيريّة والتسهيلات البيئية المعقولة للأشخاص ذوي الإعاقة التي تمكنهم من ممارسة حياتهم الطبيعية بمساواة ودون تمييز.

291 نشر بتاريخ 2022/12/4م

292 ما زال المركز يتابع واقع حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من الاستفادة من الخدمات المصرفيّة.

## حقوق كبار السن

أحد حقوق الإنسان التي كفلتها المواثيق الدولية العامة والخاصة، وتضمنت التزامات ضمنية تجاه حقوق كبار السن في ظل غياب صك دولي خاص يحمي حقوقهم، كما كفلها الدستور الأردني والتشريعات الوطنية ذات العلاقة.

يرتكز المضمون المعياري للحق على توفير الضمانات التشريعية وغير التشريعية التي تضمن الحماية وتعزيز حقوق كبار السن في نهج السياسات والممارسات واتخاذ المناسب من التدابير في مختلف المجالات الحياة المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وبشكل عام، تناول التقرير أبرز التطورات التشريعية ذات العلاقة بحقوق كبار السن كصدور تعليمات الانتفاع والاتفاق للمسنين من حساب رعاية المسنين لسنة 2022م، والسياسات المتخذة لدعم حقوق كبار السن، كما تناول رصد مشاركة كبار السن في انتخابات في انتخابات مجالس المحافظات ومجالس البلدية وأمانة عمان، ورصد أوضاع كبار السن في الدور الإيوائية والأندية النهارية ورصد قضايا العنف ضد كبار السن وغيره.

وفي إطار ولاية المركز في رصد واستقبال الشكاوى ومتابعتها وصولاً إلى إنهاء حالات الانتهاك، استقبل المركز عام 2022 شكوتين تتعلقان بكبار السن.

على صعيد التطورات التشريعية شهد عام 2022م صدور تعليمات الانتفاع والإنفاق للمسنين من حساب رعاية المسنين لسنة 2022م[293].

ويثمن المركز جهود الحكومة في إصدار التعليمات التي صدرت استناداً لإحكام نظام رعاية المسنين رقم 97 لسنة 2021م والتي تضمنت شروط الانتفاع من حساب رعاية المسنين لغايات الخدمة الإيوائية والخدمة المنزلية، أن يكون عمره ستين عاماً فما فوق، ويكون أردني الجنسية وفي حال كان المسن غير أردني فيشترط الإقامة في الأردن وعدم وجود مصدر دخل أو معيل، ولدية الرغبة في الاستفادة من الخدمة وأن يكون بحاجة للرعاية الاجتماعية أو الصحية أو البدنية أو النفسية، أما من حيث شرط دخل المسن أو أسرته فقد ميزت التعليمات بين الخدمة الإيوائية والمنزلية بحيث اشترط أن لا يتجاوز دخله عن 300 دينار لمن يستفيد من الخدمة الإيوائية، بينما يشترط من يستفيد من الخدمة المنزلية لا يتجاوز دخله عن 750 ديناراً، كما تناولت التعليمات إجراءات تقديم طلب الانتفاع من الصندوق، وبين الإنفاق للمسن يكون على المعدات والمعينات والأجهزة الطبية والخدمات التمريضية المنزلية وخدمات الرعاية وتقديم العون النقدي لذوي المسنين غير المقتدرين والراغبين برعاية المسنين منزلياً و"أي برامج أو خدمات للرعاية تقرر اللجنة الإنفاق عليها لمصلحة المسن" (المادة 6 (ج)).

وفي إطار رصد المركز للتشريعات الناظمة لحقوق كبار السن وتبين للمركز خلو التشريعات من تضمين نص قانوني بحق كبار السن في تقديم الرعاية المناسبة وحظر الإهمال أو سوء المعاملة وانحصرت النصوص القانونية الوردة في قانون الأحوال الشخصية على حق الوالدين في النفقة والسكن وبشرط أن يكونا فقيرين بينما لم ينص على واجب الأبناء في رعاية الوالدين.

- **السياسات:**

**1.** صدور دليل إجرائي للعاملين في دور رعاية كبار السن من قبل المجلس الوطني لشؤون الأسرة[294] بهدف توضيح وتنظيم إجراءات سير العمل الخاص بتقديم الخدمات للمسنين في دور الرعاية، ويسهم أيضاً في تسهيل عملية المراجعة والتدقيق والعمليات الإشرافية وتوحيد النماذج والوصول إلى فهم مشترك يدعم آليات التعامل مع المسنين ويوحد إجراءاتها ضمن إطار تقديم

293 الجريدة الرسمية 5821 الصفحة 7125 تاريخ 2022/10/16م

294 الموقع الإلكتروني للمجلس الوطني لشؤون الأسرة، للمزيد انظر الرابط الإلكتروني:
https://ncfa.org.jo/uploads/2023/01/-458d-35fa-6bfa-d16bfa35-458d-63bd341d4229.pdf

خدمات متكاملة وشاملة من خلال تحديد الأدوار والمسؤوليات لكافة العاملين في الدور، وتحسين نوعية الخدمات المقدمة لهم، ورفع كفاءة وسرعة الاستجابة للحالات بما يتناسب مع الاحتياجات الفعلية لكل حالة إضافة إلى تسهيل عملية توفير البيانات والتقارير والوثائق حول آليات العمل في دور المسنين، حيث اشتمل الدليل على تقنيات وأساليب تزود العاملين/ات بأفضل الطرق للتعامل مع فئات كبار.

**2.** إطلاق مشاريع لتحسين البنيه التحتية الخضراء من قبل أمانة عمان وإشراك كبار السن في جميع مراحل المشاريع ومنها إعادة تأهيل حديقة محمود القضاة في منطقة النصر والدرج السابع ضمن شارع القدس في منطقة بدر وتخصيص أماكن مخصصة لتنزه كبار السن في حدائق الملك عبدالله الثاني بن الحسين، ومن جانب آخر استمرار عمل لجنة "عمان مدينة صديقة لكبار السن" التي شكلها أمين عمان وبمبادرة من الأمانة وبعضوية وزارات[295] والمركز الوطني لحقوق الإنسان والمجلس الوطني لشؤون الأسرة ومؤسسات المجتمع المدني بهدف الوصول إلى مدينة عمان صديقة لكبار السن بحلول عام 2025م.

يثمن المركز الجهود المبذولة من قبل أمانة عمان في تعزيز حقوق كبار السن إلا أنه يسجل مأخذه برفع سن المستفيدين من مجانية باص السريع إلى 65 عاماً[296] بعد أن كان من بلغ 60 عاماً ويأمل المركز بإعادة الوضع كما كان وزيادة عدد حافلات النقل المهيأ لكبار السن وتغطية جميع المناطق[297].

4. أصدر المجلس الوطني لشؤون الأسرة التقرير التحليلي لتقييم الاستراتيجية الوطنية لكبار السن والخطة التنفيذية للأعوام (2018م – 2022م)[298] بهدف تقييم أنشطة وإجراءات الخطة التنفيذية للاستراتيجية للوقوف على ما تم إنجازه خلال الفترة المذكورة لتلبية حقوق كبار السن في المجتمع الأردني، ومخرجات وتوصيات التقرير التحليلي الركيزة التي سيتم الاستعانة بها لصياغة استراتيجية مطورة لكبار السن للأعوام (2023م – 2027م) ووضع خطتها التنفيذية للأعوام الخمسة القادمة. وقد أسفرت عملية التقييم لأنشطة وإجراءات الخطة التنفيذية عن إنجازات وتحسن في أداء بعض المؤشرات الخاصة في كبار السن وكالتقدم الملموس في سن التشريعات والاستراتيجيات والخطط الوطنية المستجيبة لقضايا كبار السن،وفي ذات الوقت أظهرت تراجعاً على الرغم مما تم إنجازه، وذلك لعدة أسباب كجائحة كورونا، وعدم توفر مسوحات ميدانية حديثة وخاصة بالجانب الصحي، وعدم توفر قواعد البيانات الخاصة لكبار السن لدى بعض المؤسسات ولعل عدم تطبيق منهجية الموازنة المستجيبة للشيخوخة ضمن إطار الموازنة العامة الحكومية أدى إلى قصور في رصد ومتابعة الإنفاق الحكومي الموجه لصالح كبار السن، وأضعف من كفاءة وفعالية الإجراءات المنفذة وتحديداً في الجوانب الصحية لكبار السن. وقد أسفرت عملية التقييم أنشطة وإجراءات الخطة التنفيذية للاستراتيجية عن النتائج النسبية التالية:

| | |
|---|---|
| التقييم الشامل لمحاور الاستراتيجية الوطنية لكبار السن ( 2018م 2022-م ) | %64.3 |
| كبار السن والتنمية | %63.2 |
| الرعاية الصحية لكبار السن | %68.2 |
| البيئة المادية والرعاية الاجتماعية | %61.5 |

وخرج التقرير التحليلي بجملة من التوصيات نذكر منها: ضرورة قيام الجهات المعنية التنفيذية ببناء

295 أعضاء اللجنة وزارة التنمية الاجتماعية ووزارة الصحة والأوقاف وإدارة حماية الأسرة ومعهد العناية بصحة الأسرة وجمعية مساعدة المسنين الدولية.

296 الموقع الإلكتروني لأمانة عمان الكبرى، للمزيد انظر الرابط الإلكتروني http://www.ammanbus.jo/exemptions/ar

297 يستفيد من مجانية الباص السريع كبار السن بشرط من عمر 65 عاماً فأكثر وأن يكون وأردني الجنسية ومقيم داخل حدود أمانة عمان الكبرى

298 حصل المركز الوطني على نسخة من التقرير بصفته عضو اللجنة الوطنية الأردنية لكبار السن.

موازنات مستجيبة للشيخوخة ضمن إطار الموازنة الحكومية الموجهة بالنتائج لرصد وتتبع قضايا كبار السن من مختلف الجوانب، وإجراء مسوحات ميدانية محدثة مصنفة وفق الفئات العمرية للوقوف على مؤشرات كبار السن لا سيما في المجال الصحي، والتعليمي، والفقر...إلخ، وإنشاء شبكة وطنية تضم مقدمي الرعاية المنزلية من مؤسسات وأفراد ممن اجتازوا متطلبات التدريب برعاية المسنين.

- بلغ عدد كبار السن الناخبين المسجلين لغايات الاقتراع ممن بلغوا أكثر من ستين عاماً 547548 (252623 من الذكور و294925 من الإناث) وبنسبة (8.4%)[299].
- بلغ عدد المترشحين ممن بلغ عمره من (56-65) 1356 مترشحا/ة وعدد المترشحين ممن بلغ أكثر من 65 عدد (281)[300].

| نوع طلب الترشح | الجنس | 25-35 سنة | 36-45 | 46-55 | 56-65 | أكبر من 65 | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| طلب الترشح لرئاسة مجلس البلدي | ذكور | 23 | 62 | 188 | 199 | 47 | 519 |
| طلب الترشح لعضوية مجالس المحافظات | ذكور | 87 | 129 | 286 | 303 | 60 | 865 |
| | اناث | 27 | 38 | 45 | 39 | 2 | 151 |
| طلب الترشح لعضوية مجلس البلدي | ذكور | 224 | 412 | 925 | 621 | 146 | 2328 |
| | اناث | 91 | 172 | 226 | 166 | 22 | 677 |
| طلب الترشح لعضوية امانة عمان | ذكور | 8 | 19 | 36 | 23 | 3 | 89 |
| | اناث | 1 | 2 | 8 | 5 | 1 | 17 |
| المجموع | | 461 | 834 | 1714 | 1356 | 281 | 4646 |

ومن الجدير بالذكر بأن التقرير التحليلي تضمن دور المركز الوطني لحقوق الإنسان في حماية وتعزيز حقوق كبار السن وكانت التقارير السنوية لأوضاع حقوق الإنسان في الأردن من أحد المراجع لإعداد التقرير التحليلي.

**انتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية وأمانة عمان الكبرى.**

رصد المركز الوطني مشاركة كبار السن في انتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية التي جرت في 2022/3/22م، وبهذا الصدد يورد المركز ما يلي:

نلاحظ من الجدول بأن الفئة العمرية من 56-65 تأتي بالتصنيف الثاني من حيث أكثر عدد المرشحين بشكل عام وبشكل خاص الترشح لعضوية مجالس المحافظات ومجلس البلدي وأمانة عمان هذا من جانب ومن جانب آخر بأنها تأتي بالتصنيف الأول من حيث الترشح لرئاسة البلدية، وفئة أكبر من 65 هي التصنيف الثاني للترشح لرئاسة البلدية، وما زالت نسبة النساء اللواتي

299 الموقع الإلكتروني للهيئة المستقلة للانتخاب، للمزيد انظر الرابط الإلكتروني https://www.iec.jo/sites/default/files

300 الموقع الإلكتروني للهيئة المستقلة للانتخاب، للمزيد انظر الرابط الإلكتروني https://www.iec.jo/sites/default/files

تجاوزن 56 سنة متواضعة للترشح.

**حقوق كبار السن في الدور الإيوائية والأندية النهارية:**

تابع المركز الوطني أوضاع كبار السن في بعض الدور الإيوائية ونادي نهاري[301] وتبين ما يلي:

1. ضعف تدخل الطبيب النفسي في جميع الدور التي تابعها المركز في معالجة المنتفعين لتجاوز حالتهم والتعايش الإيجابي مع واقعهم خاصة في ظل لإهمال أسرهم لهم وعدم تواصلهم معهم.
2. ضعف استثمار خبرات وطاقات كبار السن في بعض الدور الإيوائية وضعف مستوى نقل الخبرات للأجيال القادمة وضعف البرامج الترفيهية التي تشغل وقت المسنين، ومن الجدير بالذكر أنه لا يوجد إعمال لحقوق كبار السن في التواصل مع العالم الخارجي إلا من خلال الاحتفال بالمناسبات والأعياد.
3. امتناع الأبناء على الإنفاق على والديهم الموجدين في بعض الدور الإيوائية في ظل عدم وجود جهة مخولة بالتقدم للقضاء بطلب إلزام الأبناء بالنفقة على كبير السن المنتفع من الدار.
4. قلة الكوادر البشرية في جميع الدور مقارنة بعدد المنتفعين/ات، إضافة إلى قلة الخبرة في التعامل مع كبار السن مما يؤثر على حقوق المسنين من الحاجة إلى عناية ورعاية خاصة في ظل وجود مسنين يعانون من أمراض الشيخوخة والزهايمر وغيرها من الأمراض التي تحتاج إلى معرفة من قبل الكادر بتلك الأمراض والتعامل معها.
5. على الرغم من توفر في جميع الدور عيادات صحية وسجلات وملفات صحية إلا أنها غير مجهزة بأجهزة ومعدات صحية للحالات الطارئة بشكل كاف لتقديم الرعاية الصحية والمتابعة اللازمة.
6. عدم توفر نوادي نهارية في معظم المحافظات المملكة لقضاء وقت فراغهم ويخلو إقليمي الشمال والجنوب من الأندية النهارية، حيث لا يوجد حالياً سوى نادي نهاري واحد في العاصمة عمان ويعزى ذلك إلى ارتفاع الكلف التشغيلية للنادي[302].

ومن جانب آخر رصد المركز عدد المسنين الموجودين في الدور الإيوائية البالغ عددها تسعة دور (397) مسن ومسنة (193 ذكور،204 إناث)، وتتحمل الوزارة كلفة خدمة 154 منهم ضمن اتفاقيات شراء خدمة بمبلغ 280 ديناراً شهرياً للشخص الواحد[303].

**التحديات التي يعاني منها كبار السن التي رصدها المركز:**

1. نقص في توافر بيانات وإحصاءات تفصيلية حول كبار السن تحدد تصنيفاتهم والفئات العمرية والحالة الاجتماعية والصحية والاقتصادية للوقوف على واقع حال كبار السن وتحديد مجالات التدخل وطبيعته، وكذلك عدم توفر بيانات حول المراحل العمرية لكبار السن تراعي احتياجات كل فئة عمرية حسب الوضع الصحي والاجتماعي والاقتصادي بل يتم التعامل معها كمرحلة عمرية واحدة.
2. نقص الكوادر الصحية والاختصاص المؤهلة والمدربة على رعاية كبار السن في المستشفيات والمراكز الصحية كالطب الشيخوخة والتمريض، إضافة إلى نقص في خدمات الرعاية الصحية النفسية وتوفير خدمات الطب والإرشاد النفسي لكبار السن.

301 تابع المركز أربع دور إيوائية ونادي نهاري واحد من خلال التواصل مع إدارة الدور ووزارة التنمية الاجتماعية

302 إصدر المركز الوطني بياناً بتاريخ 2022/10/2م المنشور على الموقع الإلكتروني للمركز

303 الموقع الإلكتروني لوزارة التنمية الاجتماعية، انظر الرابط الإلكتروني www.mosd.gov.jo

3. ضعف تهيئة البيئة المادية للمراكز الصحية والمستشفيات لتكون صديقة لكبار السن.
4. ضعف توفر أجهزة مساندة في المرافق العامة كالطرق والجسور وشبكات التنقل بالإضافة إلى المرافق الترفيهية وتوزيعها جغرافياً، مما يعيق من حركة كبار السن ودمجهم ومشاركتهم في المجتمع بصورة تليق بمكانتهم الاجتماعية كرواد للأجيال القادمة.

ومن جانب آخر أصدر المركز بياناً طالب فيه بإنشاء أندية نهارية حكومية لكبار السن لتفعيل دورهم الاجتماعي والثقافي والاستفادة من خبراتهم في جميع محافظات المملكة، وتحفيز القطاع الخاص لتقديم الدعم المادي والمعنوي والنفسي والاجتماعي والقانوني لكبار السن، وإتاحة فرص العمل للقادرين والراغبين منهم في الاستمرار من خلال شروط مرنة للتوظيف في مرحلة ما بعد سن الستين، والاستثمار ما أمكن في خبراتهم ضمن جميع المستويات، وإيلائهم - في المناطق النائية والمحرومة من الخدمات - اهتماماً خاصاً، وإنشاء مراكز صحية متخصصة بالرعاية الصحية لهم من قبل أطباء متخصصين بطب الشيخوخة، وتبني برامج شاملة على المستوى الرسمي أو الاجتماعي لدمج المسنين في الحياة الاجتماعية والثقافية وتعزيز ثقافة العمل التطوعي لخدمة كبار السن أو الاستفادة من خبراتهم والتواصل مع المراكز الشبابية لتشجيع الشباب للانخراط في مثل هذه البرامج، وإنشاء مركز تدريب متخصص في رعاية المُسنين ورفده بالكوادر التعليمية المؤهلة ليكون نقطة انطلاق نحو توفير خدمات الرعاية المنزلية مستقبلاً على أساس التطوع، وتنفيذ برامج تدريبية عملية لطلبة كليات الطب والتمريض في الجامعات الأردنية من خلال التنسيق والتعاون مع دور رعاية المسنين بهدف تأهيل الطلبة وإكسابهم المعرفة والخبرة في التعامل مع أمراض الشيخوخة.[304]

304 صدر بتاريخ 2022/10/2م

- أصدر المجلس الأعلى للسكان دراسة حول "الصحة الجنسية والإنجابية لكبار السن في الأردن"[305] حيث سلطت الضوء على احتياجات كبار السن في الأردن لخدمات ومعلومات الصحة الجنسية والإنجابية، وتشخيص الفجوات الموجودة في البيانات والبحوث والبرامج الخاصة بالصحة الجنسية والإنجابية للمسنين واقتراح الدراسات التي يمكن أن توفر الأدلة العلمية حول احتياجاتهم، وكشفت الدراسة أن المعلومات والبحوث عن الصحة الإنجابية والجنسية للمسنين شحيحة لأن المسوح الأسرية وبرامج الرعاية الصحية والصحة الجنسية والإنجابية لا تزال موجهة بشكل أساسي إلى النساء في سن الأنجاب، إغفال السياسات والبرامج الوطنية ذات الصلة بدورة الحياة في تحديد مكونات الصحة الجنسية والإنجابية لكافة الشرائح العمرية، وأشارت الدراسة إلى رصد المركز الوطني للتحديات التي ما زال كبار السن يواجهها والمذكورة في تقاريره السنوية وايدته بإصدار قانون خاص بكبار السن، وخلصت الدراسة إلى ضرورة توسيع خدمات الصحة الجنسية والإنجابية لتشمل كبار السن وتيسير سبل وصولها إليهم، وتقديم مقدمي الخدمات لتقديم المشورة لكبار السن من الرجال والنساء حول الصحة الجنسية والإنجابية ومعالجة مشاكل الصحة الشائعة بينهم.
- رصد المركز الوطني إجمالي دعاوى النفقة المحكوم بها الخاصة بالآباء والأمهات والقيمة الإجمالية للنفقة ومتوسط الحكم بها والتي سجلت لدى المحاكم الشرعية خلال عامي 2021-2022م وفق ما هو وارد في التقرير الإحصائي لعام 2022م والصادر عن دائرة قاضي القضاة[306].

305 المنشور على موقع المجلس الأعلى للسكان، www.hpc.org.jo

306 انظر التقرير الإحصائي السنوي لعام 2022م الصادر عن دائرة قاضي القضاة والمنشور على الموقع الإلكتروني www.sjd.gov.jo

| السنة | إجمالي دعاوى النفقة | القيمة الإجمالية | | متوسط الحكم بالنفقة | |
|---|---|---|---|---|---|
| | | فلس | دينار | فلس | دينار |
| 2021 | 475 | 535 | 29105 | 275 | 61 |
| 2022 | 521 | 0 | 33094 | 520 | 63 |

وفي هذا السياق يؤكد المركز على ضرورة نشر البرامج التوعوية بحقوق الوالدين بالنفقة للحد من لجؤهم إلى المحاكم والعمل على تعزيز الترابط الأسري بين الوالدين وأبناءهم.

أصدر المركز الوطني بمناسبة اليوم العالمي لحماية كبار السن من الإساءة بياناً دعا إلى ضرورة توفير مستقبل تقاعدي آمن لكبار السن عبر مظلة الضمان الاجتماعي بما يحقق الحد الأدنى من مكافأته على ما قدمه في حياته لوطنه وأسرته، ودعا إلى كفالة الحق في مستوى معيشي ملائم لكبار السن بما في ذلك الغذاء المناسب وتوفير السكن الملائم الذي يحفظ كرامتهم الإنسانية، وإنشاء المراكز والأماكن المخصصة لقضاء كبار السن لأوقات الفراغ والتوسع فيها وتزويدها بالأجهزة المناسبة لممارسة الرياضة وغيرها من الأنشطة التي من شأنها المساهمة في تعزيز الصحة النفسية والبدنية لهم، وتدريب العاملين في دور كبار السن على آليات التعامل مع هذه الفئة وتعزيز الرقابة والتفتيش على هذه الدور وتضمين برامجها أنشطة رياضية واجتماعية بما يعزز اندماجهم في المجتمع ويخرجهم من عزلتهم.

## التوصيات:

لتعزيز وحماية حقوق كبار السن فإن المركز الوطني لحقوق الإنسان يؤكد توصياته السابقة في تقرير حالة حقوق الإنسان في الأردن[307] ويضيف على ما ذكر ما يلي:

1. مواصلة الجهود الوطنية لتمثيل الأردن للمساهمة في دعم الجهود الدولية الهادفة إلى صياغة اتفاقية دولية لحقوق كبار السن.
2. إقرار قانون خاص بحقوق كبار السن.
3. بناء قاعدة بيانات وإحصائيات مصنفة تراعي النوع الاجتماعي والأعمار والإعاقة والناحية الصحية والاجتماعية والاقتصادية وغيره بحيث تبنى على هذه مخرجات الإحصائيات أشكال التدخل اللازم في إطار حماية حقوق كبار السن.
4. إذكاء وعي العاملين مع كبار السن في الدور الإيوائية والأندية النهارية ورفده بالكوادر التعليمية المؤهلة ليكون نقطة انطلاق نحو توفير خدمات منزلية مستقبلاً وعلى أساس التطوع.
5. الاستفادة من مجانية الباص السريع إلى من بلغ 60 عاماً، وزيادة عدد حافلات النقل المهيأ لكبار السن وتغطية جميع المناطق.
6. إنشاء أندية نهارية لاستيعاب طاقات كبار السن خلال ساعات النهار لتفعيل دورهم الاجتماعي وفي جميع محافظات المملكة.
7. توفير مستقبل تقاعدي آمن لكبار السن عبر مظلة الضمان الاجتماعي بما يحقق الحد الأدنى من مكافأته على ما قدمه في حياته لوطنه وأسرته
8. قيام الجهات المعنية بإعداد سياسات تنموية الداعمة لكبار السن في مناطق الريف والبادية، بما في ذلك تعزيز النهج التشاركي الهادف إلى إشراك المسنين في التنمية واتخاذ القرارات التي تخصهم، وإشراك القطاع الخاص وتبادل الخبرات والترويج الإعلامي الهادف.

307 انظر تقرير حالة حقوق الإنسان 2016 ص 207-206 وعام 2017م

# الملاحق

## ملحق رقم (1)

## تحليـل الشكاوى الواردة للمركز الوطنيّ لحقوق الإنسان لعـام 2022م

### الشّكاوى التي استقبلها المركز خلال العام 2022م:

بلـغ عـدد الشّـكاوى التـي تلقّاهـا المركـز فـي العـام 2022م (620) شـكوى، مقارنـة بـ(548) شـكوى فـي العـام 2021م، منها (417) شكوى متعلّقة بالحقوق المدنيّة والسياسيّة، و(172) شكوى متعلّقة بالحقوق الاقتصاديّة والاجتماعيّـة والثقافيّـة. فيمـا بلـغ عـدد الشّـكاوى المتعلّقـة بحقـوق الأكثـر حاجـة للحمايـة (31) شـكوى، كمـا هـو موضّـح فـي الجـدول أدنـاه.

**الشّكاوى التي استقبلها المركز خلال العام 2022م**

| إجمالي عدد الشّكاوى الواردة للمركز الوطني لحقوق الإنسان وفقًا للحقوق المدّعى انتهاكها في العام 2022 | | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| الحقّ موضوع الطلب | عدد الشكاوى | تمّ إغلاقها بنتيجة مرضيّة | تمّ إغلاقها دون نتيجة مرضيّة | خارج اختصاص المركز | عدم ثبوت وجود انتهاك | عدم تعاون المُشتكي | شكاوى محفوظة | شكاوى قيد المتابعة |
| الاعتراف بالشخصيّة القانونيّة (الجنسيّة) | 9 | 0 | 2 | 0 | 1 | 0 | 0 | 6 |
| الحقّ في حرّية الإقامة والتنقّل | 128 | 44 | 17 | 3 | 19 | 3 | 0 | 42 |
| الحقّ في الحصول على الأوراق الثبوتيّة | 17 | 7 | 0 | 1 | 0 | 0 | 0 | 9 |
| الحقّ في محاكمة عادلة | 71 | 17 | 1 | 7 | 15 | 1 | 0 | 30 |
| الحقّ في الحرّية والأمان الشخصي | 19 | 6 | 0 | 3 | 1 | 0 | 1 | 8 |
| الحقّ في معاملة إنسانيّة لائقة | 9 | 1 | 1 | 0 | 3 | 0 | 0 | 4 |
| الحقّ في اللجوء | 6 | 2 | 0 | 1 | 3 | 0 | 0 | 0 |

| إجمالي عدد الشّكاوى الواردة للمركز الوطني لحقوق الإنسان وفقًا للحقوق المدّعى انتهاكها في العام 2022 | | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| الحقّ موضوع الطلب | عدد الشكاوى | تمّ إغلاقها بنتيجة مرضيّة | تمّ إغلاقها دون نتيجة مرضيّة | خارج اختصاص المركز | عدم ثبوت وجود انتهاك | عدم تعاون المُشتكي | شكاوى محفوظة | شكاوى قيد المتابعة |
| الحق في السلامة الجسدية | 68 | 6 | 15 | 0 | 13 | 8 | 2 | 24 |
| الحقّ في الحياة | 4 | 0 | 2 | 0 | 0 | 0 | 0 | 2 |
| حقوق نزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل | 42 | 20 | 2 | 2 | 10 | 1 | 0 | 7 |
| الحق في المساواة وعدم التمييز | 3 | 0 | 1 | 0 | 1 | 0 | 0 | 1 |
| الحقّ في حرّية الرأي والتعبير | 10 | 1 | 2 | 0 | 0 | 0 | 0 | 7 |
| الحقّ في الانضمام للأحزاب | 3 | 0 | 1 | 1 | 1 | 0 | 0 | 0 |
| الحق في الانضمام للنقابات | 2 | 1 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 1 |
| الحق في تكوين الجمعيات | 1 | 0 | 0 | 0 | 1 | 0 | 0 | 0 |
| الحق في التجمع السلمي | 5 | 1 | 1 | 0 | 2 | 0 | 0 | 1 |
| الحق في الخصوصية | 4 | 0 | 0 | 0 | 3 | 0 | 0 | 1 |
| مطالبات حقوقية | 3 | 0 | 1 | 0 | 0 | 0 | 0 | 2 |
| سيادة القانون | 7 | 0 | 3 | 2 | 0 | 0 | 0 | 2 |
| الحق في مخاطبة السلطات العامة | 6 | 1 | 0 | 0 | 1 | 0 | 0 | 4 |
| الحقّ في الصّحة | 12 | 3 | 1 | 0 | 2 | 0 | 0 | 6 |
| الحقّ في العمل | 58 | 6 | 14 | 7 | 6 | 0 | 0 | 25 |
| الحقّ في مستوى معيشي ملائم | 53 | 4 | 0 | 0 | 27 | 0 | 0 | 22 |
| الحق في السكن | 1 | 1 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| الحقّ في التعليم | 13 | 6 | 0 | 0 | 4 | 0 | 0 | 3 |

| إجمالي عدد الشّكاوى الواردة للمركز الوطني لحقوق الإنسان وفقًا للحقوق المدّعى انتهاكها في العام 2022 | | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| الحقّ موضوع الطلب | عدد الشكاوى | تمّ إغلاقها بنتيجة مرضيّة | تمّ إغلاقها دون نتيجة مرضيّة | خارج اختصاص المركز | عدم ثبوت وجود انتهاك | عدم تعاون المُشتكي | شكاوى محفوظة | شكاوى قيد المتابعة |
| الحق في تقلد الوظائف العامة | 4 | 0 | 0 | 2 | 1 | 0 | 0 | 1 |
| الحق في المساعدة القانونية | 4 | 3 | 0 | 1 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| الحقّ في التأمينات الاجتماعيّة | 17 | 6 | 0 | 1 | 0 | 0 | 0 | 10 |
| الحقّ في الملكيّة | 4 | 1 | 0 | 2 | 1 | 0 | 0 | 0 |
| الحقّ في التنمية | 3 | 1 | 1 | 0 | 0 | 0 | 0 | 1 |
| الحق في بيئة سليمة | 3 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 3 |
| حقوق طفل | 21 | 10 | 0 | 1 | 4 | 1 | 0 | 5 |
| حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة | 8 | 0 | 0 | 0 | 3 | 0 | 0 | 5 |
| حقوق كبار السن | 2 | 0 | 0 | 0 | 1 | 1 | 0 | 0 |
| المجموع الكلي | 620 | 148 | 65 | 34 | 123 | 15 | 3 | 232 |
| النسب المئويّة | | %24 | %10.50 | %5.25 | %19.70 | %2.50 | %0.05 | %38 |

**رسم بياني يوضح عدد الشكاوى الواردة إلى المركز الوطني خلال العام 2022م**

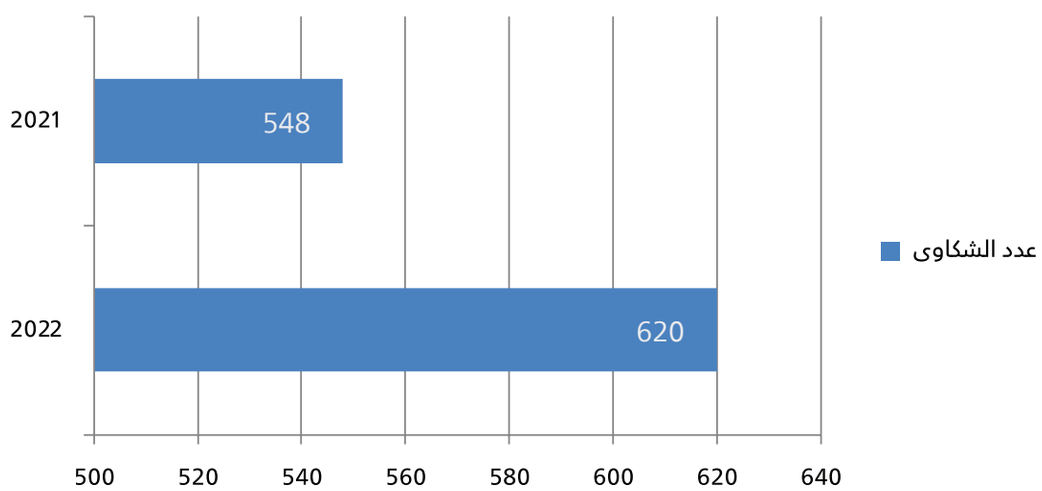

## منهجية عمل المركز في إطار متابعة الشكاوى الواردة إليه:

تختص وحدة الشكاوى والمتابعة وإنهاء الانتهاكات بمتابعة الشكاوى الواردة إلى المركز، وتتمثّل آلية العمل وفق مراحل متسلسلة، **على النّحو التالي:**

**• المرحلة الأولى: استقبال الشكوى**

**وتتضمّن العناصر التالية:** جمع العناصر الأساسية لموضوع الشكوى، بحيث تكون متسلسلة وشاملة لموضوعها، وبيان الأوضاع القانونية القائمة قبل وقوع الانتهاك المدّعى ارتكابه وبعده وقوعه بشكلٍ مفصّل، وأي أثر الانتهاك على الصعيد القانونيّ والاجتماعيّ والاقتصاديّ وخصوصاً الأسريّ للمتضرّر و/أو أفراد أسرته.

**• المرحلة الثانية: إجراءات التّحقق الأوليّ**

**وتتضمّن إجراءين أساسيين، على النحو التالي:**

**الإجراء الأول:** إعداد تحليل قانونيّ متكامل لموضوع الشكوى يستند إلى النظام القانونيّ الوطنيّ والمعايير الدوليّة لحقوق الإنسان وإدراجه عبر النظام خلال مدة أقصاها 24 ساعة من استقبال الشكوى.

**الإجراء الثاني:** وضع خطة عمل محكمة مرتبطة بإطار زمنيّ قصير لمتابعة الشكوى والسير بإجراءات معالجتها، على أن تتضمّن خطة العمل حلولاً واقعيّة لمتابعة الشكوى وإنهاء حالة الانتهاك، مثل: تنفيذ زيارة ميدانية عاجلة للجهة المشتكى عليها، إرسال مخاطبة مقترنة بتحليل قانونيّ حول موضوع الشكوى، تشكيل فريق تقصي حقائق، وطلب وثائق حول الشكوى من الجهة المعنية.

**• المرحلة الثالثة: معالجة الشكوى (مراحل متزامنة ووجوبيّة)**

**وتتضمّن مرحلتين أساسيتين متزامنتين، على النحو التالي:**

- المسار الأول: التواصل المباشر مع الجهة المشتكى عليها (حسب مقتضى الحال)، و/ أو إرسال مخاطبة بمضمون الشكوى مستندة إلى تحليل قانونيّ، وتنفيذ زيارة ميدانيّة (إن لزم الأمر). على أن يحدّد الإجراء وينفّذ خلال مدة لا تتجاوز 48 ساعة من استقبال الشكوى. أما في حالات الشكاوى المستعجلة التي يشكل الوقت عنصراً أساسياً فيها يتم اتخاذ الإجراء خلال 24 ساعة.
- المسار الثاني: رصد الادعاءات بوقوع أنماط انتهاكات متكررة سواءً من حيث الجهة المشتكى عليها أو طبيعة الانتهاك.

**• المرحلة الرابعة: تقييم الردود وإجراءات المتابعة**

يتخذ قرار بإغلاق الشكوى بقرار من المفوّض العام في الحالات التالية: عدم الاختصاص، إنهاء حالة الانتهاك، عدم تعاون المشتكي.

## نتائج متابعة الشكاوى الواردة للمركز الوطني لحقوق الإنسان للعام 2022م:

تحقيق نتيجة مرضية في (148) شكوى بنسبة بلغت (24%) من المجموع الكلي للشكاوى، كما تمّ إغلاق (65) شكوى دون الوصوّل إلى نتيجة مرضية بنسبة بلغت (10.50%) مجموع الكلي للشكاوى، وإغلاق (34) شكوى لعدم اختصاص المركز بنسبة بلغت (5.25%) من إجمالي عدد الشكاوى. كما تم إغلاق (122) شكوى لعدم ثبوت أي انتهاك لحقوق الإنسان بما نسبته (19.70%)، بالإضافة لإغلاق (15) شكوى لعدم تعاون المشتكي، أي ما نسبته 2.50)%) وتم حفظ (3) شكاوى بنسبة بلغت (0.05%)،[308] (في حين بلغ عدد الشكاوى التي ما تزال قيد المتابعة (232) شكوى بنسبة بلغت (38%) من إجمالي عدد الشكاوى.

وقد تابعت وحدة الشكاوى والمتابعة وإنهاء الانتهاك شكاوى كانت قيد المتابعة منذ العام

308 حفظت الشكاوى لغايات الاستمرار في المتابعة لعدم قناعة إدارة الحقوق المدنية والسياسية في الرد الوارد من الجهة المشتكى عليها.

2021م، وحققت نتائج مرضية في (53) شكوى من هذه الشكاوى، وكذلك حققت في (32) شكوى نتائج مرضية من الشكاوى الواردة للمركز خلال العام 2020م.

تجدر الإشارة إلى أن الحضور الشخصي ما زال الأعلى نسبة بوسائل استقبال الشكاوى بما نسبته (52.2%) من إجمالي الشّكاوى الواردة إلى المركز، كما يلاحظ ارتفاع نسبة استقبال الشكاوى عبر

**رسم بياني يوضح توزيع الشكاوى حسب النتيجة المتحققة خلال عام 2022م.**

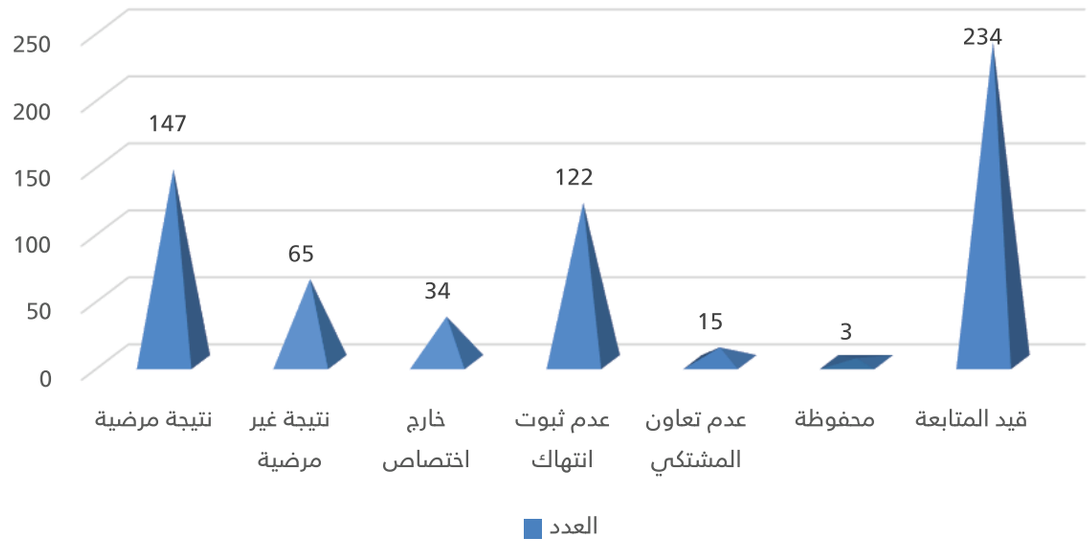


ويلاحظ ارتفاع أعداد الشكاوى الواردة للمركز خلال العام 2022م بمعدل (72) شكوى مقارنةً بالعام 2021م، حيث تتصدر الشكاوى المتعلقة بالحقوق المدنية والسياسية قائمة الشكاوى، إذ ارتفعت أعداد الشكاوى المتعلقة بالحقوق المدنية والسياسية بمعدل (26)شكوى مقارنةً بالعام 2021، وكذلك يلاحظ ارتفاع أعداد الشكاوى المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مقارنة بالعام 2021م بمعدل (62) شكوى، حيث سجل المركز (173) شكوى في هذا الإطار خلال العام 2022م، كما انخفضت الشكاوى المتعلقة بحقوق الأكثر حاجة للحماية بمعدل (16) شكوى مقارنة في العام 2021م.

الخط الساخن بنسبة بلغت (22.76%) من إجمالي الشّكاوى، وكذلك يلاحظ ارتفاع نسبة استقبال الشكاوى عبر الموقع الإلكتروني بنسبة بلغت (16.75%)، أما استقبال الشكاوى عبر الفاكس والبريد الإلكتروني، قد بلغت ما نسبته (8.28%). كما يلاحظ عدم استقبال أي شكوى من خلال ضباط الارتباط في عام 2022م.

**رسم بياني يوضح عدد الشكاوى الواردة إلى المركز حسب وسيلة الاستقبال.**

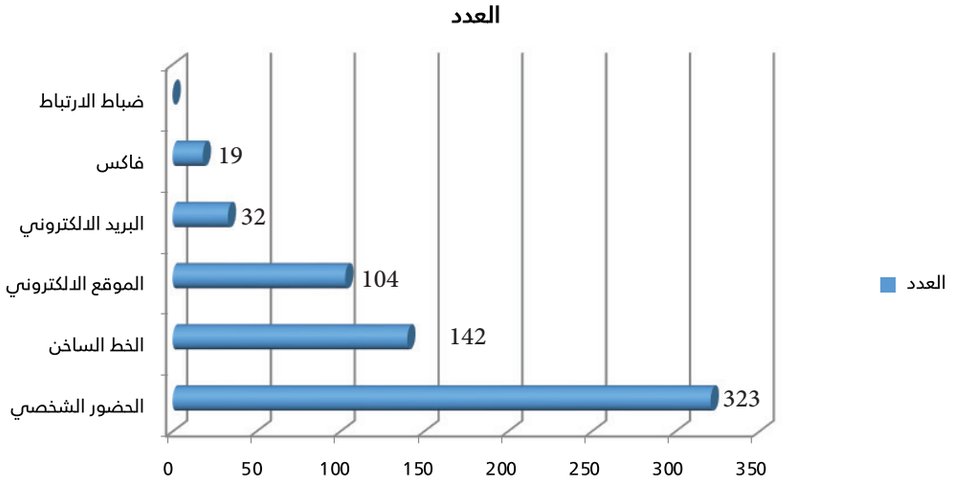


أمّا بالنسبة لتوزيع الشّكاوى الواردة للمركز على محافظات المملكة، فيتّضح من الرّسم البيانيّ استمرار محافظات عمان والزرقاء وإربد في أعلى نسبة لعدة سنوات في عدد استقبال الشّكاوى الواردة إلى المركز، حيث ما زالت العاصمة الأعلى في عدد الشكاوى الواردة إلى المركز بنسبة بلغت (56.42%).

كما يؤكد المركز سبب تكرار تصدر محافظة العاصمة في استقبال الشكاوى يعود بشكل أساسي إلى عدم وجود فروع للمركز في باقي محافظات المملكة وارتفاع عدد سكّان محافظة العاصمة بالمقارنة بالمحافظات الأخرى، وقرب المركز من الأفراد القاطنين في محافظة العاصمة. وجاءت محافظة أربد أيضاً في المرتبة الثانية خلال عام 2022م بنسبة بلغت (11.87%) من إجمالي عدد الشكاوى، وجاءت محافظة الزرقاء في المرتبة الثالثة بنسبة بلغت (9.43%) من إجمالي عدد الشكاوى، وجاءت محافظة البلقاء في المرتبة الرابعة بنسبة بلغت (5%)، وحلّت محافظة المفرق في المرتبة الخامسة بنسبة بلغت (3.74%)، ويلاحظ أيضاً ارتفاع الشكاوى الواردة من محافظات الجنوب (العقبة، والكرك، والطفيلة، ومعان)، بنسبة بلغت ( 7.34%) مقارنةً في العام 2021م.

**رسم بياني يوضح الشكاوى الواردة للمركز حسب المحافظة خلال عام 2022م**

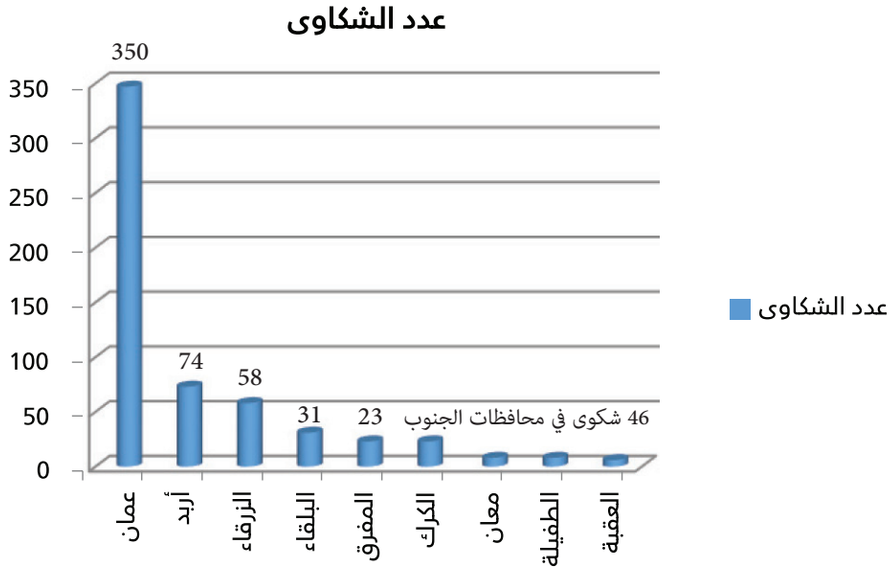

أمّا بالنسبة إلى الجهات المُشتكى عليها خلال العام 2022، فلم يسجل المركز الوطني لحقوق الإنسان أي شكوى على عدد من الوزارات أبرزها: (وزارة الثقافة، ووزارة الشؤون السياسية والبرلمانية، ووزارة الأشغال العامة والإسكان، ووزارة الصناعة والتجارة وزارة الطاقة والثروة المعدنية، ووزارة التخطيط والتعاون الدولي، ووزارة الشباب).

كما يظهر الرّسم الآتي أعداد المشتكين حسب جنسيّة مقدّم الشكوى، إذ بلغ عدد المشتكين من حملة الجنسيّة الأردنيّة ما نسبته (86.17%) من إجمالي عدد المشتكين.

ويظهر الشكل الآتي استمرار ارتفاع نسبة الشّكاوى المقدّمة من الذكور، إذ بلغت النسبة (81.21%) من إجمالي عدد الشكاوى الواردة للمركز.

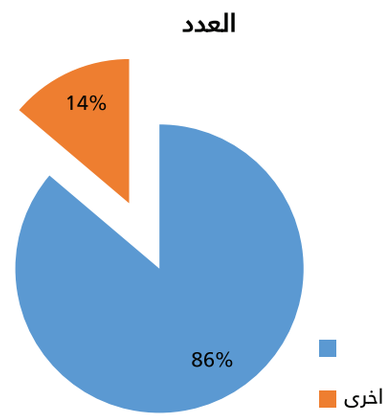


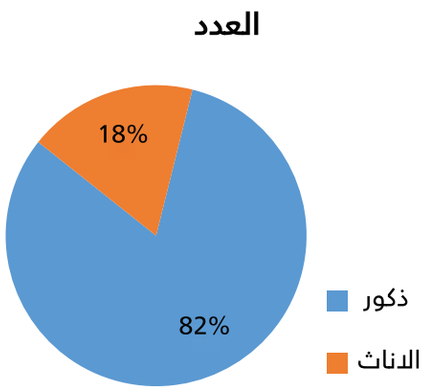


## الإجراءات العمليّة لمتابعة الشكاوى الواردة للمركز خلال العام 2022:

1. إصدار (652) مخاطبة للجهات الرسمية وغير الرسمية لمتابعة الشكاوى الواردة للمركز. كما ورد للديوان العام في المركز (756) وارداً، كان منها (404) ردود على مخاطبات الشكاوى، أي بنسبة بلغت (53.44 %) من الوارد العام للمركز.
2. قدمت وحدة الشكاوى والمتابعة وإنهاء حالات الانتهاك (180) مطالعة قانونية متعلقة بالشكاوى المقدمة للوحدة من مجموع الشكاوى الواردة للمركز العام 2022م.
3. قدّمت وحدة الشكاوى والمتابعة وإنهاء حالات الانتهاك (85) استشارة وخدمة قانونية لجنسيات غير أردنية.
4. تابعت وحدة الشكاوى وإنهاء حالات الانتهاك التعاون والتشبيك مع مؤسسات عربية لحقوق الإنسان لمتابعة شكاوى أردنيين في الخارج، وحققت نتائج مرضية في متابعة الشكاوى مثل: (اللجنة القطرية لحقوق الإنسان، والمفوضية العراقية لحقوق الإنسان، والهيئة المستقلة لحقوق الإنسان/ فلسطين).
5. لغايات التحقق من الشكاوى الوادرة للمركز الوطني، نفذت وحدة العدالة الجنائية (80) زيارة لمراكز الإصلاح والتأهيل، و(15) زيارة غير معلنة لمراكز التوقيف المؤقت خلال العام 2022م.
6. نفذت وحدة العدالة الجنائية (15) زيارة للموقوفين على خلفية بعض الاعتصامات وتابعت أوضاعهم وإضرابهم عن الطعام ومتابعة مطالبهم مع الجهات ذات العلاقة، وصولاً إلى مدى انسجام إجراءات التوقيف مع المعايير الفضلى، وأصدر المركز بيانات صحفيّة حول إجراءاته في حينها.

## التحديات التي واجهت متابعة الشكاوى في العام 2022م:

وتعود أسباب ارتفاع أعداد الشّكاوى التي ما تزال قيد المتابعة لدى المركز إلى جملة من الأسباب، أبرزها ما يلي:

1. عدم استجابة الجهات المعنية أو تأخر ردودها أو تقديم ردود شكلية على هذه الشّكاوى أو عدم تزويد المركز بالوثائق اللازمة لاستكمال عملية التحقق في بعض الشّكاوى.[309]
2. عدم رغبة المشتكين في متابعة الشكاوى لأسباب خاصة و/أو عدم تعاونهم في بعض الحالات.
3. الحاجة الماسة إلى تأهيل ضباط الارتباط لدى الوزارات والمؤسسات الرسمية ورفدهم بالمعرفة الحقوقية والمهارات الفنية للتعامل مع الشكاوى والملاحظات والاستسفارات الواردة للمركز.

309 علماً بوجود تعميم صادر من دولة رئيس الوزراء ويحمل الرقم 1/11/18/5820/ تاريخ 2011/3/22م، والمبين فيه مدة الرد خلال 30 يوماً.

## الملحق رقم (2)

## أبرز إنجـــــــازات المركز الوطني لحقوق الإنسان للعام 2022م

يأتي تقرير إنجـــــــازات المركز الوطني لحقوق الإنسان للعام 2022 ويبين المهام التي نفذتها مفوضيات وإدارت المركز الرصدية منها والتشريعية والتدريبية والتشاركية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان بموجب الصلاحيات المناط به بموجب قانون المركز الوطني لحقوق الإنسان رقم (51) لسنة 2006م وتعديلاته خلال العام 2022م، وتشكل هذه المهام والنشاطات التي نفذت الرافد الرئيسي وحجر الأساس التي بني عليه محتوى التقرير السنوي التاسع عشر وتوصياته.

### الإنجازات الخاصّ بمفوضية الحماية للعام 2022م

تضمّ مفوضية الحماية أربع إدارات هي: إدارة الحقوق المدنيّة والسياسيّة، وإدارة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإدارة الفئات الأكثر حاجة للحماية، وإدارة الآليات الدولية وإعداد التقارير.

**أولاً:إدارة الحقوق المدنيّة والسياسيّة**

تشمل الإدارة ثلاث وحدات: وحدة الشكاوى والمتابعة وإنهاء الانتهاكات، ووحدة العدالة الجنائيّة، ووحدة الحقوق والحرّيات الأساسيّة.

- وحدة الشكاوى والمتابعة وإنهاء الانتهاكات: استقبلت الوحدة (620) شكوى خلال العام 2022، تم التواصل المباشر مع الجهة المشتكى عليها (حسب مقتضى الحال)، و/أو إرسال مخاطبة بمضمون الشكوى مستندة إلى تحليل قانونيّ متكامل لموضوع الشكوى يستند إلى النظام القانونيّ الوطنيّ والمعايير الدوليّة لحقوق الإنسان وبعد إدراج الشكوى عبر النظام الإلكتروني الخاص بالمركز، و بلغ عدد مراسلات الوحدة (652) مخاطبة رسمية وغير رسمية للجهات ذات العلاقة وتم تلقي (404) ردود من الجهات ذات العلاقة، بالإضافة إلى تنفيذ زيارة ميدانيّة (إن لزم الأمر) ومتابعة ورصد والتحقق من الشكاوى ميدانيّاً مع الجهات ذات الاختصاص، وتحليل المخرجات، بالإضافة إلى تشكيل فرق تقصي الحقائق في المواضيع المتخصّصة، وإعداد التقارير الرصدية ومتابعتها، بما فيها توثيق مخرجاتها في التقرير السنويّ لحالة حقوق الإنسان، وإعداد مسوّدات البيانات ذات العلاقة.
- وحدة العدالة الجنائية: نفذت الوحدة مجموعة من الزيارات الميدانيّة إلى مراكز الإصلاح والتأهيل -بلغ عددها -95 ومراكز التوقيف المؤقت 15-زيارة- وجاءت على النحو الآتي:

1 - تنفيذ زيارات ميدانية معلنة وغير معلنة إلى مراكز الإصلاح والتأهيل ومراكز التوقيف المؤقت؛ بهدف الاطلاع على البيئة الاحتجازيّة، والخدمات المقدمة للنّزلاء، ومدى توافقها مع التّشريعات الوطنية والمعايير الدوليّة لحقوق الإنسان.

2 - تنفيذ زيارات ميدانيّة لمقابلة الموقوفين؛ للتحقق من الشكاوى المقدمة للمركز حول ادعاءات التّعرض للتّعذيب أو سوء المعاملة أو المعاملة القاسيّة أو اللاإنسانيّة من جهات إنفاذ القانون سواءً في فترة التحقيق الأولي أو بعد نقلهم إلى مراكز الإصلاح والتأهيل.

3 - متابعة الموقوفين إثر المشاركة بالوقفات والإحتجاجية أو الدعوة لها أو بسبب ما نشروه على مواقع التواصل الاجتماعي وغيرها، ورصد أسباب ملاحقتهم الجزائيّة، وظروف احتجازهم وتوقيفهم، والإجراءات القانونيّة المتخذة بحقهم.

4 - تنفيذ زيارات للنزلاء الذين يتقدمون بطلب لمقابلة فريق المركز الوطني لحقوق الإنسان عبر إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل.

- **وحدة الحقوق والحرّيات الأساسيّة**

1 - رصد مجريات العملية الانتخابيّة (النيابيّة، مجالس البلديات والمحافظة وأمانة العاصمة، النقابات المهنيّة،...) والمتمثل:

-رصد انتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلديّة وأمانة عمان الكبرى من خلال الرصد ميدانيّ، تحليل المخرجات، إصدار بيانات أثناء مرحلة الاقتراع، إعداد تقرير متخصّص حول رصد العملية الانتخابيّة، وتزويده للجهات المعنية، ونشره إلكترونيّاً، مخاطبة الجهات الرسمية بملاحظات الرصد، والتوصيات ذات العلاقة.

- رصد انتخابات مجلس نقابة المحامين -2022 2025 من خلال: الرصد ميدانيّ، وتحليل المخرجات، وإصدار بيانات أثناء مرحلة الاقتراع، وإعداد تقرير متخصّص حول رصد العملية الانتخابيّة، وتزويده للجهات المعنية، ونشره إلكترونيّاً، ومخاطبة الجهات الرسمية بملاحظات الرصد، والتوصيات ذات العلاقة.

2 - الرصد الخاص بمظاهر التّجمع السلميّ المتمثل برصد الاعتصامات

أبرز الاعتصامات التي رصد المركز خلال العام 2022م: رصد اعتصام المتعطلين عن العمل في محافظة الكرك/ فقوع، اعتصام متعطلين عن العمل في محافظة مادبا، اعتصام المحامين الشرعيين/ محافظة العاصمة، اعتصام متقاعدي شركة مناجم الفوسفات الأردنية، اعتصام المتعطلين عن العمل محافظة الطفيلة، اعتصام موظفي الفئة الثالثة في وزارة التربية والتعليم، اعتصام المتضررين من أصحاب المنشآت أمام السفارة الليبية للمطالبة ببدل الخدمات التي قدمتها للأشقاء الليبيين أثناء قدومهم للأردن، اعتصام موظفي الشركة الأردنية السورية أمام وزارة الإدارة المحلية لمطالبة الشركة بصراف رواتبهم، اعتصام المتعطلين عن العمل أمام الديون الملكي العامر، اعتصام المعلمين أمام وزارة التربية والتعليم، اعتصام السائقين العاملين على تطبيقات النقل الذكي المرخّصة، رصد اعتصام أهالي قرية الثغرة/ محافظة معان، رصد اعتصام مالكي الشاحنات.

3 -رصد قطاع العدالة من خلال إعداد قائمة المسائل الرصديّة المتخصّصة برصد قطاع العدالة، وتنفيذ زيارات ميدانية دوريّة لمحاكم المملكة في الأقاليم الثلاثة.

## ثانياً: إدارة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية و الثقافية

تشمل الإدارة وحدتين: وحدة الحق في التعليم، ووحدة الحق في الصحة والغذاء والبيئة.

أبرز إنجازات الإدارة خلال العام 2022م:

1 - تنفيذ زيارات رصدية إلى (15) مدرسة تابعة لوزارة التربية التعليم للوقوف على أوضاع هذه المدارس ومدى تمتع الطلبة بالحق في التعليم.

2 - تنفيذ (12) زيارة رصدية ميدانية إلى المستشفيات والمراكز الصحية الأولية للوقوف على واقع الخدمات الصحية والعلاجية والوقائية المقدمة للمواطنين

3 - تنفيذ (10) زيارات رصدية إلى بعض المناطق التي تشهد تلوثاً بيئياً ونقص المياه.

4 - إجراء التحقق اللازم حول حادثة انفجار صهريج محمل بمادة غاز الكلورين في ميناء العقبة، راح ضحيتها 13 شخص وإصابة 250، وإعداد تقرير حول نتائج عملية التحقق. ومخاطبة كل من معالي وزير الصحة، ووزير العمل، ووزارة النقل، وسلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة، والمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي، وشركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ، ومدير الدفاع المدني، وغيرها من الجهات حول النتائج والتوصيات التي خلص اليها تقرير المركز الوطني حول الحادثة، وورود مخاطبات من هذ الجهات تفيد بأخذهم بهذه التوصيات.

5 - المشاركة في الدورة الإقليمية لعام 2022 حول المؤسسات الرسمية لحقوق الإنسان والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي نظمها المعهد الدنماركي لحقوق الإنسان خلال الفترة من 24-2022/10/29 في تونس.

**ثالثاً:إدارة الأكثر حاجة للحماية**

تشمل الإدارة وحدتين: وحدة حقوق المرأة، ووحدة الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن والمسنين والأحداث والطفل.

1 - رصد أوضاع الاحداث في دور الرعاية، ورصد أوضاع الأطفال في نزاع مع القانون في دور التربية والتأهيل وإعداد (8) تقارير رصدية حول هذه الزيارات ومخاطبة الجهات ذات العلاقة وتلقي المركز ردوداً من هذه الجهات التي تم تضمينها في التقرير السنوي ضمن محور الأكثر حاجة للحماية.

2 - رصد مشاركة المرأة والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن في انتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية وأمانة عمان الكبرى وإعداد تقرير رصدي متخصص.

3 - المشاركة مع الجهات ذات العلاقة في إعداد التقارير الخاصة بالهدف الخامس والهدف العاشر من أهداف التنمية المستدامة.

4 - تنفيذ زيارات لغايات رصد أوضاع حقوق كبار السن في الدور الإيوائية وإعداد ثلاث تقارير رصدية حقوقية ومخاطبة وزارةالتنمية الاجتماعية بمخرجات الزيارات وتلقي ردود رسمية من وزارة وتضمينها بالتقرير السنوي.

5 - رصد مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الاستفادة من الخدمات التي تقدمها البنوك التجارية من خلال تنفيذ (41) زيارة وأعداد تقرير مختص.

6 - إعداد ورقة بحثية حول رصد واقع العنف ضد الطفل.

7 - تنفيذ زيارتين ميدانيتين لدور رعاية وتأهيل المتسولين من الأطفال.

8 - تنفيذ ثلاث زيارات لدور الإيواء الأسري لغايات رصد حقوق المرأة وإعداد تقارير مختصة .

**المشاركات في اللجان وإعداد التقارير**

- اللجنة التوجيهية العليا لعدالة الأحداث
- الفريق الوطني للحماية من العنف الاسري
- فريق التدريب الوطني على الحق في الحصول على المعلومات
- لجنة شكاوى الإعلام –هيئة الإعلام
- لجنة المساعدة القانونية في وزارة العدل
- لجنة المسح الوطني للوصول إلى العدالة واحتياجات المساعدة القانونية-وزارة العدل
- لجنة الشباب والسلام
- لجنة الاشتراط في عقود الزواج
- لجنة تكافؤ الفرص المشكلة وفقاً لإحكام المادة 14 من قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
- لجنة متابعة تنفيذ الخطة الوطنية لتفعيل القرار 1325
- لجنة إنشاء مرصد وطني لجرائم قتل النساء تحت مظلة المركز الوطني لحقوق الإنسان.
- لجنة شبكة شمعة لمناهضة العنف ضد المرأة.
- لجنة متابعة لاستراتيجية الوطنية لكبار السن.
- لجنة الإنصاف في الأجور.
- فريق إعداد الخطة الاستراتيجية الوطنية للصحة النفسية 2022 - 2026.

- لجنة الاتجار بالبشر
- اللجنة الاستشارية لمشروع عمل افضل الذي تديره منظمة العمل الدولية بالتعاون مع وزارة العمل.
- فريق إعداد آلية الإحالة الوطنية وإجراءات العمل الموحدة للتعامل مع حالات الاتجار بالبشر.
- إعداد وتقديم تقرير الظل الخاص بالميثاق العربي لحقوق الإنسان

## البيانات الصادرة:

**أصدرت مفوضية الحماية (19) بياناً صحفيا، (12) بياناً يتعلق بالحقوق المدنية والسياسية، و(5) بيانات تتعلق بالأكثر حاجة للحماية، و(2) بيانين يتعلقان بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.**

## الإنجازات الخاصّة بمفوضية التعزيز للعام 2022م

تضمّ مفوضية التعزيز ثلاث إدارات هي: إدارة التوعية والتدريب، وإدارة الدراسات والتوثيق، وإدارة التشريعات، بالإضافة إلى وحدة المشاريع.

**أولاً: إدارة التوعية والتدريب.**

نفذت الإدارة (14) دورة تدريبية و(12) محاضرة حول قضايا حقوق الإنسان.

**ثانياً: إدارة الدراسات والتوثيق،**

حقوق المرأة الريفية بين القوانين الوطنية والمعايير الدولية.

1 - أثر جائحة كوفيد 19- على ظاهرة التسرب المدرسي.

2 - العنف ضد المرأة المبني على النوع الا جتما عي

3 - إعداد تقرير مدى إنفاذ التوصيات الصادرة عن تقارير المركز للأعوام 2012-2021

إعداد مصفوفة لتوصيات الاستعراض الدوري الشامل

4 - إعداد ورقة موقف للحق بتأسيس الأحزاب

5 - إعداد ورقة موقف للحق بتأسيس الجمعيات

6 - دراسة حبس المدين وفقاً لقانون التنفيذ والمعايير الدولية

7 - توسيع مظلة منتدى الحوار الرباعي وذلك بانضمام مجلس الأمة عضواً في المنتدى.

8 - توقيع مذكرة تفاهم مع مركز الدراسات الا ستراتيجية.

9 - توقيع مذكرة تفاهم مع دائرة الإحصاءات العام

10 - إعداد ورقة مفاهيمية لمنتدى الحوار الرباعي بهدف تعزيز وإدامة التواصل الفعال مع المركز

11 - تقرير حول الحق بتأسيس الأحزاب السياسية بين المنظور الوطني والمعايير الدولية حسب نتائج تقارير الرصد

12 - تنفيذ ثماني زيارات ميدانية لمجموعة من الأحزاب لغايات رصد واقع الأحزاب ا لسيا سية.

22 - متابعة محوري الحق في تأسيس الأحزاب والحق في الجمعيات والتطورات الخاصة بهما طوال العام.

23 - تنفيذ 8 زيارات إلى المكتبة الوطنية ومكتبة الجامعة الأردنية لغايات إعداد ثلاث دراسات تتعلق بمدى الوعي بحقوق الإنسان.

24 - تنفيذ 4 زيارات إلى الهيئة المستقلة للانتخابات لمتابعة التطورات فيما يتعلق بالحق في تكوين الأحزاب.

25 - تنفيذ 6 زيارات إلى وزارة التنمية الاجتماعية لاستكمال بعض المعلومات الخاصة بالتقرير السنوي.

26 - تنفيذ 4 زيارات إلى وزارة الشؤون السياسية لاستكمال معلومات خاصة بالتقرير السنوي.

**ثالثاً: إدارة التشريعات.**

1 - إعداد مصفوفة تشريعية تتضمن جميع القوانين والتشريعات ذات الطابع الحقوقي خلال عام 2022 لتبقى ركيزة للعمل التشريعي في المركز.

2 - المشاركة في لجنة قانونية لدارسة التشريعات الواردة في التقرير السنوي الثامن عشر 2021.

3 - إعداد مطالعات تتعلق بمجموعة من التشريعات ذات العلاقة خلال العام 2022م أبرزها قانون الانتخاب وقانون الإدارة المحلية وقانون الأحزاب.

4 - إعداد ورقة موقف تتعلق بإعلان وثيقة ضبط الجلوة العشائرية ومباشرة العمل بها من قبل وزارة الداخلية.

## الإنجـازات الخاصّة بإدارة العلاقات الدولية

1. إعداد تقرير إعادة اعتماد المركز لعام 2022، ومتابعة إجراءات الاعتماد مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان.
2. المشاركة في الاجتماع السنوي للتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمنتدى الآسيوي الباسيفيكي، والشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.
3. التواصل والمتابعة مع الآليات الدولية (تعاهديه وغير تعاهدية) بخصوص الجدول الزمني لإعداد ومناقشة تقارير الظل الصادرة عن المركز.
4. استئناف برنامج الشراكة مع المعهد الدنماركي لحقوق الإنسان في مجال التربية على حقوق الإنسان بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم.
5. المشاركة في المؤتمر والجمعية العامة التاسعة عشرة للشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في العاصمة الموريتانية نواكشوط.
6. مشاركة المركز في المشاورات الإقليمية لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا حول التنمية المستدامة والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي عقدت بتاريخ 2022/5/19، والمساهمة في إعداد ورقة عمل حول تأثير التنمية المستدامة على المساواة وعدم التمييز – تجربة المركز الوطني لحقوق الإنسان.
7. المشاركة في الندوة الإقليمية حول إعداد آلية وطنية لإعداد ومتابعة التقارير مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان (هيئات المعاهدات، الاستعراض الدوري الشامل، الإجراءات الخاصة).
8. مشاركة المركز في الدورة التدريبية حول "دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في رصد حقوق الإنسان وتلقي الشكاوى وإعداد التقارير" بتنظيم من الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان – مكتب الدوحة والهيئة الوطنية لحقوق الإنسان في الجمهورية اللبنانية خلال الفترة 7-2022/11/10.
9. المتابعة مع المفوض السامي لحقوق الإنسان في روسيا (مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان) حول أطر التعاون والشراكة، ودراسة إمكانية توقيع مذكرة تفاهم للتعاون وتبادل الخبرات.

10. المشاركة في اجتماع المكتب التنفيذي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الذي عقد في مراكش خلال الفترة 27- 2022/10/28.

11. مشاركة المركز في اجتماع الدورة العادية العشرين للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان لمنظمة التعاون الإسلامي والتي عقدت في جدة خلال الفترة 18- 2022/12/21.

12. اجتماع مع مبعوث الأمم المتحدة للانتخابات للاستماع إلى تجربة المركز الوطني في رصد ومراقبة الانتخابات البرلمانية ومجالس المحافظات والبلديات.

13. المشاركة في الجلسة النقاشية في مقر بعثة الاتحاد الأوروبي لممثلي سفارات الاتحاد الأوروبي في الأردن حول التقرير السنوي السابع عشر لحالة حقوق الإنسان 2020.

## إطلاق التقرير السنوي الثامن عشر

أصدر المركز الوطني لحقوق الإنسان تقريره السنوي الثامن عشر خلال العام 2022م أستحقاقاً قانونياً يقدّم من خلاله تقييّماً ووصفاً لحالة حقوق الإنسان الوطنية انطلاقاً من الاختصاصات والمسؤوليات المناطة به في قانونه رقم 51 لسنة 2006 وتعديلاته بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على الصعيد الوطنيّ، ويشكل التقرير السنوي لحالة حقوق الإنسان وثيقة وطنية لأدامة التواصل والتنسيق مع السلطات الثلاث استناداً لنص المادة (12) من قانون المركز وتعديلاته والتي تضمنت رفع تقرير المركز إلى كل من مجلس الأعيان ومجلس النواب ومجلس الوزراء.

**- تسليم التقرير السنوي**

رفع المركز التقرير السنوي الثامن عشر إلى جلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين واستلمه رئيس الديوان الملكي العامر، وسلّمت رئيسة مجلس الأمناء نسخة من التقرير السنوي الثامن عشر لحالة حقوق الإنسان إلى رئيس الوزراء ورئيسي مجلس الأعيان والنواب ورئيس المجلس القضائي مؤكدة رغبة المركز في مأسسة العلاقة بينه و السلطات الثلاثة على النحو الذي يكفل استدامة التنسيق وزيادة مستوياته وحجم النتائج المرجوة منه، وتحديداً ضمن مواءمة القوانين المحلية مع الدستور والاتفاقيات الدولية. في حين أكدت الجهات كافة على دعم المركز ليقوم بدوره ورسالته الوطنية في تكريس احترام حقوق الإنسان.

**- عقد اللقاءات**

عقد المركز الوطني لحقوق الإنسان عدداً من اللقاء التلفزيونة والإذاعية بالإضافة إلى الدورات والحلقات النقاشية في الجامعات والكليات بهدف نشر التوعية والتثقيف بمضامين التقرير السنوي، كما شارك المركز بتقديم مجموعة من المحاضرات واوراق العمل حول التقرير السنوي الثامن عشر لحالة حقوق الإنسان من خلال الدورات والحلقات النقاشية التي نظمتها العديد من مؤسسات المجتمع المدني.

ص.ب 5503 عمان 11183 الأردن
هاتف: 5931256 - 5932257 - 5932257 9 962+
فاكس: 5930072 6 962+

الموقع الالكتروني: www.nchr.org.jo
البريد الالكتروني: mail@nchr.org.jo